رسائل ابن حزم الأندلسي

٣٨٤ - ٤٥٦ هـ

الجزء الثالث

١ ـ رسالة في الرد على ابن النغريلة اليهودي.
٢ ـ رسالتان أجاب فيهما عن رسالتين سئل فيهما سؤال تعنيف.
٣ ـ رسالة في الرد على الهاتف من بعد.
٤ ـ رسالة التوقيف على شارع النجاة.
٥ ـ رسالة التلخيص لوجوه التخليص.
٦ ـ رسالة البيان عن حقيقة الإيمان.
٧ ـ رسالة في الإمامة.
٨ ـ رسالة في حكم من قال إن أرواح أهل الشقاء معذبة إلى يوم الدين.

تحقيق

الدكتور احسان عباس

المؤسسة العربية
للدراسات والنشر

رسائل
ابن حزم الأندلسي

المؤسسة العربية
للدراسات والنشر

بناية برج الكارلتون ـ ساقية الجنزير ـ ت ٨٠٧٩٠٠/١
برقياً ـ موكيالي بيروت ـ ص.ب ١١/٥٤٦٠ بيروت

الطبعة الثانية ١٩٨٧

بسم الله الرحمن الرحيم

ـ تصدير ـ

قد حاولت أن تكون هذه الرسائل الثماني التي يتضمنها هذا الجزء « ردوداً » على مختلف المستويات ، فبعضها ردّ على عدو للدين ، وبعضها ردّ على الخصوم ، وبعضها ردود على الأصحاب والأصدقاء والمشايعين ، وبعضها صورة للفتاوى (أو النوازل) عن مسائل يطرحها بعض السائلين .

وتتفاوت هذه الردود بين عنف وهدوء ، كما يتفاوت السائلون في حظوظهم من العلم .

وابن حزم لا يحب الافتاء ، ولو خيّر لما اختار هذا الطريق ، ولكنه مدعوّ إلى أن لا يكتم العلم وإلى أن يبينه للناس .

وقد تتكرر التهمة (أو القضية) فيتكرر الردّ عليها في غير رسالة ، لطبيعة الحياة يومئذ ، وطبيعة الحصول على الكتب والرسائل ، فاتهام ابن حزم بأنه يعيب الأئمة سيتكرر ولا بدّ ، وقضية « ماذا نتعلّم » ؟ قد أجاب عنها ابن حزم في رسالة « مراتب العلوم » وفي كتاب التقريب لحد المنطق ، وفي رسالة التوقيف على شارع النجاة ، وفي رسالة التلخيص لوجوه التخليص وربما في غيرها . ومشكلة التقليد سترد في مواضع كثيرة ، ولذلك فإن فكر ابن حزم لا يمكن أن تتمّ دراسته على نحو منظم إلا بعد استكمال مؤلفاته وتنظيمها بحسب الموضوعات .

إن جمع هذه الرسائل في نطاق ليس المقصود منه رؤية ابن حزم الفقيه ، فذلك شيء لا يتم دون دراسة المحلى والاحكام والإيصال وغيرها من مؤلفاته ، ولكن كانت الغاية هنا الوقوف على « ردود فعله » الفكرية ، وهو يخاصم أو يترفق ، والوقوف على منهجه وعلى المنطلقات الأساسية التي يرتكز إليها ذلك المنهج .

ولقد نشرت هذه الرسائل من قبل ما عدا الرسالتين الأخيرتين ، ولكني قد عدت على ما نشر برؤية جديدة ، وبفهم متميز في إعطاء هذه الرسائل حقها من العناية ،

ولم أكن لأبلغ كل ذلك لولا المساعدة القيمة التي قام بها الابن البارّ السيد ماهر زهير جرار ، في كلّ المراحل من إعداد هذه الأجزاء وما سبقها ، فله شكري وتقديري ودعائي بأن يحالفه التوفيق في كل خطوة كما أكرر شكري لصديقي الدكتور عبد المجيد عابدين لمعاونته واقتراحاته المتعلقة بالألفاظ العبرية .

وأردد هنا دعاء أبي حيان : اللهم « وفقنا لأقصد السبل إليك ، وخفف علينا في كل الأمور التوكل عليك » يا أرحم الراحمين .

بيروت في غرة مايو (أيار) ١٩٨١ **إحسان عباس**

نظرة في رسائل هذه المجموعة

ـ ١ ـ

رسالة في الرد على ابن النغريلة

١ ـ من هوّ ابن النغريلة :

تختلف المصادر في رسم اسمه على النحو الآتي :

(أ) ابن النغرالي في الفصل (ومرة النغرال) وتصحف إلى الغزال في طبقات صاعد .

(ب) ابن نغرالة في التبيان وأعمال الأعلام (واللام مشددة) ، ونغرالة في أصول الإحاطة ، ونغزالة في البيان المغرب (ويكتبه الأستاذ غرسيه غومس بلام خفيفة) .

(جـ) ابن نغرله في مغرب ابن سعيد .

(د) ابن النغريلي في ذخيرة ابن بسام .

(هـ) ابن نغدالة (بالدال) عند دوزي .

(و) ابن نفريلة في الأصل المخطوط من رسالة ابن حزم .

هذا الاسم إذا أطلق عنى أحد اثنين هما : صموئيل بن يوسف (إسماعيل أو أشموال عند ابن حزم في الفصل) المكني بأبي إبراهيم ، وابنه يوسف بن إسماعيل المكني بأبي الحسين . والأول وزر لصاحب غرناطة حبوس ثم لابنه باديس وخلفه ابنه في خطته ، والثاني ـ يوسف ـ هو الذي ثارت به صنهاجة وقتلته . وبعض المصادر مثل الذخيرة والنفح والبيان المغرب ومغرب ابن سعيد يجعل المقتول هو إسماعيل ويجعل الوزير الأول أباه ويسميه يوسف ، ويذكر ابن سعيد أن للمقتول إسماعيل ابناً اسمه يوسف كان

صغيراً حين قتل أبوه وصلب [1] . وهذا كله وهم يصححه كتاب التبيان [2] لأن مؤلفه هو حفيد باديس نفسه ، وقد شهد تلك الأحداث وعرفها عن كثب .

ويبدو أن الاختلاف في رسم الاسم ليس منشؤه التصحيف فحسب ، وإنما هو من طبيعة النطق ، وربما كانت ألفه المتوسطة وسطاً بين الألف والياء ، وربما كانت نهايته بين الهاء والياء تعتمد تارة على نطقه باللهجة العامية الأندلسية وتارة على انتحال نطق فصيح له . وتكاد المصادر تجمع على كتابته بالراء إلا أن دوزي اختار الدال ، ولعله لمح شيئاً من الصلة بين الاسم وكلمة ناغيد (أو ناغيذ) العبرية ، وهي لقب أحرزه إسماعيل وانتحله ابنه من بعده على غير استحقاق له ، قال ابن بسام : « وتسمى من خططه الشرعية بالناغير (الناغيد في نسخة أخرى) معناه المدبر عندهم » . وها هي كلمة « الناغيد » تتصحف أيضاً فتكتب بالراء .

وقد وردت لفظة « الناغيد » (بالدال أو بالذال) في أسفار العهد القديم بمعنى القيم على المعبد (الاخبار الأول ٢٦ : ٢٤) وبمعنى رئيس القصر (الاخبار الثاني ٢٨ : ٧ وأشعيا ٢٢ : ٢١) وبمعنى قائد الجيش أو رئيس فصيلة منه أو زعيم قبيلة (الأخبار الأول ٢٧ : ١٦ والثاني ١٩ : ١١) واختار ابن بسام لها كلمة « المدبر » ، ولا يبعد أن يكون هو اللفظ الاصطلاحي الذي استعمل في الأندلس .

فإذا كان من صلة بين الاسم وبين اللقب فالأقرب أن الاسم هو « الناغيدلي » أو « الناغيدلة » ثم يقصر النطق به لكثرة تردده . فأما المقطع « لي » أو « له » الملحق به فإما أن يكون ذا صلة بلفظة « إيل » العبرية أو يكون صيغة تصغير لاتينية . وهذا كله تخمين أترك تحقيقه للعارفين بهذه الشؤون اللغوية ، غير أن إجماع المصادر ـ تقريباً ـ على كتابته بالراء وتمسك أساتذة ثقات بهذا الاسم ـ مثل بروفنسال وغومس ـ يجعلني أحتفظ به كذلك .

٢ ـ إسماعيل بن النغريلة : (٣٨٣ ـ ٤٤٨ / ٩٩٣ ـ ١٠٥٦) [3]

لم يكن أندلسي الأصل بل كان أهله من الطارئين على الأندلس . وقد أخطأ

(١) المغرب ٢ : ١١٥ والصواب أن يقال : إسماعيل الجد ، ثم ابنه يوسف الذي قامت عليه ثورة فقتل وصلب ثم الحفيد إسماعيل الذي هرب إلى أفريقية حين قتل أبوه .

(٢) التبيان أو مذكرات الأمير عبد الله (تحقيق ليثي بروفنسال ١٩٥٥) ٣٠ ـ ٦٨ .

(٣) ذكر ابن الخطيب في الإحاطة (١ : ٤٤٧) أن إسماعيل توفي سنة ٤٥٩ وهذا وهم ولعل الصواب ٤٤٩ ، وتوفي ابنه يوسف سنة ٤٥٩ (انظر المصدر نفسه : ٤٤٨) .

ابن سعيد في قوله إنه من بيت مشهور بغرناطة ، فهو غريب عن الأندلس وعن غرناطة معاً لأنه نشأ بقرطبة واضطرته فتنة البربر (٣٩٩ هـ) إلى الهجرة منها ، فسكن مالقة حيث افتتح له دكاناً . وكان قد درس التلمود بقرطبة على الكاهن حنوك ، كما درس الأدب العربي وغيره حتى أصبح يتقن الكتابة المنمقة بالعربية [١] . وتوصلت به الأحوال إلى أن أصبح كاتباً عند أبي العباس وزير حبوس وكاتبه الأعلى ، فلما توفي أبو العباس خلفه ابنه على الكتابة ، وكان صغير السن ، فأصبحت شؤون الديوان في يد إسماعيل [٢] ، وأخذ هذا يتقرب إلى باديس طمعاً منه أن يحظى لديه إذا هو تولى الحكم بعد أبيه حبوس ، واتفق حدوث مؤامرة دبرها بعضهم لإزاحة باديس عن الإمارة وشارك إسماعيل فيها ولكنه إمعاناً منه في طلب الحظوة كشف أمرها لباديس وجعله بحيث يسمع ما يقوله المتآمرون ؛ ولهذه اليد ولأسباب أخرى اتخذه باديس وزيراً ، ومن تلك الأسباب [٣] :

(أ) أنه ذمي غير أندلسي لا تشره نفسه إلى ولاية .

(ب) أن في غرناطة جالية كبيرة من اليهود ، فهو أقدر من غيره على جباية الأموال ، وعلى ضبط الجباية لأن عمّالها منهم أيضاً .

(جـ) أن إسماعيل كان حسن المداراة للناس ماهراً في استخراج ما يريده منهم .

وقد حاول دوزي أن يعزو الثقة في إسماعيل إلى مهارته في الكتابة وأن باديس لم يكن يطمئن إلى العرب ولا يجد كاتباً رفيع الأسلوب من البربر ، وليس هذا بأقوى الأسباب .

وعلى أي حال فإن إسماعيل أثبت في السياسة كفاية ممتازة ، وهي كفاية تزداد شأناً كلما تذكرنا طغيان باديس وجبروته واتجاه الأمور وجهة الفوضى والمؤامرات ، حتى إن باديس لما فكر في استئصال العناصر العربية في غرناطة نصحه إسماعيل أن لا يفعل ودسّ نسواناً إلى معارف لهن من نساء زعماء المسلمين بغرناطة لينهاهم عن حضور الصلاة وأحبط تدبير باديس . وكشف باديس مؤامرة من صنهاجة ضده ووقعت يده

---

(١) دوزي : ٦٠٧ .

(٢) وصار متى غاب ولد أبي العباس يحضر أبو إبراهيم فيسأل عنه حبوس ، فيقول معتذراً في الظاهر ومطالباً له في لحن القول : ولد أبي العباس ـ كما ترى ـ صبي يؤثر الراحة ، وأنت جدير بالإغضاء عليه ، وإقامة عذره ؛ وأنا عبده أنوب منابه ، فمرني بما شئت يتهيأ ذلك . (التبيان ٣٠ ـ ٣١) .

(٣) انظر التبيان : ٣١ ـ ٣٢ .

على أزيد من مائتي اسم مشتركين فيها فشاور وزيره اليهودي في أمرهم ، فأشار عليه بحرق الكتب التي ضبطها وبطي المسألة وقال : إن رأس العقل مداراة الناس [1] .

وتجمع المصادر على إطراء إسماعيل وحسن سياسته حتى قال فيه ابن حيان : « وكان هذا اللعين في ذاته على ما زوى الله عنه من هدايته من أكمل الرجال علماً وحلماً وفهماً وذكاء ودماثة وركانة ودهاء ومكراً وملكاً لنفسه وبسطاً من خلقه ومعرفة بزمانه ومداراة لعدوه » [2] . وكان قليل الكلام دائم التفكير جمَّاعة للكتب ، وكان من الناحية الأدبية يحسن الكتابة بالعربية والعبرية ، مزوداً بأنواع مختلفة من الثقافات كالرياضيات والنجوم والهندسة والمنطق والجدل وعلوم الدين . وقد ألف في الرياضيات كتاباً اسمه « السجيح في علوم الأوائل الرياضية » . وقال القاضي صاعد فيه : « وكان عنده من العلم بشريعة اليهود والمعرفة بالانتصار لها والذبِّ عنها ما لم يكن عند أحد من أهل الأندلس » [3] وله رسالة رد فيها على أبي مروان بن جناح اليهودي في نحو اللغة العبرية [4] كما نشر مقدمة للتلمود بالعبرية تناولت منهج التلمود ومصطلحاته . وكتب اثنين وعشرين مؤلفاً في النحو . ومن مؤلفاته المشهورة ما نحا به نحو المزامير (بن تحلّيم) والأمثال (بن مشلي) والجامعة (بن قوهلث) أي ما دبجه في الأدعية والأمثال والحكمة الفلسفية [5] . وقد وظف نساخاً ينسخون المشنا والتلمود ليقدم النسخ إلى من لا يستطيع شراءها من طلبة العلم ، وكان يُفْضِلُ على اليهود في الأندلس وخارجها ولذا لقبه يهود غرناطة « الناغيد » اعترافاً بفضله [6] ولما فقده اليهود حزنوا عليه كثيراً لأنهم فقدوا دعامة كبيرة من دعائم مجدهم .

وقد كان إسماعيل أيضاً شاعراً مرموقاً بين أهل ملته ، وله ديوان شعر ، ويقال إنه نظم ما يزيد على ألف وسبعمائة بين مقطوعة وقصيدة ، ويتناول شعره بعض الموضوعات الدينية ، ولكنه يعد من أوائل من تجاوزوا تلك الموضوعات إلى موضوعات دنيوية فنظم في الغزل والخمر ووصف الطبيعة ومناظر الحرب والمديح والهجاء ، وهي الموضوعات التي كان يجد نماذجها الكثيرة في الشعر العربي ؛ وكان يحلّ في شعره

---

(١) التبيان : ٣٣ ـ ٣٤ .
(٢) الإحاطة ١ : ٤٤٦ .
(٣) طبقات الأمم : ١٠٠ .
(٤) بالنثيا : ٤٩٢ .
(٥) دوزي : ٦٠٩ .
(٦) المصدر نفسه : ٦١٠ .

معاني من المزامير والأمثال والجامعة ويكثر فيه من الإشارات والاقتباسات [١] . ولدى قراءة نماذج من شعره يبدو أنه إذا تجاوز الشؤون الدينية لا يفترق في معانيه وصوره عن الشعر العربي ، فمن ذلك قوله في إحدى خمرياته [٢] :

حمراء في لونها ، عذبة في مذاقها
خمرة أندلسية غير أنها ذائعة الصيت في المشرق
ضعيفة في الكأس ولكن ما إن تخالط اللب
حتى تتحكم في الرءوس وتميلها .

الثاكل الذي تمتزج دموعه بالدم ،
يبدد دمُ العنقود أحزانه
والندامى الذين يصرّفون الكأس من يد إلى يد
كأنما يتياسرون فيما بينهم لإحراز جوهرة ثمينة .

ومن شعره في القلم :

حكمة المرءِ في سن قلمه
وذكاؤه فيما تخط يده
قلم المرء يرفعه إلى منزلة
يتيحها الصولجان للملك .

وله من أخرى :

قالت لي ابتهج لأن الله
قد بلغك سنَّ الخمسين في هذا الكون ، ونَسِيَتْ
أن لا فرق لديّ بين أيامي التي عبرت
وما أسمعه عن أيام نوح
ليس لي في هذا العالم إلا الساعة التي أنا فيها .
إنها تدوم لحظة ، ثم هي لا شيء ، كالسحابة .

---

(١) دوزي : ٦٠٩ .
(٢) حرصت على تأدية هذه المقتبسات على نحو حرفي . لأن أي تحوير فيها يجعلها صورة أخرى مما يشبهها في الشعر العربي . وهذه النماذج في كتاب Master Pieces of Hebrew Literature (نيويورك ١٩٦٩) ص ١٧٥ ـ ١٧٨ .

وله من قصيدة أرسلها إلى ابنه يوسف يذكر فيها فكاك الحصار عن لورقة :

أبعث بحمامة زاجلة وإن كانت لا تحسن النطق
وبرسالة لطيفة مربوطة إلى جناحيها
مخلقةٍ بالزعفران ، مضمّخة بالمسك
وعندما تهم أن تطير أبعث معها أخرى
حتى إذا لقيها نسر أو وقعت في شرك
أو أبطأت ، أسرعت الأخرى ؛
فإذا بلغت بيت يوسف ، حطت على ذروته
وإذا طارت لتحط على يده سرّ بها كأنها بلبل غريد
ونشر جناحيها وقرأ في الرسالة :
اعلم يا بني أن عصبة الثائرين الملعونين قد فرت
وتفرقت بين الربى كالعصف من حقلٍ هبت عليه ريح
ومضت في الدروب كالغنم ضلّت دون راع لها
كانوا يرجون أن يقهروا عدوهم لكنهم لم يبصروه
ومضينا للقضاء عليهم لحظة أن هربوا
فذبّحوا وتساقطوا بعضهم فوق بعض عند المعبر
وأخفقت خطتهم ضدّ المدينة المنيعة المسورة ......

وله قصيدة طويلة يذكر فيها انتصاره - وكان قائداً فيما يقول لجيش غرناطة - على ابن عبّاد ، وذلك بعد الانتصار على زهير الفتى وصاحبه ابن عباس [1] ، وهذا يدلُّ على أن جانباً من شعره يتصل بأحداث الأندلس ويلقي عليها بعض الأضواء .

لتلك المنزلة الكبيرة التي بلغها إسماعيل في دولة بني زيري بغرناطة نجد أن الشعراء من يهود وغيرهم كانوا يتقربون إليه بالمدائح ، رجاء الحظوة لديه والعطاء . ومن مدّاحه أحمد بن خيرة المعروف بالمنفتل ، وهو شاعر قرطبي ، وله فيه :

وما اكتحلت عيني بمثل ابن يوسف ولست أحاشي الشمس من ذا ولا البدرا

ويقول ابن بسام في التعليق على هذه القصيدة : « وله في هذه القصيدة من الغلو

---

(١) انظر هذه القصيدة في : Goldstein: Hebrew Poems From Spain ص٤٦ - ٥٤ ؛ وفي هزيمة ابن عباد انظر التبيان : ٤٣ .

في القول ، ما نبرأ منه إلى ذي القوة والحول .... فما أدري من أي شؤون هذا المدلّ بذنبه المجترئ على ربه أعجب : ألتفضيل هذا اليهودي المأفون على الأنبياء والمرسلين ، أم خلعه إليه الدنيا والدين ، حشره الله تحت لوائه ، ولا أدخله الجنة إلا بفضل اعتنائه » [١] وللمنفتل هذا رسالة يذكر فيها فقره ورحلته عن قرطبة ، يؤم جناب إسماعيل بن يوسف « فتى كرم خالاً وعماً ، وشرح من المجد ما كان معمّى ، قساً فصاحة ، وكعباً سماحة ، ولقمان علماً ، والأحنف حلماً » ويطنب فيها في الثناء عليه رجاء نواله ويختم رسالته بقصيدة مدحية أيضاً [٢] .

وهذا السلطان الواسع الذي أحرزه إسماعيل هو الذي مكن لليهود في كثير من الشؤون الإدارية والمالية لأنه كان يختار الموظفين منهم ، فاكتسبوا الجاه في أيامه واستطالوا على المسلمين [٣] ، ثم إن هذا الجاه الدنيوي هو الذي ساعد الجماعة اليهودية يومئذ على تثبيت اللغة اليهودية وبعث الثقافة اليهودية والظهور بذلك .

٣ ـ يوسف ابن النغريلة :

وخلفه على الوزارة ابنه يوسف وكان فتى جميل الوجه حاد الذهن مقروفاً ببعض الشؤون [٤] ، وكان أبوه قد حمله على مطالعة بعض الكتب وجمع إليه المعلمين والأدباء من كل ناحية يعلمونه ويدارسونه ، وأعلقه بصنعة الكتابة ، وألحقه بخدمة بلكين بن باديس [٥] . وكان لباديس وزيران هما : علي وعبد الله ابنا القروي ، فتقرب إليهما يوسف بالأموال حتى اطمأنا إليه ونصحا لباديس بالاعتماد عليه ، فقدمه باديس على العمال والجبايات ، فنفق لديه بتدبير الأموال حتى انتزع له بالحيلة ما كان بيد ابني القروي من أملاك [٦] . فاغتاظ ابنا القروي من ذلك وشاركهم شعورهم بعض رجال الدولة وحرضوا بلقين (بلكين) على قتله ، وكان بلكين رجلاً لا يستطيع كتمان سر ، فأخذ يتحدث بقتله علناً ، فاحتال عليه اليهودي بأن دعاه للشرب عنده وتخلص منه بالسم ، وكانت هذه الحادثة مما أثار الناس على اليهودي حتى هموا بقتله لأن بلكين كان

---

(١) انظر الذخيرة ١/٢ : ٧٦٣ ـ ٧٦٥ .
(٢) المصدر السابق : ٧٦١ ـ ٧٦٣ .
(٣) الإحاطة : ٤٤٦ .
(٤) الذخيرة ١/٢ : ٧٦٦ .
(٥) الإحاطة ١ : ٤٤٧ .
(٦) انظر التبيان : ٣٧ ـ ٣٩ .

مرجوّاً لديهم . ولم يكفّ يوسف عن أساليبه فظل يتعقب ابني القروي حتى نفاهما عما تبقى لهما من أملاك ، وازدهاه انتصاره وأبطره .

ومن الأسباب التي مكنت له في الدولة [١] :

(أ) كبر سن باديس وإسلامه الأمور كلها له واشتغال باديس بالشرب حتى كان لا يكاد يصحو .

(ب) اختلاف النساء في القصر حول من يقدم للإمارة بعد باديس وتوصل يوسف إليهن بأسباب الخدمة .

(جـ) عمله مع أناس قليلي التجارب من مثل ابني القروي وبلكين وأشباههم وجريه فيهم على سياسة التفرقة وتضريب بعضهم ببعض .

أما الأسباب التي أدت إلى مصرعه فيمكن إجمالها فيما يلي :

(أ) توسع شأن اليهود وتسلطهم على المسلمين في حكومته وحكومة أبيه من قبله ونفور المسلمين من دفع الجبايات لهم ، خصوصاً وأن باديس لم يأذن ـ رسمياً ـ لليهود بمطالبة المسلمين ، ولكن يوسف وأعوانه كانوا يحتالون لذلك .

(ب) الصراع بينه وبين الناية وهو عبد للمعتضد بن عباد فرَّ إلى غرناطة ولقي حظوةً عند باديس ، وكانت المنافسة بينه وبين اليهودي شديدة ، وأخذ باديس يصغي إليه فيما يقوله ضد يوسف بعض إصغاء .

(جـ) كثرت مؤامرات النساء وتشابكت وكانت كلما انكشفت واحدة منها عصبت برأس اليهودي ، فرأى يوسف أن لا مخلص له إلا في التآمر مع صاحب المرية ـ ابن صمادح ـ ليستولي على غرناطة ويتخلص من باديس . وإتماماً لهذه المؤامرة نصح يوسف لباديس أن يقصي أكابر صنهاجة عن غرناطة ويوليهم الولايات بعيداً عنها ، وانكشفت مؤامراته ونادى المنادي بذلك في الأسواق فهبت صنهاجة لدفع ذلك .

(د) عدم تورعه عن نقد الأديان والتطاول عليها في سخرية [٢] ، حتى كان اليهود أنفسهم غير راضين عنه ، بل هم يتشاءمون باسمه ويتظلمون من جور حكمه ،

---

(١) التبيان : ٤١ وما بعدها .

(٢) يذكر ابن بسام (الذخيرة ٢/١ : ٧٦٦) أنه كان يتمدح بالطعن على الملل .

وتطاول إلى لقب « الناغيد » [١] ونقل عنه أنه يقول إنه ينظم القرآن شعراً وموشحات وهكذا .

(هـ) ثورة الأتقياء على هذا الوضع أي على وضع الثقة في شخص غير مسلم ، ومن ذلك نجمت قصيدة الشيخ أبي إسحاق الألبيري التي يحرض فيها صنهاجة على التخلص من اليهود والوزير اليهودي ويقول فيها [٢] :

وإني احتللــت بغرناطــة	فكنت أراهم بها عابثين
وقــد قسموهــا وأعمــالها	فمنهم بكل مكــان لعين
وهــم يقبضــون جباياتهـــا	وهم يخصمون وهم يقسمون
وهــم يلبسون رفيــع الـكسا	وأنتم لأوضاعهــا لابسون
وهم أمناكم عــلى سركــم	وكيف يكون أمينــا خؤون

وكان لهذه القصيدة أثر في تحريك النفوس وازدياد الغليان . فلما نادى المنادي « يا معشر من سمع بالمظفر قد غدره اليهودي ، وهذا ابن صمادح داخل في البلدة » [٣] وتسامع الناس بذلك ، هبوا جميعاً . وهرب يوسف إلى داخل القصر واتبعته العامة حتى ظفروا به وقتلوه ، وقيل إنهم وجدوه مختبئاً في مخزن للفحم وقد سوّد وجهه لئلا يعرف ، ثم قصدوا اليهود فأحالوا عليهم قتلاً ونهبوا أموالهم ، ويقال إنهم قضوا على أربعة آلاف ونيِّفٍ في تلك المذبحة [٣] .

٤ ـ ابن حزم والثقافة اليهودية :

لم يكن ابن حزم يعرف اللغة العبرية ، وشاهد ذلك أنه يقول في الفصل : « ولقد أخبرني بعض أهل البصر بالعبرانية » [٤] ولكنه فيما يبدو وجد نفسه وجهاً لوجه أمام بعض المجادلين من اليهود في شؤون العقائد ، فكان يناظرهم دون أن يطلع على التوراة [٥]. وكثرت المناظرات وتعددت حتى قال ابن حيان : ولهذا الشيخ أبي محمد مع يهود ـ

---

(١) الذخيرة ١/٢ : ٧٦٧ .

(٢) القصيدة في ديوان أبي إسحاق الألبيري (مدريد) : ١٥١ ـ ١٥٣ و (بيروت) : ٩٦ ـ ١٠٠ .

(٣) يذهب ابن بسام إلى أن ابن النغريلة واطأ ابن صمادح ليتخلص من المظفر باديس ، وملكه أكثر حصون غرناطة وأنه كان ينوي أن يتخلص من ابن صمادح بعد ذلك (الذخيرة ١/٢ : ٧٦٨ ـ ٧٦٩) .

(٣) الذخيرة ١/٢ : ٧٩٦ .

(٤) الفصل ١ : ١٤٢ .

(٥) الفصل ١ : ٢١٣ .

لعنهم الله ـ ومع غيرهم من أولي المذاهب المرفوضة من أهل الإسلام مجالس محفوظة وأخبار مكتوبة [1] . ثم إنه رأى أن الاطلاع على نصوص كتبهم يقوي موقفه وينفي عنه تهمة الجهل بما يوردونه عليه من آراء ، فقرأ التوراة وهي الأسفار الخمسة الأولى . ويبدو أنه كان منها نسخ مترجمة ترجمات مختلفة ولم تكن هناك ترجمة واحدة معتمدة لقوله : « ورأيت في نسخة أخرى منها » [2] وأورد نصاً مغايراً بعض المغايرة لنص آخر وجده في إحدى النسخ . وقد وصف ابن حزم نسخة التوراة ـ وهي مجموعة الأسفار الخمسة ـ بقوله : وإنما هي مقدار مائة ورقة وعشرة أوراق في كل صفحة منها من ثلاثة وعشرين سطراً إلى نحو ذلك بخط هو إلى الانفساح أقرب ، يكون في السطر بضع عشرة كلمة » [3] . ويظهر من النصوص التي أوردها في هذه الرسالة ومن مقابلتها بالترجمة الموجودة بين أيدينا مدى البعد بين الترجمتين في اللفظ والمعنى .

وإذا تحدث ابن حزم عن أسفار التوراة استعمل أسماء معربة مثل سفر التكرار [4] (التثنية) أو استعمل الأسماء العبرية ، فهو يقول : وأما الكتب التي يضيفونها إلى سليمان ـ عليه السلام ـ فهي ثلاثة واحدها يسمى شارهسيرثم (صوابه : شيرهشيريم) معناه شعر الأشعار ... والثاني يسمى : مثلا (هذه هي الصيغة السريانية أما العبرية مشلا بالشين) معناه الأمثال . والثالث يسمى فوهلث (صوابه : قوهلث) معناه الجوامع [5] ولا نشك في أن التحريف في الأسماء إنما هو من جهل النساخ وأن ابن حزم كان يعرف الوجه الصحيح منها .

واطلع ابن حزم أيضاً على الأسفار الأخرى ، وعلى كتب وشروح لليهود لا يسميها ويكتفي بأن يشير إليها بقوله : « وفي بعض كتبهم » أو « وفي بعض كتبهم المعظمة » [6] كما يشير إلى سفرين من أسفار التلمود يسمي أحدهما شعر توما ويسمي الثاني سادر ناشيم . وقرأ أيضاً تاريخ يوسيفوس (أو يوسف بن هارون الهاروني ـ كما يسميه ـ) [7] وبالإضافة إلى هذا الإطلاع عرف شيئاً من أحوال اليهود بالمجاورة والمشاهدة فكان

---

(١) الذخيرة ١/١ : ١٧٠ .

(٢) الفصل ١ : ١٢١ .

(٣) الفصل ١ : ١٨٧ .

(٤) الفصل : ١ : ١٩٨ .

(٥) الفصل ١ : ٢٠٧ ـ ٢٠٨ .

(٦) الفصل ١ : ٢١٧ . ٢١٨ . ٢١٩ .

(٧) الفصل ١ : ٩٩ .

يسال بعض علمائهم ومقدميهم عما يتوقف فيه ، مجادلاً في أكثر الأحيان لا مستفهماً ، ونراه في المرية يجلس في دكان إسماعيل بن يونس الطبيب الإسرائيلي الذي كان مشهوراً بالفراسة [١] . وقد جعل وكده منذ البدء إثبات التحريف والتناقض والتبديل على التوراة ، ولذلك درسها دراسة مستأنية ، وكان هو رائد ابن خلدون في المنهج الذي اتبعه في نقد الخبر التاريخي من هذه الناحية أعني الناحية الزمنية والعددية .

٥ ــ بينه وبين صموئيل بن النغرالي (النغريلة) :

وكان من أوائل من لقيه ابن حزم من يهود إسماعيل ــ أو أشموال ــ ابن يوسف الكاتب المعروف بابن النغرالي ووصفه بأنه أعلم اليهود وأجدلهم [٢] . وأعتقد أن اللقاء بينهما لم يتم في قرطبة وإنما كان بعد هجرة ابن حزم منها ، وقد ذكر ابن حزم نفسه أنه لقيه مرة عام ٤٠٤ هـ ، ونحن نعلم أن ابن النغريلة فارق قرطبة قبل ذلك بقليل وسكن مالقة وهي إحدى البلاد التي زارها ابن حزم ، وربما أقام فيها مدة من الزمن . وفي هذا اللقاء سأله ابن حزم عن قول التوراة « لا تنقطع من يهوذا المخصرة ولا من نسله قائد حتى يأتي المبعوث الذي هو رجاء الأمم » فقال ابن النغرالي : لم تزل رءوس الجواليت ينتسلون من ولد داوود وهم من بني يهوذا وهي قيادة وملك ورياسة ، فقال ابن حزم : هذا خطأ لأن رأس الجالوت لا ينفذ أمره على أحد من اليهود ولا من غيرهم وإنما هي تسمية لا حقيقة لها ولا له قيادة ولا بيده مخصرة ... الخ [٣] ثم لم يذكر ابن حزم ماذا كان رد ابن النغرالي عليه .

وفي موضع آخر تساءل ابن حزم عن قول إبراهيم إن سارة أخته ، فقال ابن النغرالي : إن نص اللفظة في التوراة « أخت » وهي لفظة تقع في العبرانية على الأخت وعلى القريبة ، فقال ابن حزم : يمنع من صرفنا هذه اللفظة إلى القريبة هاهنا قوله : لكن ليست من أمي وإنما هي بنت أبي . فوجب أنه أراد الأخت بنت الأم ، قال : فخلط (أي ابن النغرالي) ولم يأت بشيء [٤] .

وتاريخ اللقاء بين ابن حزم وابن النغرالي يدل على أن اهتمام ابن حزم بشؤون الملل

---

(١) رسائل ابن حزم (١٩٨٠) ١ : ١١٤ .
(٢) الفصل ١ : ١٣٥ . ١٥٢ .
(٣) الفصل ١ : ١٥٢ ــ ١٥٣ .
(٤) الفصل ١ : ١٣٥ .

الأخرى بدأ في دور مبكر ، وما زال ينمو حتى تمثل على أتمه فيما حواه كتاب الفصل من ذلك .

٦ ـ على من يرد ابن حزم في هذه الرسالة ؟

ذكر ابن بسام إسماعيل بن النغريلي ونسب إليه ما ينسبه آخرون إلى ابنه يوسف . وتابعه على ذلك ابن سعيد في المغرب ويبدو أن النص مضطرب وأنه يجب أن نضع كلمة يوسف حيث وردت كلمة إسماعيل [١] ، أما إذا انصرف الكلام على وجهه حسبما يذكره ابن بسام فإن إسماعيل كتب رداً على أبي محمد بن حزم [٢] . ولست أستبعد أن يكون إسماعيل قد اطلع على أجزاء من الفصل تتعلق بالتوراة وكتب رداً عليها ، ولكن هل هذا الرد هو الذي أثار ابن حزم لكتابة رسالته هذه ؟

يقول ابن حزم في هذه الرسالة : « ولعمري إن اعتراضه الذي اعترض به ليدل على ضيق باعه في العلم وقلة اتساعه في الفهم على ما عهدناه عليه قديماً » فقوله « عهدناه قديماً » يدل على سابق معرفة به ، ونحن لا نعرف لابن حزم صلة بيوسف ـ الابن ـ وكل ما أشار إليه في الفصل هو صلته بإسماعيل ولكن نستبعد أن يكون إسماعيل هو مؤلف كتاب في تناقض القرآن لأن المصادر كلها تجمع على أنه كان بعيد النظر حسن المداراة لا يتورط فيما يوغر عليه الصدور ، وهذه صفات عري منها ابنه يوسف . وإليه يمكن أن ينصرف قول ابن بسام : « وجاهر بالكلام في الطعن على ملة الإسلام » [٣] وإليه يمكن أن ينصرف قول ابن سعيد : وأقسم أن ينظم جميع القرآن في أشعار وموشحات يغنى بها [٤] ثم إن ابن حزم قد شهد لإسماعيل بالعلم والقوة على الجدل . ومهما نقل إن هذا شيء نسبي فلسنا نستطيع أن ننكر شهادة المصادر الأخرى له .

أغلب الظن ـ إذن ـ أن الذي كتب كتاباً في تناقض كلام الله ـ بزعمه ـ هو يوسف وأن ابن حزم يرد عليه وأن قوله « عهدناه عليه قديماً » يشير حقاً إلى معرفة سابقة لا نعرفها . ويجب أن أقرر أن ابن حزم لم يذكر ابن النغريلة نصاً في هذه الرسالة وإنما أشار إلى أنه رجل من يهود يعمل في ظل ملك ضعيف وأنه استشعر البطر وشمخت نفسه لكثرة أمواله وأنه قليل العلم سيّء الفهم . وكل هذه الصفات مما يمكن أن تلصق

(١) الذخيرة ١/٢ : ٧٦٧ وما بعدها .
(٢) الذخيرة ١/٢ : ٧٦٦ .
(٣) الذخيرة ١/٢ : ٧٦٦ .
(٤) المغرب ٢ : ١١٤ .

بيوسف لا بابيه إسماعيل .

ولما كان يوسف قد خلف أباه على الوزارة حوالي سنة ٤٥٠ أو التي بعدها ـ في الأرجح ـ فقد يقترن تطاوله على القرآن الكريم بشموخ نفسه في ارتقائه إلى خطة الوزارة أي أنه كتب ذلك بين عامي ٤٥٠ ـ ٤٥٥ ، وأن رسالته كانت معروفة قبل سنة ٤٥٦ وهي السنة التي توفي فيها ابن حزم (في شعبان منها) وابن حزم لم يظفر برسالة ابن النغريلة وإنما ظفر بردّ عليها ، وهذا ربما دلّ على أن الزمن بين كتابة تلك الرسالة وصدور رسالة ابن حزم قد تطاول . ولعل تاريخ ردّ ابن حزم لا يعدو أن يكون بين سنتي ٤٥٣ ـ ٤٥٥ ، ومهما يكن من شيء فإن هذا الكتاب الذي صدر عن ابن النغريلة كان في أساس الثورة عليه بالإضافة إلى إساءاته الأخرى وربما كان لشيوع ردّ ابن حزم وردّ عالم آخر قبله بين الناس دور في تحريك النفوس ضدّه ، وما كانت الصيحة التحريضية التي أطلقها أبو اسحاق الألبيري إلا تتويجاً لذلك التفاعل الذي كان يتحرك في المشاعر .

٧ ـ طريقة ابن حزم في الرد :

تنقسم هذه الرسالة في قسمين : الأول : المشكلات التي أثارها ابن النغريلة ورد ابن حزم على كل مشكلة منها ، وتقع في ثمانية فصول ـ كما سماها ابن حزم ـ وهو لا يكتفي بالرد بل يشفعه بانتقاد إحدى المسائل التي وردت في التوراة لافتاً ابن النغريلة إلى أن بيته من زجاج ؛ وتشغل هذه الفصول الفقرات ١ ـ ٣٣ ؛ وفي القسم الثاني ناقش ابن حزم بعض ما يسميه « الطوامّ » التي وردت في كتب يهود ، وهو الجانب الذي أفاض فيه في كتاب الفصل . واعتذر في ختام الرسالة عن إيراد شنع اليهود بمثل ما اعتذر به في الفصل فذهب إلى أن الله تعالى قصّ علينا من كفرهم ، فاقتدى هو بكتاب الله في ذلك .

وهذه الرسالة شاهد آخر يضاف إلى غيره من الشواهد التي تدل على كراهية ابن حزم لملوك الطوائف : « وبالله تعالى نعوذ من الخذلان ومن معارضة الله تعالى في حكمه بإرادة إعزاز من أذله الله تعالى[١] » . وفاتحة الرسالة أيضاً تشير إلى تشاغل أهل الممالك عن إقامة دينهم ، وهذا ما عرض له ابن حزم بشيء من التفصيل في رسالة التلخيص لوجوه التخليص .

---

(١) الفقرة ٦٣ من الرسالة .

- ٢ -

رسالتان له أجاب فيهما عن رسالتين سئل فيهما سؤال تعنيف

١ ـ ابن حزم والمالكية :

هكذا هو عنوان هذه الرسالة (في الأصل المخطوط) وهي في الحق رسالة واحدة لا رسالتان ، وقد قال ابن حزم في مطلعها : « كتب كتاباً خاطبنا فيه معنفاً » ولم يقل : كتابين . وقد كان صاحب هذه الرسالة مستتراً ثم ظهر . فإذا هو يمثل في موقفه من ابن حزم رأي فقهاء المالكية في بعض المسائل . ولذلك فإن ابن حزم يردُّ على جماعة لا على فرد ، ويقول إنه يورد نصَّ ألفاظهم على ركاكتها وغثاثتها لئلا يظنوا بجهلهم أنها إن أوردت مُصْلَحة فقد نسخت حقها ولم توف مرتبتها .

وقد كانت الخصومة بين ابن حزم وفقهاء المالكية عنيفةً بالغة العنف لأن إبطال القياس والرأي والتقليد كان يعني حرباً لا هوادة فيها على فقهاء المالكية بالأندلس يومئذ . ولذلك وقفوا لمناظرة ابن حزم في المجالس العامة ، وأشار هو إلى بعض هذه المناظرات في مواطن من كتبه فمنها :

أ) مناظرة بينه وبين الليث بين حريش العبدري [١] في مجلس القاضي عبد الرحمن ابن أحمد بن بشر وفي حفل عظيم من فقهاء المالكية ، وكانت المناظرة تدور حول كتمان العالم بعض الحديث وإذاعة بعضه الآخر ، قال ابن حزم : وذلك أني قلت له لقد نسبت إلى مالك رضي الله عنه ما لو صح عنه لكان أفسقَ الناس ، وذلك أنك تصفه بأنه أبدى إلى الناس المعلول والمتروك والمنسوخ من رواية ، وكتمهم المستعمل والسالم والناسخ حتى مات ولم يبده إلى أحد ، وهذه صفة من يقصد إفسادَ الإسلام والتلبيس على أهله ، وقد أعاذه الله من ذلك ، بل كان عندنا أحدَ الأئمة الناصحين لهذه الملة ، ولكنه أصاب وأخطأ واجتهد ، فوفق وحُرِمَ ، كسائر العلماء ولا فرق ، أو كلاماً هذا معناه [٢] . ويقول ابن حزم : إن أحداً من المالكية لم يجب إجابة معارضة بل صمتوا كلهم إلا قليلاً منهم أجابوني بالتصديق لقولي .

---

(١) هو الليث بن أحمد بن حريش العبدري (وتصحف اسم جده ونسبته في كتاب الاحكام : ٤٢٨) من أهل قرطبة . يكنى أبا الوليد . كان في عداد المشاورين بقرطبة ذا نصيب من علم الحديث . واستقضي بالمرية (الصلة : ٤٥١) .

(٢) الاحكام ٢ : ١٢٢ .

ب) مناظرة بينه وبين كبير من المالكيين حول قول ابن عباس في دية الأصابع : ألا اعتبرتم ذلك بالأسنان عقلها سواء وإن اختلفت منافعها . فالمالكية يرون هذا من باب القياس وابن حزم يراه نصاً جلياً في إبطاله . قال ابن حزم لمناظره : إن القياس عند جميع القائلين به وأنت منهم ، إنما هو رد ما لا نصَّ فيه إلى ما فيه نص ، وليس في الأصابع ولا في الأسنان إجماع بل الخلاف موجود في كليهما ، وقد جاء عن عمر المفاضلة بين دية الأصابع وبين دية الأضراس ، وجاء عنه وعن غيره التسوية بين كل ذلك ، فبطل ها هنا رد المختلف فيه إلى المجمع عليه ، والنص في الأصابع والأسنان سواء ، ثم من المحال الممتنع أن يكون عند ابن عباس نصّ ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في التسوية بين الأصابع وبين الأضراس ثم يفتي بذلك قياساً [1] .

وليس هذان المثلان إلا شيئاً يسيراً من ذلك الصراع المذهبي بين ابن حزم والمالكية ، وهما نموذج لمناظرات أخرى عنيفة حامية . وقد ملأ ابن حزم كتبه الفقهية بردوده على فقهاء المالكية ، ويبدو من حديثه عنهم ـ بوجه عام ـ أنهم كانوا قد وقفوا عند حد المدونة والمستخرجة لا يتعدونهما إلى شيء ، حتى لقد سئل عبد الله بن إبراهيم الأصيلي : كيف صفة الفقيه عندكم بالأندلس ؟ فقال : يقرأ المدونة وربما المستخرجة فإذا حفظ أفتى ، فقال له سائله وهو شرقي : أجمعت الأمة على أن من هذه صفته لا يحل له أن يفتي

وروى ابن حزم أيضاً هذه القصة قال [2] : حدثني أبو مروان عبد الملك بن أحمد المرواني [3] قال : سمعت أحمد بن عبد الملك الإشبيلي المعروف بابن المكوي [4] ونحن مقبلون من جنازة من الربض بعدوة نهر قرطبة وقد سأله سائل فقال له : ما المقدار الذي إذا بلغه المرء حل له أن يفتي ؟ فقال له : إذا عرف موضع المسألة في الكتاب الذي يقرأ حل له أن يفتي .

ولم يحمل ابن حزم على تقليد المالكيين وحدهم بل على التقليد عند غيرهم من أهل المذاهب الأخرى حتى قال في اتهامه لهم جميعاً : وأما أهل بلدنا فليسوا ممن يعتني بطلب دليل على مسائلهم ... فيعرضون كلام الله تعالى وكلام الرسول على قول صاحبهم

---

(١) الاحكام ٧ : ٧٨ .

(٢) الاحكام ٥ : ١٢٩ .

(٣) هو ابن المسنّ (أو المش) توفي سنة ٤٣٦ (الصلة : ٣٤٢) .

(٤) كبير أهل الفتوى في زمنه بقرطبة . توفي سنة ٤٠١ (الصلة : ٢٨ وترتيب المدارك ٤ : ٦٣٥) .

وهو مخلوق مذنب يخطئ ويصيب [1] .

وكان هذا التقليد هو الذي حال بين أولئك الفقهاء وبين الارتفاع إلى مستوى الأحداث ـ كما نقول اليوم ـ لأنهم كانوا يقفون عند رأي صاحبهم لا يتجاوزونه ، وقد حدث في أيام الفتنة البربرية أن كان الناس في فزع من هجوم البربر عليهم بقرطبة فسألوا فقهاءهم الجمع بين المغرب والعشاء لئلا يتعرض لهم متلصصة البربر في المنعطفات والدروب المظلمة فما استطاعوا أن يفتوهم بذلك جموداً عند حد التقليد .

ومن سيئات ذلك التقليد ، أن كان أولئك الفقهاء ضعفاء في علم الحديث ومعرفة صحيحه من ضعيفه ، عاجزين عن القيام بأمر الجرح والتعديل وتصحيح النقل إجمالاً . ومن المضحك في هذا الباب ما يقوله شيخ من شيوخ المالكية مقدم في مشاورة القضاة في كتاب ألفه مكتوب كله بخطه ، وأقر بتأليفه وقرأه غير ابن حزم عليه « روينا بأسانيد صحاح إلى التوارة أن السماء والأرض بكتا على عمر بن عبد العزيز أربعين سنة » [2] قال ابن حزم : هذا نص لفظه ، فلا أعجب من الشيخ المذكور في أن يروي عن التوراة شيئاً من أخبار عمر بن عبد العزيز .

ولم تنجح المناظرات في رد ابن حزم عن الاتجاه الذي اختاره لنفسه ، فحاول المالكية ـ حسب قوله ـ إثارة العامة ضده ، فلما أخفقوا في هذا أيضاً لجأوا إلى السلطان وكتبوا الكتب الكاذبة « فخيب الله سعيهم وأبطل بغيهم ... فعادوا إلى المطالبة عند أمثالهم فكتبوا الكتب السخيفة إلى مثل ابن زياد بدانية وعبد الحق بصقلية » فلم ينفعهم ذلك كله ، فلجأوا إلى كتابة الرسائل إليه ـ كهذه الرسالة ـ .

ولا ريب في أن هذه الخصومة كانت من الأسباب التي جرت إلى أزمة شديدة وقع فيها ابن حزم ، بالإضافة إلى تكاتف الأشاعرة وغيرهم ضده ، وقسمت علماء بلده قسمين : قسم يريد إسكاته وقسم يدافع عنه ، وقد سمى هو في المدافعين عنه جماعة من الفقهاء المشهورين . ولخص ابن حيان المؤرخ مشكلة ابن حزم خير تلخيص حين قال : « فلم يك يلطف صدعه بما عنده بتعريض ولا يزفه بتدريج بل يصك به معارضه صك الجندل ويُنْشِقُه متلقيه إنشاق الخردل فينفر عنه القلوب ويوقع بها الندوب حتى استهدف إلى فقهاء وقته فتمالأوا على بغضه وردوا قوله وأجمعوا على تضليله وشنعوا عليه

---

(١) الإحكام ٦ : ١١٧ ـ ١١٨ .

(٢) الإحكام ٥ : ١٦٣ .

وحذروا سلاطينهم من فتنته ونهوا عوامهم عن الدنو إليه والأخذ عنه ، فطفق الملوك يقصونه عن قربهم ويسيرونه عن بلادهم إلى أن انتهوا به إلى منقطع أثره بتربه بلده من بادية لبلة .. وهو في ذلك غير مرتدع ولا راجع إلى ما أرادوا به ، يبث علمه فيمن ينتابه ببباديته تلك من عامة المقتبسين منه من أصاغر الطلبة الذين لا يخشون فيه الملامة يحدثهم ويفقههم ويدارسهم ولا يدع المثابرة على العلم والمواظبة على التأليف » [١] .

انهزم ابن حزم ـ إذن ـ أمام المذهب المالكي لأن السياسة في المغرب وقفت تسند ذلك المذهب ، وما حرق كتبه إلا شاهد قوي على ذلك . وبعد وفاة ابن حزم بسنوات وقعت الأندلس في قبضة المرابطين فبلغ انتصار المذهب المالكي أقصاه ؛ لأن أمير المرابطين لم يكن يحظى عنده إلا من عَلِمَ عِلم الفروع ـ أي فروع مذهب مالك ـ فنفقت في ذلك الزمان كتب المذهب وعمل بمقتضاها ونبذ ما سواها وكثر ذلك حتى نسي النظر في كتاب الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ هكذا قال المراكشي [٢] ؛ وهذا هو عين ما كان ينعاه ابن حزم على فقهاء بلده ويلح من أجله على دعوتهم إلى الكتاب والسنة وهجر التقليد للأئمة .

٢ ـ هذه الرسالة :

تحوي رسالة الفقهاء المالكية إلى ابن حزم نقاطاً ومسائل كثيرة ، وليس من همي أن أسرد كل ذلك ولكني أختار أهم الاتهامات التي وجهوها إلى ابن حزم نفسه . ولا يخطئ الناظر في هذه الرسالة أن يرى تلك الناحية التي عانى ابن حزم شيئاً كثيراً من أجلها ، أعني علاقته بعلم المنطق ، فهو عند هؤلاء الفقهاء متهم بأنه يرد بالمنطقي على الشرعي وله عناية بحد المنطق ، والشق الأول من التهمة باطل لأن ابن حزم اتخذ المنطق أساساً في الأحكام الشرعية ليثبت به تلك الأحكام لا ليردها ، وأما الشق الثاني فيشير إلى كتاب التقريب « وما فيه من التعمق والعرض وترتيب الهيئات » [٣] وقد كان رد ابن حزم على هذا واحداً حيثما هاجمه به أعداؤه وهو : هل عرف هؤلاء الناس حدَّ المنطق أو لم يعرفوه ؟ فإن عرفوه فليبينوا ما فيه من المنكرات ، وإن لم يعرفوه فكيف يستحلون أن يذموا ما لم يعرفوه ؟ .

---

(١) الذخيرة ١/١ : ١٦٨ .

(٢) المعجب : ١١١ .

(٣) انظر الفقرة : ١١ من الرسالة .

وقد يتفرع عن هذه التهمة المزدوجة أنه أوغل في التصنيف والتمثيل والاشتقاق والتناتج وأنهم يقرون بقوته في الحجاج واتساعه في اللغة ولكنهم يرون طريقته مخالفة لما كان عليه الأئمة من قبل ، وكأنهم يلمحون من طرف خفي إلى أن اقتداره على المنطق هو المسؤول عن ذلك أيضاً . وقد دفع ابن حزم هذا كله ، وحمد الله على ما رزقه من سعة اطلاع وقوة حجة ولم يحمدهم على شهادتهم له بذلك لأنها لا تزيده شرفاً ولا تطغيه .

وأما اتهامهم له بأنه ضعيف الرواية عار من الشيوخ فهو متصل ـ فيما يبدو ـ بكونه لم يرحلْ في طلب العلم . ولم ينف ابن حزم هذه التهمة ، وإنما ردَّ عليهم بتهمة مقابلة ، فهم ليسوا من أهل الرواية وكل ما يعرفونه هو المدونة ، وأكثرهم لا يقيم الهجاء ، ولا يعرف ما حديثٌ مرسلٌ من مسند ، وهم أيضاً عارون من الشيوخ ، ما كان لهم شيخ قط إلا عبد الملك بن سليمان الخولاني [١] ، وكانوا يجالسونه ثم يخرجون من عنده كما دخلوا .

وأقوى ما واجهوه به قولهم : « إن أسماء الرجال والتواريخ تختلف في الآفاق ، والأسانيد فمنها قوي ومنها ضعيف » . وقد شرح ابن حزم موقفه من الأحاديث المتعارضة باختصار في هذه الرسالة ، وملخص ما قاله في الإحكام حول هذه المسألة [٢] .

(أ) كل خبر لم يأت إلا مرسلاً ، أو لم يروه إلا مجهول أو مجرح ثابت الجرحة فهو باطل بلا شك .

(ب) من اختلف فيه فعدله قوم وجرحه آخرون استثبتنا أحدهما فإن ثبتت عدالته قطع على صحة خبره وإن ثبتت جرحته قطعنا على بطلان خبره وإن تعادلا توقفنا ، وربما اهتدى غيرنا إلى الصواب فيه .

(جـ) لا يكون خطأ في خبر ثقة إلا باعترافه أو شهادة عدل على أنه وهم فيه أو إثبات خطأ بالمشاهدة .

(د) كل خبرين صحيحين متعارضين لم يأت نص بالناسخ منهما فالزائد على الحكم المتقدم من معهود الأصل هو الناسخ . « فإن وجد لنا يوماً غير هذا فنحن تائبون إلى الله تعالى منه ، وهي وهلة نستغفر الله عز وجل منها وإنا

---

(١) ترد ترجمته عند ورود ذكره في الرسالة .

(٢) الإحكام ١ : ١٣٦ ـ ١٣٨ .

لنرجو أن لا يوجد لنا ذلك بمنّ الله تعالى ولطفه » .

ولا يزال هذا المنهاج من الناحية النظرية سديداً جيداً ، أما عند التطبيق العملي فإنه يسمح باختلاف كثير .

وقد كشفت هذه الرسالة عن عدة أمور هامة ، منها : مدى اطلاع ابن حزم على الفقه المالكي : « فلعمري ما لشيوخهم ديوان مشهور ومؤلف في نص مذهبهم إلا وقد رأيناه ولله الحمد كثيراً ككتاب ابن الجهم وكتاب الأبهري الكبير والأبهري الصغير والقزويني وابن القصار وعبد الوهاب والأصيلي » . ومنها نظرته الموضوعية الناقدة بعد اطلاعه على ما ألفه أهل كل مذهب : « فألف أصحاب الحديث تواليف جمة وألف الحنفيون تواليف جمة وألف المالكيون تواليف والشافعيون تواليف فلم يكن عندنا تأليف طبقة من هذه أولى أن يلتفت إليه من تأليف غيرها بل جمعناها ـ ولله الحمد ـ وعرضناها على القرآن وما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

وحدد ابن حزم في هذه الرسالة مظانّ الحديث المعتمدة عنده وهي : تصنيف البخاري وأبي داود والنسائي وابن أيمن وابن أصبغ وعبد الرزاق وحماد ووكيع ومصنف ابن أبي شيبة أو مسنده وحديث سفيان بن عيينة وحديث شعبة . ويقول ابن حزم إنه أضرب عن الحديث المستور من الرواة صيانة لأقدار الأئمة عن تعريضهم لمن لا يعبأ به الله شيئاً . وذكر أنه كان يقتني كل هذه الدواوين وقد رواها وضبطها وصححها .

وثمة شيء آخر كشفت عنه هذه الرسالة وهو شيوع آراء منسوبة لابن حزم لم يقل هو بها (ف : ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٠) وكان هذا مما يوسع شقة الاختلاف بينه وبين أهل المذاهب الأخرى .

ـ ٣ ـ

رسالة في الردّ على الهاتف من بعد [1]

وهذه الرسالة شبيهة بالرسالة السابقة ، بل توشك أن تكون ثانية الرسالتين اللتين سئل فيهما سؤال تعنيف ، إذ يقول في أولها « أما بعد فإن كتابين وردا عليّ لم يكتب كاتبهما اسمه فيهما » ، ثم يذكر أنه أجاب عن الأول ، وأنه بصدد الإجابة في هذه

(١) يرى الابن العزيز الباحث الظاهري المحقق أبو عبد الرحمن بن عقيل أن هذه الرسالة كانت ردّاً على أبي الوليد ابن البارية أحد فقهاء ميورقة . (انظر ص : ١٢٦)

الرسالة عن الكتاب الثاني . ومنزع الاتهامات في الرسالتين واحد ؛ وإن كانت تلك الاتهامات في الرسالة السابقة أعمّ وأكثر وقد أديت بلهجة محاور هادئ نسبياً . أما في هذه الرسالة فإن الهاتف من بعد امرؤ غاضب يعتمد الشتم والبذاء أكثر مما يعتمد الاحتجاج ، فهو يتهم ابن حزم بأنه مفتون جاهل أو متجاهل وأنه ينطوي على خبث سريرة وأنه قليل الدين ضعيف العقل قليل التمييز والتحصيل ، وأنه نبغ في آخر الزمان بعيداً عن القرون الأولى الممدوحة في وقت غلبت عليه قلة العلم وكثرة الجهل (وفي هذا يشركه أيضاً الهاتف من بعد دون أن يدري) وهو ينذره بضرورة التوبة فإن لم يفعل فإنه سيستعدي عليه أهل العلم في أقطار الأرض ليفتوا بآرائهم في من كان على مثل حاله ، ويختم ذلك داعياً أن يريح الله العباد والبلاد من ابن حزم أو يصلحه إن كان سبق ذلك في علمه .

ومع أن هذا السيل من الهجاء يمكن أن يعدّ هراء لا يغير حقيقة ولا يثبت تهمة ، فإن ابن حزم جزأ أقوال هذا الهاتف في أربعة عشر موقفاً ، وردّ على كل موقف ، حتى إن الهاتف حين قال « أنائم أنت أيها الرجل ؟ بل مفتون جاهل أو متجاهل » أجابه ابن حزم بهدوء شديد ، ملتزماً الفهم الحرفي الظاهري لما أورده ذلك الهاتف فقال : فما نحن ولله الحمد إلا أيقاظ إذا استيقظنا ونيام إذا نمنا ، وأما الفتنة فقد أعاذنا الله منها وله الشكر واصباً .... وأما وصفك لنا بالجهل فلعمري إننا لنجهل كثيراً مما علمه غيرنا ، وهكذا الناس ، وفوق كل ذي علم عليم .... (الفقرة : ٤ في الرسالة) .

وهذا السيل من الشتائم يدور حول تهمتين ترددتا في الرسالة السابقة :

(١) أولاهما أن ابن حزم يطعن على سادة المسلمين وأعلام المؤمنين ويقذفهم بالجهل ، بل تخطى ذلك إلى الصحابة ، وقال انهم ابتدعوا في الرأي وطعن عليهم وسفّه آراءهم ، وذهب به الاعتداد بالنفس حداً بعيداً حين ظنّ أنه قد صحّ له ما لم يصحّ للصحابة ؛ ومن ثم فهو متناقض لأنه يدعو إلى عدم تقليد الصحابة ويحث أتباعه على تقليده .

والردّ على هذه التهمة سهل ، فابن حزم لم يطعن على أحد من أعلام المؤمنين وسادة المسلمين لا من الصحابة ولا ممن جاء بعدهم ، بل هو يأخذ دينه مما نقله هؤلاء عن الرسول (ص) ، وهو يعتقد أنه أصحّ تقديراً للصحابة والأئمة السابقين لأنه جرى على سنتهم في رفض الرأي والقياس والتقليد ، وهو لا يتعصب لإمام على إمام كما يفعل

خصومه ، وإنما يأخذ كلّ ما يأخذه عن القرآن والسنة ، وإذا كان لا يحتج برأي واحد دون الرسول ولا يقلده فليس معنى ذلك أنه يعيبه ويزري عليه . إنما يطعن على الصحابة من ترك جميع ما قالوه إلا ما كان موافقاً لإمامه الذي يقلده . أما اتهامه بأنه يحث أصحابه على تقليده فإنها فرية تدل على غفلة قائلها ، إذ لا يصحّ لامرئ ينهى عن التقليد جملة وتفصيلاً ، أن يفتح الباب على نفسه فيدعو الأصحاب لتقليده ، فمثل ذلك تناقض لا يقع فيه شخص له أدنى حظ من الذكاء .

من الواضح أن توجيه هذه التهمة لابن حزم إنما كان يمليه التناحر المذهبي ، ومحاولة الغضّ من الخصم بكل وسيلة ممكنة ، وتشويه موقفه لإسكاته ، وعلى ذلك فإن هذه التهمة الباطلة ظلت تلصق بابن حزم ، حتى لقد رددها بعض الباحثين في العصر الحديث ، دون أن يفقه مدى الشنعة فيها . ولو قال قائل انه يستعمل عبارة فجة خشنة ـ كما قال الذهبي [1] ـ لكان أقرب إلى الواقع ، ولكن شتان بين ذلك وبين الوقيعة والطعن .

(٢) وأما التهمة الثانية فهي أن تورط ابن حزم في إنكار الرأي والقياس والقول بالتقليد أو إن شئت فقل بلسان الخصوم : إن خروجه على مذهب مالك وغيره إنما كان بسبب تعويله على كتب الأوائل والدهرية وأصحاب المنطق وكتاب أقليدس والمجسطي وغيرهم من الملحدين .

وهذه التهمة أضعف من التي قبلها والردّ عليها أسهل ولذلك واجهها ابن حزم بقوله : أخبرنا عن هذه الكتب من المنطق وأقليدس والمجسطي ، أطالعتها أيها الهاذر أم لم تطالعها ؟ فإن كنت طالعتها فلم تنكر على من طالعها كما طالعتها أنت ؟ وهل أنكرت ذلك على نفسك ، وأخبرنا ما الإلحاد الذي وجدت فيها ... وإن كنت لم تطالعها فكيف تنكر ما لا تعرف ؟

والحقيقة التي تشف عنها هذه التهمة هي الجهل المطبق لدى ذلك الهاتف ، فإن من يزج بكتاب أقليدس في مبادئ الهندسة مع كتب الملحدين والدهرية إنما يكشف عوار نفسه ومبلغ جهله .

ومسألة أخرى أهمّ من هذه جميعاً فاتت جميع الذين هاجموا ابن حزم وهي أن اطلاعه على هذه الكتب كان يجب أن يقوي لديه الميل إلى الأخذ بالرأي والقياس ،

---

(١) تذكرة الحفاظ : ١١٥٤ .

أي الاحتكام إلى الجانب العقلاني في النظر إلى الأمور الشرعية ، ومع ذلك فإن مطالعتها لم تزده إلا تصلباً برفض الرأي والقياس في شؤون الدين والشريعة ، وبرفض العلل في تلك الشؤون نفسها . وكلُّ ما أفاده ابن حزم من الاطلاع على المنطق هو أن يستوعب قيام الأحكام الشرعية على أسس منطقية . وهو أمر حاوله الغزالي من بعد ولم يتهمه أحد بالإلحاد أو بالانقياد لآراء الدهرية .

- ٤ -

رسالة التوقيف على شارع النجاة باختصار الطريق

تصوّر هذه الرسالة منعطفاً في مشكلة الثقافة بالأندلس ، فبعد الثورة التي مثلها ابن عبد ربه ومن جرى مجراه على الثقافة الهيلينية متمثلة في التهكم بمن يقول بكروية الأرض أو بمن يطلب علم النجوم (أو الفلك بوجه عام) [١] أصبح المثقفون ينقسمون في فريقين : فريق يقبل على علوم الأوائل وفريق يعادي هذه العلوم ويقبل على علوم الشريعة ، وعلى هذا الأساس وجه السؤال إلى ابن حزم : أين يقع الحق ؟ هل هو في صف طلاب الثقافة الهلينية أو هو في صف طلاب الثقافة الإسلامية ؟

ويبدو أن الذين طرحوا هذا السؤال على ابن حزم دون غيره من الناس إنما كانوا يحاولون الحصول على جواب توفيقي يبعث الاطمئنان في نفوسهم ؛ إذ لا ريب في أنهم كانوا يعلمون موقفه من علوم الأوائل ، وما ناله من خصومه بسبب إقباله على تعلمها . ولكن يبدو أيضاً أن الذين ألقوا عليه ذلك السؤال لم يعرفوا رسالته في مراتب العلوم (وهي رسالة ستكون من مشتملات الجزء التالي) لأنهم لم يطلعوا عليها أو لأنها لم تكن قد كتبت بعد ، أو أنهم اطلعوا عليها فلم يقتنعوا بما جاء فيها من مقررات ـ والفرض الأول أقرب إلى الرجحان ـ ولهذا جاءوا يسألونه حول الأفضلية : بين العلوم التي تنسب للأوائل والأخرى التي جاءت متصلة بالنبوة ، مؤكدين أنهم يريدون بياناً مختصراً في هذه المسألة ، ليكون حاسماً على نحو تقريري واضح ، لا يضيع فيه الجواب المحدد في تضاعيف التفصيلات .

واستجابة لهذا المطلب قام ابن حزم بحصر العلوم المنتمية إلى الأوائل في أربعة هي : الفلسفة وحدود المنطق ، علم المساحة ، علم الهيئة ، علم الطب ، ووصفها بأنها

(١) انظر تاريخ الأدب الأندلسي ـ عصر سيادة قرطبة : ١٢١ ـ ١٢٣ .

علوم حسنة لأنها حسية برهانية ، وأنها نافعة ، ولكن منفعتها كلها دنيوية ، لأنها تفيد في شؤون متعلقة بواقع الإنسان على هذه الأرض وتحقق له مصلحة في الدنيا ، ومن هذا الجانب لا يمكن أن تكون المطلب النهائي للإنسان ، إذ لا تستطيع أن تنافس ما جاءت به النبوة ؛ ذلك أن ما جاءت به النبوة يحقق ثلاثة أشياء هامة تعجز عنها علوم الأوائل ، وهي :

(١) إصلاح الأخلاق النفسية بينما العلوم الهلينية لا تستطيع إلا إصلاح الجسد ؛ ومن الواضح أن إصلاح النفوس ومداواتها أهم من إصلاح الأجساد ومداواتها .

(٢) دفع مظالم الناس الذين لم تصلحهم الموعظة وإيقاف التظالم بينهم ، أي تنظيم أمور المعاش وإحقاق العدالة بين الناس ، وهذا لا تستطيعه العلوم لأنها اجتهاد بشري غير ملزم ولا ينقاد له الناس بالطاعة كما ينقادون لأوامر صادرة من خارج نطاق الاجتهاد الإنساني .

(٣) كفالة النجاة للنفس بعد المرحلة الدنيوية .

وقد يبدو من هذا العرض أن ابن حزم انتصر للعلوم الدينية دون أن ينكر الدور الهام الذي تقوم به علوم الأوائل ، ولكن التعمق في دراسة الرسالة يدلُّ على أنه استطاع الربط بين الجانبين ربطاً وثيقاً حين ذهب يثبت ضرورة الاستدلال العقلي البرهاني الذي يعله مدخلاً إلى التدين [1] ؛ فالمؤمن يستطيع عن طريق التمرّس بالفكر المنطقي أن يتوصل إلى البت في أمر العالم : هل هو محدث أو لم يزل ، والطرق للبرهان على حدوثه متعددة منها تناهي العدد ، ومنها أن الزمان ذو مبدأ ، وهذا يعني وجود أول وراء العالم ، وهذا الأول لا يمكن أن يكون ذا مبدأ ، وأن هذا الأول ـ وهو محدث العالم ـ هو الذي علم اللغة وأعطى الأشياء مسمياتها ؛ فإذ قد صحّ ذلك حق لنا أن نتساءل : هل مبتدئ العالم واحد أو أكثر من واحد ، وإذا فتشنا وجدنا أن الواحد غير موجود في تركيب العالم ، لأنه قابل دائماً للانقسام ، وإذن لا بد من واحد خارج عن تركيب العالم .

بعد ثبوت حدوث العالم ووجود أول محدث له ينتقل المرء ليتفحص الشرائع بنظر عقلي أيضاً (مستفاد من دراسة علوم الأوائل) فيجد الشرائع من مسيحية ويهودية

(١) هذه هي طريقته الذاتية (في الربط) ولكنه لا يفرضها على الآخرين . كما يتبين من الرسالة التالية حين سئل هل فرض الله النظر ؛ أي الاستدلال العقلي فنفى أن يكون النظر مفروضاً (الفقرة : ٩ من الرسالة التالية) .

ومجوسية ومانوية وصابئية جميعاً فاسدة ، لفساد النقل إما بتغيير أو انقطاع أو ضياع أو تناقض أو غير ذلك ، فلم تبق إلا شريعة واحدة تتمتع بالصحة وتلك هي ملة محمد (ص) وذلك لسببين هامين أولهما أن كتابه منقول عن كواف وثانيهما أن أعلامه مثل إعجاز القرآن وشّق القمر منقولة كذلك .

من ثم يتبين أن جميع العلوم ليست سوى أدوات في خدمة العلم الذي يجدر بالإنسان أن يمضي عمره في طلبه ، لأنه يكفل النجاة في المعاد ، وهو علم الشريعة الإسلامية ؛ فهو علمٌ يؤخذ عن صاحب الشريعة نفسه لا عن غيره ، من غير أن يكون لطالبه هدف دنيوي من إدراك رياسة أو كسب مال .

ـ ٥ ـ

رسالة التلخيص لوجوه التخليص

هذه رسالة من أجود ما كتبه ابن حزم وأكثره هدوءاً وأعلقه بأسباب النفوس الباحثة عن طريق النجاة ، ترفرف عليها مسحة الأخوة وتشملها سعة الأفق ورحابة الصدر ، وفيها يظهر شموخ ابن حزم في اتساع النظرة الدينية ، فهي خلاصة للاستقصاء في البحث والقدرة على الوضوح والوعي والدقة وفهم أحوال الدين والدنيا ، كتبها رداً على أسئلة جاءته من بعض أصدقائه «لا يستغني عنها من له أقل اهتمام لدينه» أجادوا فيها السؤال وجوّد هو فيها الجواب ، فضم الأسئلة المتشابهة بعضها إلى بعض في نطاق واحد واستشهد على آرائه بالأحاديث متخففاً من إسنادها في الأكثر ، رجاء الاختصار ، وكلها أحاديث صحيحة لا يشك أحد في صحتها ولا يتردد في قبولها إلا حديثين (ف : ٨) .

والأسئلة في مجموعها ثمانية وهي :

١ ــ ما أفضل ما يعمله المرء ليحصل به على عفو ربه وما أنفع ما يشتغل به من كثرت ذنوبه في تكفير الصغائر والكبائر .

٢ ــ ما العمل الذي إذا قطع به الإنسان باقي عمره رجا الفوز وما السيرة التي يختارها ابن حزم .

٣ ــ ما القدر الذي يطلبه المرء من العلوم ؟

٤ ــ أي الأمور في النوافل أفضل ؟ الصلاة أم الصيام أم الصدقة ؟

٥ ـ هل حديث التنزل صحيح وهل الإجابة مضمونة في تلك الساعة ؟

٦ ـ ما رأي ابن حزم في الفتنة الأندلسية وانقسام البلاد إلى إمارات ؟

٧ ـ كيف تكون السلامة في المطعم والملبس والمأكل للذين يسكنون الأندلس في ظل تلك الفتنة ؟

٨ ـ هل تتفاضل الكبائر ؟

وإذا استثنينا السؤال الخامس ـ وهو يدور حول مشكلة محددة ـ وجدنا الأسئلة الأخرى جميعاً بالغة الأهمية .

وفي الجواب عن السؤال الأول وضح ابن حزم رأيه في ماهية « الكبيرة » وما الذي يخفف من أثقال الذنوب وأن لله مواهب خمساً قد أتحفنا بها ، لا يهلك على الله بعدها إلا هالك وهي :

١ ـ أن الله يغفر الصغائر باجتناب الكبائر .

٢ ـ أن التوبة الخالصة قبل الموت تسقط الكبائر نفسها .

٣ ـ إذا ارتكب المرء الكبائر وزنت حسناته بسيئاته فإن رجحت حسناته غفر الله له .

٤ ـ أن السيئة بمثلها والحسنة بعشرة أمثالها .

٥ ـ أن هناك شفاعة ذخرها الله للمؤمنين يخرجهم بها بعد أن ينالوا شطراً من العذاب .

وكان من حق ابن حزم هنا أن يجيب عن السؤال الثامن وهو : هل تتفاضل الكبائر لأنه متصل بالموضوع الأول في أجوبته . وإنا لنرى مبلغ الأمل الذي بثه ابن حزم في النفوس عن طريق فهمه الواسع لروح الدين ، وهو يجيب عن السؤال الأول .

فأما الجواب عن العمل الذي يختاره والسيرة التي يفضلها فقد كان جواباً بارعاً في دقته وشموله ؛ ومنه ومن أجوبة أخرى في هذه الرسالة تتضح لنا الروح الاجتماعية التي أدركها ابن حزم من طبيعة الدين ، فأفضل الأعمال ثلاثة متدرجة ، وكلها تضع الفرد موضع المسؤولية الاجتماعية : أولها وأهمها : عمل عالم يعلم الناس دينهم ؛ وثانيها : الحاكم العادل الذي يشارك رعيته في كل عمل خير عملوه في ظل عدله وأمن سلطانه ؛ وثالثها : مجاهد في سبيل الله ، وهكذا تتدرج مراتب العمل عند ابن حزم من أوسع حدوده الاجتماعية إلى أصغر المراتب الفردية حتى يتم من ذلك تسع مراتب متفاضلة

متدرجة لا تحرم الإنسان املا ، وتليها جميعاً مرتبة واحدة مؤكدة الهلاك وهي حال الكافر فحسب . ومرة أخرى يتبين لنا أخذ ابن حزم بالرجاء وفهمه الدقيق لطبيعة موقف الفرد في الجماعة أو بعيداً عنها .

وهذا الفهم للنواحي الاجتماعية هو خير ما يميز هذه الرسالة ، ومن خلال هذه الأجوبة كتب ابن حزم صفحة هامة في التاريخ الاجتماعي الاقتصادي للأندلس بُعيد الفتنة البربرية ، ونحن مدينون له بمعرفة أن الأندلس لم تخمس ولم تقسم عند الفتح ، لكن نفذ الحكم فيها بأن لكل يد ما أخذت ، ووقعت في البلاد غلبة إثر غلبة ، دخلها أولاً الأفارقة فحازوا ما حازوه ثم الشاميون أصحاب بلج فأخرجوا أكثر العرب والبربر المعروفين بالبلديين عما كان بأيديهم ثم كانت الفتنة البربرية فأخذ البربر يستولون على ما بأيدي السكان ويشنون الغارات على المواشي وثمار الزيتون .

ويرى ابن حزم أن كل مدبر مدينة أو حصن في الأندلس فهو محارب لله تعالى ساع في الفساد لأنه يسمح بالغارة على الرعية ويبيح للجند قطع الطريق ويضرب المكوس والجزية على رقاب المسلمين ويسلط اليهود عليهم ليجمعوها منهم ، وتسمى هذه الجزية « القطيع » وتؤدى بالعنف ظلماً وعدواناً لدفع رواتب الجند ، فيعامل الجند بهذه الدراهم والدنانير التجار والصناع فتصبح في حرمتها كالحيات والعقارب والأفاعي بعد أن كانت حلالاً طيباً مستخرجاً من وادي لاردة ، ولا سلامة إلا بالإقرار بحرمتها والاستغفار من ذلك إذ كان التورع عن استعمالها أمراً غير عملي .

ثم يكون القطيع أيضاً من الغنم والبقر والدواب وعلى الأسواق وعلى إباحة بيع الخمر من المسلمين ، وهذه الدواب تباع للذبح وللنسل . فإذا امتنع المرء عن أكل اللحم لم يمتنع عن شراء الدواب للنسل والحرث ، وهي نار كلها لأنها بدل من المثمَّن ، ثم ينصرف ثمنها في أنواع التجارات .

ثم إن مرتبات الجند تتحصل أيضاً من الجزية على الصابون والملح والدقيق والزيت والجبن ، وهي جزيةٍ غير مشروعة يدفعها المسلمون وتجري في التعامل « وقد علمتم ضيق الأمر في كل ما يأتي من البلاد التي غلب عليها البربر من الزيت والملح وإن كل ذلك غصب من أهله ، وكذلك الكتان أكثره من سهم صنهاجة الآخذين النصف والثلث ممن نزلوا عليه من أهل القرى ، ولا سلامة من أكل الحرام والتعامل به في كل ذلك ، ولكن ليفعل المرء ما هو ممكن وهو أن يجتنب ما يعرف أنه غصب معرفة يقين ، ثم يعذر

فيما جهله » .

وتستعلن ثورة ابن حزم على هذا الوضع السيء وعلى الحكام الذين يمكنـــون للذميين من المسلمين ، ويسلمون الحصون للروم دون قتال ، وعلى تساهلهم في شؤون المسلمين والاهتمام بمصالح أنفسهم دون مصالح الرعية ، ومع ذلك لا نراه ينصح بالخروج عن طاعتهم ، وهو نفسه في حيرة من الأمر ، لأنه يعتقد أن اجتماع كل من ينكر بقلبه يؤلف قوة لا تغلب فكيف لا يتم هذا ؟ والمسألة أصعب من أن يدعو فيها إلى إصلاح شامل بالقوة ولذلك تراه ينصح بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبالتقية لمن عجز عن ذلك ، ولكنه شديد الإنكار على من يعين أولئك الظلمة أو يزين لهم أفعالهم ، فإذا اضطر المرء للدخول على بعضهم لقضاء الحقوق فليفعل ، وليعظ إن وجد للوعظ مجالاً .

أما العلوم وما يجب طلبه منها فقد وضحه ابن حزم في رسالة في مراتب العلوم بإسهاب وأورد شيئاً مما قاله هنالك في هذه الرسالة بوجه الإيجاز ، وخلاصة رأيه أن طلبَ علم القراءات والنحو واللغة فرض كفاية . وأن طلب العلم إجمالاً لا بد أن يكون لوجه الله تعالى غير مخلوط بشيء من طلب الجاه والذكر في هذه الدنيا ، والعلم أضعف السبل إلى كسب المال ، وغيره من الطرق أقدر على كسب الدنيا لمن أرادها .

وعرَّج ابن حزم في آخر الرسالة على ذكر التوبة فقسمها أربعة أقسام :

١ ـ التوبة من ذنوب بين العبد وربه كالزنا ، وشرب الخمر ، وهذه تتم بالاستغفار والاقلاع والندم .

٢ ـ التوبة من تعطيل الفرائض عمداً وتتم بالندم والإكثار من النوافل وفعل الخير . ولا قِضاء لما فات عند ابن حزم في صوم أو صلاة ، أما الزكاة والكفارات فليؤد ما فاته منها .

٣ ـ التوبة لمن امتحن بمظالم العباد وضرب أبشارهم وقذف أعراضهم وإخافتهم ظلماً وتتم بالخروج عن المال المأخوذ ظلماً ورده إلى أصحابه أو إلى ورثتهم أو إلى إمام المسلمين إن كان لهم إمام عدل .

٤ ـ توبة من امتحن بقتل النفس ، وهو أصعب الذنوب ، وتتم بأن يمكن ولي المقتول من دم القاتل ، أو ليلزم الجهاد وليتعرض للشهادة جهده .

رسالة البيان عن حقيقة الإيمان

كان ابن الحوّات أحد المعجبين بابن حزم حتى إنه ليقول في رسالته إليه : « إنه لولا خوف المشغبين وما دهينا به من ترؤس الجاهلين لكتبت أقوالك ومذاهبك وبثثها في العالم وناديتُ عليها كما ينادى على السلع » ، وكان قريباً في الطريقة من ابن حزم : قوة نظر وذكاء وسرعة جواب واستعمالاً للبرهان ، أي أن فيه ما يهيئه لأن يكون « متكلماً » ، ولكن بين الصديقين فوارق أساسية في الطبيعة وعناصر الشخصية . فابن الحوّات يخاف المشغبين والحكام الجاهلين ، ويحاول أن يقنع صديقه بألا يعرض نفسه للمحنة ، ويلمح إليه أنه ـ أي ابن الحوّات ـ يستعمل ضروباً من السياسة في معاملة الناس ، وكأنه يحضه على اتباع طريقته ، ولكن ابن حزم يعتقد أن الخوف من المشغبين والمترئسين الجاهلين لا يكف أذاهم ، ولذلك فهو يؤثر أن يصدع بالحق دون خشية ، وهو لا يخاف الناس « فقد سبق القضاء بما هو كائن فلا ترده حيلة محتال » ، وعدم التعرض للمحنة في سبيل الحق ينطبق عليه مثل يردده العوام : « فلان يحب الشهادة والرجوع إلى البيت » فقد جرَّبَ هو مواجهة الأخطار حتى لقد انتصر له ناسٌ يخالفونه في مقالته ، أليس هذا حماية من الله عز وجل الذي وعد بنصر من ينصره ؟ لقد قام يذب عن ابن حزم حين كثرت عليه الهجمات القاضي عبد الرحمن بن بشر وابن عبد الرءوف صاحب الأحكام وحكم بن منذر بن سعيد ويونس بن عبد الله بن مغيث وأحمد بن عباس وأحمد بن رشيق ، فلماذا يخاف ؟ نعم إن السياسة قد تكون ناجحة ، ولكن يبدو أنها لم تكن في طبعه ، ولهذا فهو يستحسنها حين تكون ضرباً من الموعظة الحسنة ، ولكنه لا يستطيع أن يتحول عن طريقته في النقد المواجه إلى المداراة . ويتخلل هذه التلميحات التوجيهية من صديقه ابن الحوّات قضيتان أشبه بالنادرتين : في إحداهما يعتب ابن الحوّات على ابن حزم أنه نمي إليه بأنه (أي ابن حزم) قد نسب إلى صديقه القول بأن لا إدام إلا الخلّ ، وفي الثانية يتهم ابن حزم بأنه سريع إلى إفشاء ما يقوله مؤيدوه بل قد يقوّلهم ما لم يقولوه ؛ ويتنصَّل ابن حزم من هاتين التهمتين ضاحكاً من الثانية متبرئاً من الأولى لأنه لا يستجيز الكذب على أحد ولا يستحلّ الخروج على المنطق في مثل ذلك القول ، لأنه يعلم تمام العلم أن الادام أنواع كثيرة .

تلك مقدمة أشبه بالحديث الذاتي ، ولكن رسالة البيان عن حقيقة الإيمان إنما

أثارتها قضية أخرى كانت قد دونت في مدرجة ملحقة برسالة ابن الحوّات ، وهذه القضية هي : هل يتم إيمان المرء دون استدلال ؟ ذلك أنَّ ابن الحوّات مثل ابن حزم ينكر التقليد ، ومن أنكر التقليد توصَّل بسهولة إلى القول بأن العقل الإنساني قادرٌ على معرفة الله ، خصوصاً وأن الآيات التي تحض على استعمال النظر كثيرة ، وخصوصاً وأن ابن حزم نفسه ـ كما رأينا في رسالة سابقة ـ يستعمل الاستدلال طريقاً للإيمان .

وجواب ابن حزم عن هذه القضية واضح صريح : نعم إنه يعرف علم الكلام وطرائق أهله في الاستدلال ، فهو لا يجهل ذلك ولا يمكن أن يتهم بأنه يعادي شيئاً لجهله به . وأنه يستعمل الاستدلال ويحسن استعماله حين يشاء ولكنه لا يراه فرضاً على الناس . بل المفروض على الناس الائتمار لما جاء به الوحي ، والآيات الواردة في القرآن حضت على النظر ، وثمة فرق شاسع بين الحضّ والأمر .

وهو ينكر التقليد وينهى عنه ، ولكن لو أن إنساناً اهتدى إلى الحق عن طريق التقليد لكان مصيباً في الاهتداء إلى الحقِّ مذموماً في المنهج الذي اختاره ؛ فالتقليد مذموم لكن إن أدى إلى باطلٍ فقد أوقع صاحبه في الكفر أو الفسق ، وإن أدى إلى حقّ فقد جاء على صاحبه بالتوفيق ، ولكنه لم يبرئه من الذمّ .

والفرق بينه وبين ابن الحوّات أن هذا الثاني يريد أن يعمم رفض التقليد بحيث يتناول أيضاً علم تقليد الرسول ، احتكاماً إلى العقل على طريقة المعتزلة والأشعرية ، بينا يرى ابن حزم أن التقليد هو تقليد كل إنسان دون الرسول ، فأما الأخذ بما جاء به الرسول فهو ائتمار لا تقليد . كذلك فإن ابن الحوّات يرى أن الرسول لا تجب طاعته إلا بعد معرفة الله ، فمعرفة الله مقدمة على معرفة رسله ، أما ابن حزم فيرى أن العقل الإنساني لم يعطَ القدرة على ذلك ، وأنه لا وجوب لشيء إلا إذا دعا إليه الرسل ، ومعرفة الله قد وجبت على الناس بدعاء الرسل لا بقدرة العقل . فالعقل لا يحرم شيئاً ولا يوجبه وإنما فيه معرفة الأشياء على ما هي عليه . العقل قادر على التلقي والتفسير ولكنه لا يوجب حرمة لحم الخنزير أو أن تكون صلاة الظهر أربع ركعات .

كل ما تطلبه الدين من الناس هو الإقرار بدعوة الإسلام وتحقيقها في القلوب ، ولكنهم لم يكلفوا المعرفة البرهانية ، ومعظم الأمة لا يعرف أن يتهجى كلمة « استدلال » ومع ذلك فإن الواحد فيهم يتحمل العذاب في سبيل دينه ، ويستحلّ دم أبيه إذا كفر .

وبعد هذا الجدل النظري يعود ابن حزم بصديقه إلى الواقع العملي : فيتدرج به في

الخطوات التالية :

١ ـ هل كان إسلام أبي بكر وخديجة وعائشة وعلي وبلال قائماً على طلب معجزة ؟

٢ ـ هل كان إسلام من دعي إلى الإسلام من خارج مكة كالنجاشي وذي الكلاع والمبايعين من الأنصار قائماً على طلب معجزة ؟

٣ ـ هل بدأ ابن الحوّات نفسه بالاستدلال على معرفة الله حين البلوغ ، وإذا بدأ هذا الاستدلال بعد سنوات من بلوغه الحلم فهل كان خلال تلك السنوات مؤمناً أو كافراً ؟

وإذن فهو ينبه صديقه إلى أن لا يتمادى في الانسياق وراء المتكلمين ، فهم أجسر الناس على عظيمة تقشعر منها الجلود ، وهم سبب المنازعات بين المسلمين وتكفير بعضهم بعضاً .

وهكذا وجد ابن حزم من « يزايد » عليه في إنكار التقليد إلى حدّ التحريم ، ويتجاوزه إلى الاحتكام للعقل ، متأثراً بطرائق المتكلمين دون أن يكون كذلك ، ولكنه قد أوصل أحد المبادئ التي يدعو لها ابن حزم إلى نهايته المنطقية .

٧ ، ٨

رسالة في الإمامة ، ورسالة في حكم من قال إن أرواح أهل الشقاء معذبة إلى يوم الدين

تتناول الرسالة الأولى أحوال إمام يصلي خلفه الناس دون أن يعرفوا مذهبه ، وهذا الإمام يجيز الوضوء بالنبيذ ، والغسل من حوض الحمام وهو راكد ، ويمسح في الوضوء بطرف رأسه ، ويبسمل في الفاتحة ويجعل البسملة آية .... إلى غير ذلك من أحواله ؛ وتدل الأجوبة على أنّ ابن حزم لا يرى في أكثر هذه الأحوال مدعاة لعدم الصلاة خلف ذلك الإمام ، ذلك لأن كل ما يؤاخذه به ذلك السائل قد فعله جماعة من كبار الصحابة والتابعين وليس السائل بأفضل منهم .

ولكن الرسالة لا تتوقف عند حدّ الإمامة ، وإنما تتناول أسئلة عن السلم وعن تفرق الأمة ثلاثاً وسبعين فرقة ؛ ويدل آخر سؤال على أن السائل مالكي المذهب فهو يطلق على مالك لقب « أمير المسلمين في العلم » فيرد ابن حزم بأن ليس للمسلمين أمير طاعته مفترضة في الدين بعد الرسول ويعدُّ عدداً كبيراً من الأئمة لم يكونوا يقلّون عن مالك اطلاعاً وتقوى ، ويحذر سائله من الإفراط في العصبية لمالك ، فقد أفرط قوم في

علي ـ وهو أعلى من مالك بدرجات كثيرة ـ فضلّوا .

وأما الرسالة الثانية (وهي الثامنة بحسب ترتيب هذا الجزء) فإنها لا تقف عند مدلول العنوان ، إذ ليس العنوان إلا سؤالاً عن المشكلة التي تناولت الفقرات الخمس الأولى ، فإذا انتقلنا إلى الفقرة التالية وجدنا سؤالاً عن الذنوب التي تاب عنها المرء هل تبقى مكتوبة في صحيفته ، وأسئلة أخرى عن من حلف مكرِهاً هل تجب عليه كفارة ، وعن المأسور في دار الحرب هل تلزمه العهود التي قطعها للعدو على نفسه وغير ذلك . وتتخلل الرسالة خرافات يستنكرها ابن حزم ، وروح شكية يستعيذ بالله منها ، وهي على الجملة رسالة متعددة الأغراض لا تضبط بموضوعات كبرى .



١ـ رسالة في الرد على ابن النغريلة اليهودي.



- ١ -

[٤٧ ـ أ ب] رد أبي محمد بن حزم على ابن النغريلة اليهودي لعنه الله

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه نستعين وصلى الله على سيدنا محمد وآله

قال أبو محمد علي بن أحمد بن حزم رضي الله عنه :

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً وصلى الله على سيدنا محمد عبده ورسوله وسلم تسليماً ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم :

١ ـ اللهم إنا نشكو إليك تشاغل أهل الممالك من أهل ملتنا بدنياهم عن إقامة دينهم ، وبعمارة قصور يتركونها عما قريب عن عمارة شريعتهم اللازمة لهم في معادهم ودار قرارهم ، وبجمع أموال ربما كانت سبباً إلى انقراض أعمارهم وعوناً لأعدائهم عليهم ، وعن حياطة ملتهم التي [بها] عزّوا في عاجلتهم وبها يرجون الفوز في آجلتهم حتى استشرف لذلك أهل القلة [١] والذمة ، وانطلقت ألسنة أهل الكفر والشرك بما لو حقَّقَ النظرَ أربابُ الدنيا لاهتموا بذلك ضعفَ همنا ، لأنهم مشاركون لنا فيما يلزم الجميع من الامتعاض للديانة الزهراء والحمية للملة الغراء ، ثم هم متردون بما يؤول إليه إهمال هذا الحال من فساد سياستهم والقدح في رياستهم ، فللأسباب أسباب ، وللمداخل إلى البلاء أبواب ، والله أعلم بالصواب . وقد قال علي بن العباس [٢] :

لا تحقــرنَّ سُبَيْبــاً كم جرَّ أمـراً سُبَيْبُ

وقال أبو نصر ابن نباتة [٣] :

---

(١) ص : العلة .

(٢) هو ابن الرومي . والبيت في ديوانه : ١٨٣ (اختيار كامل كيلاني) والرواية فيه : كم جرَّ نفعاً سبيب ؛ وانظر أيضاً ديوانه الكامل ١ : ١٤٦ .

(٣) أبو نصر عبد العزيز بن محمد بن نباتة السعدي (٣١٧ ـ ٤٠٥) من مقدمي شعراء عصره ؛ انظر ترجمته في اليتيمة ٢ : ٣٨٠ وابن خلكان ٣ : ١٩٠ وتاريخ بغداد ١٠ : ٤٦٦ ؛ وقد نشر ديوانه (بغداد ١٩٧٧) بتحقيق عبد الأمير الطائي والبيتان فيه (٢ : ٧٠٣) وفي اليتيمة ٣٩٥/٢ والإعجاز والإيجاز : ٢٣٥ وحماسة الظرفاء : ٢٠١ ونهاية الأرب ٣ : ١٠٨ .

فلا تحقرنَّ عـدواً رمـــاكَ وإن كان في ساعديه قِصَرْ
فإن السيوف تجذُّ [1] الرقابَ وتعجز عما تنالُ الإبــرْ

لا سيما إن كان العدوُّ من عصابة لا تحسن إلا الخبث مع مهانة الظاهر فيأنس المغترُّ إلى الضعف البادي ، وتحت ذلك الختل والختر والكيد والمكر ، كاليهود الذين لا يحسنون شيئاً من الحيل [2] ولا آتاهم الله شيئاً من أسباب القوة وإنما شأنهم [3] الغش [١٤٨/أ] والتخابث والسرقة ، على التطاول والخضوع ، مع شدة العداوة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم .

٢ ـ وبعد فإن بعض من تقلى قلبه [4] للعداوة للإسلام وأهله وذُوِّبَتْ كبده ببغضه الرسول صلى الله عليه وسلم من متدهّرة الزنادقة المستسّرين بأذلِّ الملل وأرذلِ النحل من اليهود التي استمرت لعنة الله على المرتسمين بها ، واستقر غضبه عز وجل [على] المنتمين إليها ، أطلق الأشَرُ لسانه ، وأرخى البطرُ عنانه ، واستشمخت لكثرةِ الأموالَ لديه بنفسُهُ المهينةُ ، وأطغى توافرُ [5] الذهب والفضة عنده همَّتَهُ الحقيرةَ ، فألَّفَ كتاباً قصد فيه ، بزعمه ، إلى إبانة تناقض كلام الله عز وجل في القرآن اغترارً [6] بالله تعالى أولاً ، ثم بملكٍ ضعفةٍ [7] ثانياً ، واستخفافاً بأهل الدين بدءاً ، ثم بأهل الرياسة في مجانة [8] عَوْداً ؛ فلما اتصل بي أمر هذا اللعين لم أزل باحثاً عن ذلك الكتاب الخسيس لأقومَ فيه بما أقدرنيَ الله عز وجل عليه من نصر دينه بلساني وفهمي ، والذبِّ عن ملته ببياني وعلمي ، إذ قد عدمها ، والمشكى إلى الله عز وجل ووجود الأعوانَ والأنصار على توفيةِ هذا الخسيسِ الزنديق المستبطن مذهب الدهرية في باطنه ، المتكفن بتابوت اليهودية في ظاهره ، حقَّه الواجبَ عليه من سفك الدماء واستيفاء ماله وسَبْي نسائه وولده ، لتقدُّمه طَوْرَهُ وخلعه الصَّغَار عن عنقه ، وبراءته من

(١) اليتيمة : فإن الحسام يجز ؛ وفي ص : تحد .
(٢) الحيل : كذا ، ولعله : الحول .
(٣) ص : ياتهم .
(٤) ص : فعلى ولبه .
(٥) ص : نوافر .
(٦) ص : أعتزازاً .
(٧) ص : يملك ضعفه .
(٨) ص : مكانة .

الذمة الحاقنة [1] دمه ، المانعة من ماله وأهله ، وحسبنا الله تعالى ونعم الوكيل . فأظفرني القدر بنسخة رد فيها عليه رجل من المسلمين ، فانتسخت الفصول التي ذكرها ذلك الرادُّ عن هذا الرذل الجاهل ، وبادرت إلى بطلان ظنونه الفاسلة بحول الله تعالى وقوته ؛ ولعمري إن اعتراضه الذي اعترض به ليدلُّ على ضيق باعه في العلم ، وقلة اتساعه في الفهم على ما عهدناه عليه [١٤٨ ب] قديماً ، فإننا ندريه عارياً إلا من المخرقة ، سليماً إلا من الكذب ، صفراً إلا من البهت ؛ وهذه عقوبة الله تعالى المعجلة لمن سلك مسلك هذا الزنديق اللعين مقدمةً ، أما ما أعدَّ الله له ولأمثاله من الخلود في نار جهنم [فهو] المقرُّ لعيون أولياءِ الله عز وجل فيه وفي ضُرَبائه ، وبالله تعالى التوفيق ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

٣ ـ **الفصل الأول** : فكان أولَ ما اعترض به هذا الزنديق المستسر باليهودية ، على القرآن بزعمه أن ذكر [قول] لله عز وجل : ﴿وإنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهمْ سيئةٌ يقولوا هذه من عندك﴾ (النساء : ٧٨) قال هذا المائق [2] الجاهل : فأنكر في هذه الآية تقسيم القائلين بأن ما أصابهم من حسنة فمن الله وما أصابهم من سيئة فمن عند محمد ، وأخبر أن كل ذلك من عند الله ؛ قال : ثم قال في آخر هذه الآية : ﴿ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ (النساء : ٧٩) قال هذا الزنديق الجاهل : فعاد مصوِّباً لقولهم ومضاداً لما قدّم في أول الآية .

٤ ـ قال أبو محمد بن حزم : لو كان لهذا الجاهل الوقاح أقلُّ بسطةٍ أو أدنى حظ من التمييز لم يعترض بهذا الاعتراض الساقط الضعيف ، والآية المذكورة مكتفية بظاهرها عن تكلف تأويل ، مستغنية ببادي ألفاظها عن تطلُّبِ وجهٍ لتأليفها ، ولكنَّ جهله أعمى بصيرته وطمس إدراكه . وبيان ذلك أن الكفار كانوا يقولون : إن الحسنات الواصلة إليهم هي من عند الله عز وجل وان السيئات المصيبة لهم [3] في دنياهم هي من عند محمد صلى الله عليه وسلم ، فأكذبهم الله تعالى في ذلك ، وبيَّنَ وجه ورودِ حسنات الدنيا وسيئاتها على كلٍّ من فيها بأن الحسنات السارة هي من عند الله تعالى بفضله على الناس ، وأن كل سيئة يصيب الله تعالى بها إنساناً في دنياه فمن [١٤٩/أ] قبل نفس المصاب بها بما يجني على نفسه من تقصيره فيما يلزمه من أداء حق الله تعالى الذي لا

(١) ص : الخافتة .

(٢) ص : المالق .

(٣) ص : إليهم .

يقوم به أحد . وكل ذلك من عند الله تعالى جملة ، فأحد الوجهين [1] وهو : الحسنات فضل من الله تعالى مجرد لم يستحقّه أحدٌ على الله تعالى إلا حتى يفضّل به عز وجل من أحسن إليه من عباده ، والوجه الثاني وهو السيئات تأديب من الله تعالى أوجبه على المصاب بها تقصيره عما يلزمه من واجبات ربه تعالى .

٥ ـ ولا يستوحشنَّ [2] مستوحشٌ فيقول : كيف يكون النبي صلى الله عليه وسلم المخاطبَ بهذا الخطاب مُقَصِّراً في أداء واجب ربه تعالى ؟ فليعلم أن التقصير ليس يكونُ معصيةً في كلِّ وقت ، وإنما يكون النبي عليه السلام منزهاً عن تعمد المعصية صغيرها وكبيرها . وأما تأدية شكر الله تعالى وجميع حقوقه على عباده فهذا ما لا يستوفيه مَلَكٌ ولا نبيّ فكيف مَنْ دونهما ، كما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أحدكم لا يدخل الجنة بعمله » فقيل له : ولا أنت يا رسول الله ؟ فقال : « ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته » [3] ، أو كما قال عليه السلام .

٦ ـ فإنما أنكر الله تعالى على الكفار في الآية المتلوّة آنفاً قولهم للنبيّ عليه السلام : إن ما أصابهم من سيئة فهي منك يا محمد ، وأخبر عز وجل أنها من عند أنفسهم ، وأن كل ذلك من عند الله تعالى ؛ فلم يفرّق المجنون بين ما أوجبه الله تعالى من أنَّ كلَّ من أصابته سيئة فمن نفسه ، وبين ما ذكر الله تعالى من قول الكفار لمحمد صلى الله عليه وسلم : إن ما أصابهم من سيئة فمنك يا محمد . فأيّ ظلم يكون أعظم مِنْ ظلم مَنْ جهل أن يفرِّق بين معنيي هذين اللفظين ؟

٧ ـ وإنما كان الكفار يتطيرون بمحمد صلى الله عليه وسلم عندما يَرِدُ عليهم من نكبة تعرض لهم [4] بكفرهم وخلافهم له عليه [١٤٩ ب] السلام ، كما تطيَّر إخوانهم قبلهم بموسى صلى الله عليه وسلم إذ قال تعالى حاكياً عنهم قولهم : ﴿ فإذا جاءَتْهُمُ الحَسَنَةُ قالوا لنا هذهِ وإن تُصِبْهُمْ سيّئةٌ يطَّيروا بموسَى وَمَنْ معه ألا إنّما طائِرُهُمْ عند الله ﴾ (الأعراف : ١٣١) . وما أرى هذا الزنديق الأنوك إذ [5] اعترض بهذا

(١) ص : إلا لو أحد الوجهين .

(٢) ص : يستوحش .

(٣) ورد الحديث في البخاري (رقاق : ١٨) ومسلم (منافقون : ٧١ ـ ٧٣) وابن ماجة (زهد : ٢٠) وفي مواضع كثيرة من مسند أحمد ، انظر مثلاً ٢ : ٢٣٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٤ ، ٣١٩ ....

(٤) ص : تعرضهم .

(٥) ص : إذا .

الاعتراض كان إلا سكران سكر الخمر ، وَسُكْرَ عُجْبِ الصغير إذا كبر ، والخسيسِ إذا أشر ، والذليلِ الجائع إذا عزَّ وشبع ، والسفليّ إذا أمر وشط ، والكلب إذا دُلِّلَ ونشط ، فإن لهذه المعاني مسالك خفية (١) في إفساد الأخلاق التي تقرب من الاعتدال . وكيف بخلق سوء متكرر في الخساسة والهجنة والرذالة والنذالة واللعنة والمهانة ؟

ولله در القائل (١) :

[إذا أنت أكرمت الكريم ملكته] وإن أنت أكرمت اللئيم تمردا
ووضعُ الندى في موضع السيفِ بالعلا مضرٌّ كوضعِ السيفِ في موضع الندى

وهذا الذي قلنا هو المفهوم من نصِّ الآية دون تزيُّدٍ ولا انتقاصٍ ولا تبديلِ لفظٍ ، والحمد لله رب العالمين كثيراً .

٨ ـ ولكن لو تذكر هذا المائق الجاهل ما يقرأونه في كفرهم المبدّل وإفكهم المحرَّف بأخرق تحريف وأنتن معانٍ ـ حاشا ما خذلهم الله تعالى في تركه على وجهه ليبديَ فضائحهم ، فأبقوه تخبيثاً من الله تعالى لهم ليكون حجةً عليهم ، من ذكر عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ـ في كتابهم الذي يسمونه : « التوراة » إذ يقولون فيه في السفر الرابع عن موسى صلى الله عليه وسلم انه قال مخاطباً لله عز وجل (٢) : « يا ربِّ كما حلفتَ قائلاً : الربُّ وديع ذو حن عظيم يعفو عن الذنب والسيئة وليس ينسى شيئاً من المآثم ، الذي يعاقبُ بذنب الوالد الولد في الدرجة الثانية والرابعة » . ويقرأون فيه أيضاً في أول السفر الأول (٣) : « إن قاين ابن آدم عاقبه الله في السابع من ولده » ثم يقرأون في الكتاب المذكور نفسه في السفر [١٥٠ و] الخامس منه : « إن الله تبارك وتعالى قال لموسى : لا تقتل الآباء لأجل الأبناء ، ولا الأبناء لأجل الآباء ، ألَا كلُّ واحدٍ يُقْتَلُ بذنبه » ـ فلو تفكر هذا الجاهل المائق وعظيم التناقض لشغله عظيم مصابه عن أن يظنَّ بقول الله تعالى الذي هو الحق الواضح الواحد غير المختلف : ﴿قُلْ كلٌّ مِنْ عندِ الله فما لهؤلاءِ القومِ لا يكادُونَ يفقهونَ حديثاً * ما أَصَابَكَ من حَسَنَةٍ

---

(١) ص : خفيفة .

(٢) هو المتنبي ، والبيتان في ديوانه : ٣٦١ .

(٣) عدد ١٤ : ١٧ ـ ١٨ « فالآن لتعظم قدرة سيدي كما تكلمت قائلاً الرب طويل الروح كثير الإحسان يغفر الذنب والسيئة لكنه لا يبرئ بل يجعل ذنب الآباء على الأبناء إلى الجيل الثالث والرابع » .

(٤) ان قاين ولد آدم ... الخ : ليس هذا كذلك في (ع) التكوين ٤ : ٢٣ وفيه : لذلك كل من قتل قايين فسبعة أضعاف ينتقم منه . وقد أخبرني الدكتور عبد المجيد عابدين بأن النص العبري يعني سبعة أضعاف حيثما ورد في أسفار العهد القديم .

فمِنَ الله وما أصابكَ مِنْ سيئةٍ فمن نَفْسِكَ﴾ وهذا قد بيَّناه كما مَرَّ آنفاً أنه لا مجاز للتناقض فيه أصلاً ، وإنما التناقض المحض ما نسبوا إلى موسى عليه السلام من أنه قَدّر بربه أنه يغفر الذنب لفاعله ، ويعاقبُ بذلك الذنب من كان من ولد المذنب في الدرجة الرابعة ، ثم يقول في مكان آخر : أن لا تقتل الأبناء لأجل الآباء ولا الآباء لأجل الأبناء ، هذا مع إقرارهم بأنه ليس في التوراة ذِكْرُ عذابٍ ولا جزاءٍ بعد الموت أصلاً ، وإنما فيها الجزاءُ بالثواب والعقاب في الدنيا فقط ، فهذا هو التناقض المجرد الذي لا خفاء به ، وبالله تعالى التوفيق .

٩ ـ **الفصل الثاني** : وكان مما اعترض به أيضاً أن ذكر قولَ الله تعالى : ﴿أم السماء بناها رَفَعَ سَمْكَهَا فسوَّاها وأغْطَشَ ليلَها وأخرجَ ضُحاهَا والأرضَ بعد ذلك دَحَاها أخرجَ منها ماءها وَمَرْعَاهَا والجبالَ أرساها﴾ ، (النازعات : ٢٧ ـ ٣٢) قال : فذكر في هذه الآية [أن] دَحْوَ الأرض وإخراجَ الماءِ والمرعى منها كان بعد رَفْعِ سَمْكِ السماء وبعد بنائها وتسويتها وإحكام ليلها ونهارها ، ثم قال في آية أخرى : ﴿هُوَ الذي خلقَ لكم ما في الأرضِ جميعاً ثم استوى إلى السماءِ فسوَّاهنَّ سَبْعَ سموات ، وهو بكلِّ شيءٍ عليم﴾ (البقرة : ٢٩) قال : فذكر [في] هذه الآية ضدَّ ما في الأولى ، وذلك أن هذه التسوية للسماء كانت بعد خلق ما في الأرض .

١٠ ـ قال أبو محمد : والقول في هذا كالقول [١٥٠ ب] في التي قبلها ولا فرق وهو : أن بظاهر هاتين الآيتين يُكْتَفَى عن تطلب تأويل أو تكلف مخرج وهو : أنه تعالى ذكر في الآية التي تلونا أولاً أنه عز وجل بنى السماءَ ورفع سَمْكَها وأحكم الدور الذي به يظهر الليل والنهار ، وأنه بعد ذلك أخرج ماء الأرض ومرعاها وأرسى الجبال فيها . وذكر تعالى في الآية الأخرى أن تسويته تعالى السمواتِ سبعاً وتفريقه بين تلك الطرائق [(١)] السبع التي هي مدار الكواكب المتحيرة والقمر والشمس كان بعد خلقه كلَّ ما في الأرض . فلم يفرق هذا الجاهل المائق بين قوله تعالى : إنه سوى السماء ورفع سمكها وبين قوله تعالى : إنه سوَّاهنَّ سبع سموات . فهل بعد هذا العمى عمى ، وبعد هذا الجهل جهل ؟

١١ ـ وإنما أخبر تعالى أن تسوية السماء جملة واختراعها كان قبل دحو الأرض ، وأن دحوه الأرض كان قبل أن تقسم السماء على طرائق الكواكب السبع ، فلاح أن

---

(١) ص : الطرائف .

الآيتين متفقتان يُصَدِّقُ بعضهما بعضاً . ولكن ليذكرْ هذا الجاهل على ما يفتتحون به كذبهم المفترى وبهتانهم المختلق الذي يسمونه « التوراة » إذ يفترون [(١)] أن الله تعالى خلق إنساناً مثله ، ولم يكن انفرد عنه تعالى إلا بشيئين : علم الشر والخير ، ودوام الخلود والحياة ، وأن آدم صلوات الله وسلامه عليه أكل من الشجرة التي فيها علم الخير والشر ، فلما خالفه عظم ذلك عليه ؛ قال : هذا آدم أكل من الشجرة التي بها يكون علم الخير والشر فساوانا في ذلك ، فإن أكل من شجرة الحياة حصل على الخلد فكان مثلنا لا فضل لنا عليه ، فجعل يخرجه من الجنة وفي يده سيفٌ يذود به عن شجرة الحياة [(٢)] . حتى لقد انسخف [(٣)] جماعة من نوكاهم إلى أن قالوا : إن الخالق لآدم كان إنساناً من نوع الإنس الذي نحن منه ، حصل على [١٥١/أ] أكل شجرة الحياة فزاد [(٤)] بهاؤه وحصل له الخلد . فلو أن [(٥)] هذا الخسيس الجاهل تبرأ إلى الله تعالى من المظاهرة لهذا الوضع وهذا الاعتقاد الساقط لكان أحظى [(٦)] له . ولكن يأبى الله تعالى إلا أن يجعل له الخزي والمهانة ، ويؤجل له الخلود بين أطباق النيران المعدة له ولأمثاله ولأشباهه والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً .

١٢ ـ **الفصل الثالث** [(٧)] : وكان مما اعترض به أيضاً أنْ ذَكَرَ قَوْلَهُ عز وجل ﴿قُلْ أَئِنكُمْ لتكفُرُونَ بالذي خَلَقَ الأرضَ في يومين﴾ إلى منتهى قوله في الآية نفسها ﴿وَقدَّرَ فيها أقواتَها في أربعةِ أيام سواءً للسائلين﴾ (فصلت : ١٠) قال : فذكر في هذه الآية خَلْقَ الأرضِ في يومين وقدَّر فيها أقواتها في أربعة أيام ، فهذه ستة أيام ، ثم ذكر قوله تعالى ﴿ثم استوى إلى السماء وهي دخان﴾ (فصلت : ١١) إلى منتهى قوله تعالى ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سموات في يومين﴾ (فصلت : ١٢) . ثم ذكر قوله تعالى ﴿ولقد خلقنا السمواتِ والأرضَ وما بينهما في ستةِ أيام﴾ (ق : ٣٨) .

١٣ ـ قال أبو محمد : والقول في هذه الآيات كالقول في التي مضى فيها الكلام

---

(١) ص : يقرون .
(٢) انظر سفر التكوين ٢ : ٩ ؛ ٣ : ٢٢ .
(٣) ص : إذا انكسف .
(٤) ص : فدار .
(٥) ص : قالوا إن .
(٦) ص : أخطأ .
(٧) ص : السادس .

ولا فرق ، وهي أنها تكتفي بظاهرها عن تكلف تأويل لها ، وأنه لا يَظُنُّ في شيء من هذا كلّه اختلافاً [١] إلا عديمُ العقل سليبُ التمييز مطموسُ عينِ القلبِ ظليمُ الجهلِ ، لأنه تعالى إنما ذكر خَلْقَ الجميع من السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، فسَّر لنا تعالى تلك الأيام الستة ، فمنها يومان خلق فيهما [٢] الأرض ومنها أربعة أيام قدر في الأرض أقواتها ، وأنه تعالى قضى السموات سبعاً في يومين ، وقد صحَّ بما تَلَوْنَا قبلُ أن تسويته تعالى السمواتِ سبعاً كان بعد خلقه لما في الأرض جميعاً ، فاليومان اللذان خلق [الله] تعالى فيهما السموات سبعاً هما اليومان الآخران من الأربعة [١٥١ ب] الأيام التي قدر فيها أقوات الأرض لأن التقدير هو غير الخلق ، لأن الخلق هو الاختراع والإبداع وإخراج الشيء من ليس إلى أيس بمعنى من لا شيء إلى أن يكون شيئاً موجوداً . وأما التقدير فهو الترتيب وإحكام الأشياء الموجودات بعد إيجادها ، وهذه معان لا يعلمها إلا من أعز الله تعالى نفسه من ذوي الهمم الرفيعة ، المترفعة عن مهانة الإساءة ودناءة المعايش ، القاصدة [٣] إلى طلب المعاني الفاضلة [٤] والحقائق المؤدية إلى معرفة الله تعالى ، ومعرفة رسوله صلى الله عليه وسلم ، والدخول في ظل الإسلام والملـة الحنيفية المصحبة من الله تعالى السعدَ في الدنيا والنصرةَ والعزةَ ، المتكفل لها في الآخرة بالفوز بالجنة والقبول والرضوان والريحان ، والحمد لله رب العالمين الذي جعلنا من أهلها ، وإياه تعالى نسأل أن يميتنا عليها حتى نلقاه وهو راض عنا ، آمين . وأما من لم يقطعْ دهره إلا بالسرقة ولا أفنى عمره إلا بالخيانة والغش فبعيدٌ عن إدراك هذه المعاني وفهمها .

١٤ ـ وليت شعري أين كان هذا الخسيس المائق إذ اعترض بهذا الاعتراض على هذه الأنوار الساطعة والحقائق الظاهرة عن التفكر فيما يقرأونه في هذيانهم المخترع وزورهم المفتعل الذي يسمونه « التوراة » إذ يقولون [٥] : إن الله تعالى خلق الخلقَ في ستة أيام ، واستراح في اليوم السابع ؟ وهل تكون الراحة إلا لتعب ونصب قد خارت قواه وضعفت طبيعته ؟ فمثل هذا وشبهه من دينه الخسيس الذي يستتِرُ [٦] به لو تهمّم

---

(١) ص : اختلاقاً .

(٢) ص : فيها .

(٣) القاصدة : غير معجمة في ص .

(٤) ص : الفاصلة .

(٥) انظر سفر التكوين ٢ : ١ .

(٦) ص : يتسر .

بالفكرة فيه ثم بادر إلى التوبة منه والدخول في دين الله تعالى الذي لا دين له سواه ، الذي به بدا الملك على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، والحمد لله رب العالمين [١٥٢ و] .

١٥ ـ **الفصل الرابع** : ثم ذكر الخسيس الجاهل قول الله تعالى ﴿هذا يوم لا يَنْطِقُون ولا يُؤْذَنُ لهم فيعتذرون﴾ (المرسلات : ٣٥) ثم قال في آية أخرى : ﴿يوم تأتي كلُّ نفسٍ تجادلُ عن نفسها﴾ (النحل : ١١١) قال : وهذا تناقض عظيم .

١٦ ـ قال أبو محمد : قد قال بعض العلماء المتقدمين : إن المنع من النطق المذكور في الآية إنما هو في بعض مواقف يوم القيامة ، وأن الجدال المذكور في الآية الأخرى هو موقف آخر مما يتلو ذلك اليوم نفسه ، وهذا قول صحيح يبينه قول الله تعالى قبل الآية المذكورة ، إذ يقول عز وجل : ﴿انطلقوا إلى ما كُنْتُمْ به تُكَذِّبون * انطلقوا إلى ظلٍّ ذي ثَلاثِ شُعَبٍ لا ظليل ولا يُغْني من اللهب * إنها ترمي بِشَرَرٍ كالقَصْرِ * كأنه جمالات [١] صفر * وَيْلٌ يومئذٍ للمكذبين * هذا يومَ لا ينطقون * ولا يؤذَنُ لهم فيعتذرون﴾ (المرسلات : ٢٩ ـ ٣٦) فيه بعذر . هكذا نص الآيات متتابعات ، لا فصل بينها [٢] ، فصحَّ أن اليوم الذي لا ينطقون فيه بعذر إنما هو يوم إدخالهم النار ، وهو أول اليوم التالي ليوم القيامة الذي هو يوم الحساب ، وهو أيضاً [٣] يوم جدالِ كلِّ نفسٍ عن نفسها ؛ وهذا بيانٌ لا إشكال فيه أصلاً .

١٧ ـ وها هنا وجهٌ آخر وهو اتباع ظاهر الآيتين دون تكلُّفِ تأويل إلا أن يأتي بالتأويل نصٌّ آخر أو إجماعٌ من جميع الأمة كلِّها ما بين الأشبونة والقندهار والشحر وأرمينية والمولتان [٤] . فنقول وبالله نستعين : إن هاتين الآيتين بَيِّنتان لا اختلافَ بينهما أصلاً ، وإن النطق المنفيَّ عنهم في الآية الأولى والمعذرةَ التي لم يؤذَنْ لهم فيها إنما ذلك فيما عصوا فيه خالقهم تعالى ، كما [٥] قال عز وجل في آيةٍ أخرى : ﴿اليومَ نختمُ على أفواهِهِمْ وتكلِّمنا أيديهمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بما كانوا يكسبون﴾ (يس : ٦٥) فلا عذرَ لكافر ولا لعاصٍ أصلاً ولا كلام لهم . وأما الجدال الذي ذكر الله تعالى حينئذ

---

(١) جمالات : هذه هي قراءة أبي عمرو .

(٢) ص : بينهما .

(٣) ص : وهو الذي أيضاً .

(٤) في إعجام الأعلام الواردة هنا اضطراب في ص .

(٥) ص : عما .

[لكلِّ نفسٍ] عن نفسها فإنما هو في طلب الناس مظالمهم [١٢٥ ظ] بعضهم من بعض ، فإن الله تعالى لا يضيّعُ شيئاً من ذلك ، على ما صحّ عن النبي صلى الله عليه [وسلم] من أنَّ يوم القيامة يُقِصُّ الشاةَ الجماء من الشاة القرناء [1] . وبيانُ هذا الذي قلنا أن المعذرة إنما هي إلى الله تعالى ، ولا عذر يوم القيامة لمن كفر بالله تعالى أو بنبيٍّ من أنبيائه ، وخالف الإسلام . وهذا هو الذي [2] يكون يومَ القيامة ولا يعذر عليه أحد . وإنما هو مصدر جادل يجادل جدالاً ، وجادل هو فعل من فاعلين لا ينكر أحدٌ هذا من أهل اللغة ، فالله تعالى لا يجادِل ، وإنما يجادل الناسُ بعضهم بعضاً ، فكلُّ أحدٍ حينئذ يجادل مَنْ ظَلَمَهُ ليقتصَّ منه وهذا ما لا يَعْرَى منه مؤمنٌ ولا كافر ، فاستبان [معنى] الآيتين بظاهرهما دون تكلّفِ تأويل ، وبطل ما ظنه هذا الجاهل ، والحمد لله رب العالمين .

١٨ ـ قال أبو محمد : ليس في حماقاتهم المبدَّلة التي يسمونها « التوراة » ذكرُ أجرٍ ولا ثواب لمحسنٍ بعد الموت ولا عقابٍ لمسيءٍ في الدنيا أصلاً ولا في الكتب التي ينسبونها إلى أنبيائهم من هذا قليل ولا كثير . فلو نظر هذا المجنون فيما ينسبونه إلى سليمان عليه السلام في تصويبه دعاءَ امرأة دعت له فقالت : ولا زالت أرواحُ أعدائك يدورُ بها الفلك ؛ وهذا إبطال الثواب والعقاب إلا على معنى التناسخ ومضا [د] لما ذكروه عن غيره من الأنبياء إن هنالك ناراً ونعيماً ؛ ومثل ما ينسبونه إليه أيضاً عليه السلام من أنه قال مرة : « إن العالم لا أول له » وأنه قال مرة أخرى : « أنا كنت مع الله تعالى حين خلق الأرضَ والسماء » . فلو أن هذا الجاهل الشقيَّ اشتغل بمثل هذا وشبهه من كذبهم وافترائهم لكان أولى به من تكلُّفِ ما لا يحسن ولا يدري ، مما قد فضحه [3] الله فيه عاجلاً ، ويخزيه [١٥٣/أ] آجلاً ، والحمد لله رب العالمين .

١٩ ـ **الفصل الخامس** : ثم ذكر هذا الزنديق الجاهل قول الله تعالى ﴿ فيَوْمَئِذٍ لا يُسْأَلُ عن ذَنْبِهِ إِنْسٌ ولا جَانٌّ ﴾ (الرحمن : ٣٩) قال : ثم قال في آية أخرى ﴿ فلنسألنَّ الذي أُرْسِلَ إليهم ولنسألنَّ المُرْسَلِينَ ﴾ (الأعراف : ٦) قال : وهذا تناقض .

٢٠ ـ قال أبو محمد : لو فهم هذا المائق الجاهل أدنى فهم لم يجعل هذا تعارضاً ، أما قوله تعالى : ﴿ فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان ﴾ فإن [ما] بعد هذه الآية

---

(١) ورد الحديث في مسند أحمد ٢ : ٢٣٥ ، ٣٢٣ ، ٣٦٣ ، ٤٤٢ .

(٢) ص : الذي لا .

(٣) ص : نصحه .

متصلاً بها قوله تعالى : ﴿ فبأيِّ آلاءِ ربِّكما تكذِّبانِ * يُعْرَفُ المجرمون بسيماهم فيؤخَذُ بالنَّواصي والأَقْدَام * فبأيِّ آلاءِ ربِّكما تكذِّبان * هذه جَهَنَّم التي يُكَذِّبُ بها المجرمون * يطوفون بينها وبين حميمٍ آن * فبأيِّ آلاءِ ربكما تكذبان ﴾ (الرحمن : ٤٠ ـ ٤٥) فصحَّ بهذا النصِّ أن هذا إنما هو في حين إيرادهم جهنم التي هي إن شاء الله دارُ هذا الخسيس ذي الظهارة اليهودية والبطانة الدهرية ولا [ريبَ] في أنه إذا أُخِذَ بناصيته وقدميه ليهوي بها في النار ، نارِ جهنم ، فإنه لا يُسْأَلُ عن ذنبه [(١)] يومئذ . وأما قوله تعالى : (فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين) ، فإنما ذلك في أول وقوفهم يومَ البعث وحين المسألة والحساب . فارتفع التناقضُ الذي لا مَدْخَلَ له في شيء من القرآن ولا في كلام النبيّ صلى الله عليه وسلم .

٢١ ـ ولكنَّ هذا الوقاح المجنون لو تدبر ما في كذبهم المفترى الذي يسمونه « التوراة » في السفر الثاني منه أن الله تعالى قال لموسى بن عمران : إني أرى هذه الأمة قاسية الرقاب دعني لأعقب غضبي عليهم لأهلكهم وأقدمك على أمةٍ عظيمة . ثم ذكروا أن موسى عليه السلام دعا ربه تعالى وقال في دعائه [(٢)] : تذكَّرْ إبراهيمَ وإسرائيل وإسحق عبيدك الذين حلفت لهم بذلك وقلت لهم سأكثر ذريتكم حتى تكونوا كنجوم السماء وأورثهم جميع الأرض التي وعدتهم بها ويملكونها أبداً ، فحنَّ [١٥٣ ظ] السيد ولم يتم ما أراد إنزاله بأمته من المكروه .

٢٢ ـ قال أبو محمد : هذا نصُّ هذا الفصل عندهم . وهذه صفة لا يوصف بها إلاَّ إنسان ضعيفُ النفس ، وفيه البداء ، وأنه تعالى لم يتمَّ ما أراد أن يفعل ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

٢٣ ـ وفي السفر المذكور إثْرَ هذا أن الله تعالى قال لموسى عليه السلام : « من أذنب عندي سأمحوه من مصحفي ، فاذهب أنت وهذه الأمة التي عهدت إليك فيها ، وسيتقدمك ملك » . ثم بعد شيء يسير ذكر أن الله تعالى قال لموسى : « اذهب واصعد من هذا الموضع أنت وأمتك التي خرجت من أرض مصر إلى الأرض التي وعدتُ بها

---

(١) ص : دينه .

(٢) اذكر إبراهيم وإسحق وإسرائيل عبيدك الذين حلفت لهم بنفسك وقلت لهم : أكثر من نسلكم كنجوم السماء ، وأعطي نسلكم كل هذه الأرض التي تكلمت عنها فيملكونها إلى الأبد ؛ فندم الرب على الشرِّ الذي قال إنه يفعله بشعبه : (خروج ٣٢ : ١٣ ـ ١٤) .

مُقْسِماً لإبراهيم وإسحق ويعقوب لأورثها نسلهم وأبعث بين يديك ملكا لإخــراج الكنعانيين والأموريين والبرزيين والحيثيين واليبوسيين [١] ، وتدخل في أرض تفيض [٢] لبناً وعسلاً ، لست أنزل معكم لأنكم أمة قاسية الرقاب لئلا تهلك بالطريق . فلما سمع العامة هذا الوعيد الشديد عجَّت تبكي [٣] ولم تأخذ زينتها . فقال لموسى بن عمران [٤] : قل لبني إسرائيل أنتم أمة قد قَسَتْ [٥] رقابكم ، سأنزل عليكم مرة أهلككم فضعوا زينتكم لأعلم ما أفعله بكم . ثم ذكروا جواب موسى عليه السلام لله تعالى على هذا الكلام فقال : وكان يكلم السيدُ موسى عليه السلام فماً لفم ، كما [٦] يكلِّمُ المرءُ صديقه ، فقال موسى بن عمران للسيد : أتأمرني أن أقود هذه الأمة ولا تأمرني ما أنت باعثه معي . فقال له السيد : سيقدمك وجهي وأروح عندك . فقال موسى عليه السلام : إن لم تتقدمنا أنت فلا ترحلنا [٧] من هذا الموضع ، وكيف أعرف أنا وهذه الأمة أنك عنّا راضٍ إذا لم تنطلق معنا ونتشرف بذلك على جميع من سكن الأرض من الأجناس ؟ فقال له : سأفعل ما قلت لأني عنك راض .

٢٤ ــ قال أبو محمد : ففي هذا الفصل من السخف [١٥٤/أ] غير قليل ، وبيان لا يحتمل تأويلاً [٨] ، لأن فيه البداء ، وأنه تعالى عما يقولون علواً كبيراً ، قال

---

(١) ص : اليوشيين .

(٢) ص : تني .

(٣) ص : عجب تيه .

(٤) وقال الرب لموسى اذهب اصعد من هنا أنت والشعب الذي أصعدته من أرض مصر إلى الأرض التي حلفت لإبراهيم وإسحق ويعقوب قائلاً : لنسلك أعطيها ؛ وأنا أرسل أمامك ملاكاً وأطرد الكنعانيين والأموريين والحثيين والفرزيين والحويين واليبوسيين إلى أرض تفيض لبناً وعسلاً فإني لا أصعد في وسطك لأنك شعب صلب الرقبة لئلا أفنيك في الطريق . فلما سمع الشعب هذا الكلام السوء ناحوا ولم يضع أحد زينته عليه . وكان الرب قد قال لموسى : قل لبني إسرائيل أنتم شعب صلب الرقبة إن صعدت لحظة واحدة في وسطكم أفنيتكم ولكن الآن اخلع زينتك عنك فأعلم ماذا أصنع بك .... ويكلم الرب موسى وجهاً لوجه ، كما يكلم الرجل صاحبه ... وقال موسى للرب : انظر ، أنت قائل لي أصعد هذا الشعب وأنت لم تعرفني من ترسل معي وأنت قد قلت عرفتك باسمك .... فقال وجهي يسير فأريحك فقال له إن لم يسر وجهك فلا تصدنا من ههنا فإنه بماذا يعلم أني وجدت نعمة في عينيك أنا وشعبك . أليس بمسيرك معنا . فنمتاز أنا وشعبك عن جميع الشعوب الذين على وجه الأرض . فقال الرب لموسى : هذا الأمر أيضاً الذي تكلمت عنه أفعله لأنك وجدت نعمة في عيني وعرفتك باسمك (خروج ٣٣ ــ ١ ــ ١٧) .

(٥) ص : مسحت .

(٦) ص : فما يفهم ما .

(٧) بعد هذه الكلمة لفظة غير مقروءة في ص .

(٨) ص : تأويل .

إنه لا يمضي معهم لكن يبعث معهم ملكاً يبصِّرهم بأمر الله تعالى ، فلم يزل به موسى حتى رجع عن ما قال عز وجل وقال : سأمضي معكم ، ولم يقنع موسى بمسير المَلَك معهم إلا بمسير الباري عز وجل معهم . وفي هذا تحقيق النقلة على الباري في الأماكن ، وليست هذه صفة الله تعالى وإنما هي من صفات المخلوقين ؛ وفيه التكليم فماً لفم وتحقيق التجسيم والتناقض على الباري تعالى في كلامه وفعله ، دون تأويل . ولا مخرج لهم من هذا .

٢٥ ــ فلو فكر هذا الوقاح الزنديق في مثل هذا وشبهه لزجره [١] عن التعرض لما لا سبيل له إليه وحسبنا الله تعالى ونعم الوكيل . ولو أن هذا الزنديق المائق كان له أقلّ تحصيل ، لما أقدم على المظاهرة [٢] بهذا الدين الخسيس طرفةَ عين ، ولكنه لم يقره الشيطان من كل ما استبان له من هذا البهتان إلا انسلاخه من جميع الأديان ، وبالله تعالى نعوذ من الخذلان .

٢٦ ــ **الفصل السادس** : ثم ذكر هذا الزنديق الجاهل قول الله تعالى مخاطباً لنبيه عليه السلام : ﴿ فإنْ كنتَ في شكٍّ مما أنزلنا إليكَ الكتابَ فاسألِ الذين يقرءون الكتابَ من قبلك لقد جاءك الحقُّ من ربك﴾ [٣] ، (يونس : ٩٤) قال هذا المجنون : فهذا محمد كان في شك مما ادّعاه .

٢٧ ــ قال أبو محمد : كان يلزم هذا الخسيس [٤] أن لا يتكلم في لغة لا يحسنها ، ولكن أبى الله تعالى إلا أن يكشف سوءته ويبدي عورته . وليعلم أنّ [إنْ] في هذه الآية ليست التي بمعنى الشرط ، لأن من المحال العظيم الذي لا يتمثل في فهم من له مسكة أن يكونَ إنسان يدعو إلى دين يقاتل عليه وينازع فيه [٥] أهل الأرض ويدينُ به أهلَ البلاد العظيمة ثم يقول لهم : إني في شك مما أقاتلكم عليه أيها المخالفون [١٥٤ ب] ولستُ على يقين مما أدعوكم إليه وأحققه لكم أيها التابعون ، إلى مثل هذا السخف الذي لا يتصور إلا في مثل دماغ هذا المجنون الجاهل . وإنما معنى « إن »

(١) ص : جرجره .
(٢) ص : الظاهرة .
(٣) فإن كنت في شك ... الآية : انظر الأقوال في تفسيرها . في تفسير الطبري ١١ : ١١٥ ــ ١١٦ وليس فيه أن « إن » هنا نافية بمعنى « ما » . وقال أبو حيان في البحر ٥ : ١٩١ : الظاهر أن إن شرطية ، وروي عن الحسن والحسين بن الفضل أن « إن » نافية ؛ وبهذا يأخذ ابن حزم .
(٤) ص : الخسيف ، ولعلها أيضاً : السخيف .
(٥) ص : في .

ها هنا الجحد فهي هنا بمعنى « ما » وهذا المعنى هو أحد موضوعاتها في اللغة العربية ، كما قال تعالى آمراً [1] نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقول : ﴿إنْ أنا إلا نذيرٌ وبشيرٌ لقوم يؤمنون﴾ (الأعراف : ١٨٨) بمعنى : ما [2] أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون ، كما ذكر الله عز وجل عن الأنبياء أنهم قالوا : ﴿إنْ نحن إلا بَشَرٌ مثلكم﴾ (إبراهيم : ١١) وكما قال تعالى مخبراً عن النسوة إذ رأين يوسف عليه السلام فقلن : ﴿إنْ هذا إلا مَلَكٌ كريم﴾ (يوسف : ٣١) بمعنى : ما هذا إلا ملك كريم ، وكما قال تعالى : ﴿لو أردنا أن نتخذ لهواً لاتَّخذناهُ من لدنَّا إنْ كُنَّا فاعلين﴾ (الأنبياء : ١٧) أي ما كنا فاعلين . فعلى هذا المعنى خاطب نبيه عليه السلام : فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك ، ثم قال تعالى فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك ، لقد جاءك الحق من ربك بمعنى ولا أعداؤك الذين يقاتلونك من الذين أوتوا الكتاب من قبلك ما هم أيضاً في شك مما أنزلنا إليك بل هم موقنون بصحة قولك وأنك نبيٌّ حق ، رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا شك عندهم في أن الذي جاءك الحق . ومثل هذا أيضاً قوله تعالى : ﴿وإنْ كانَ مَكْرُهُمْ لتزولَ منه الجِبالُ﴾ (إبراهيم : ٤٦) تهويناً [3] له : وكذلك قوله تعالى : ﴿قُلْ إنْ كان للرحمن ولدٌ فأنا أول العابدين﴾ ، (الزخرف : ٨١) بمعنى ما كان للرحمن ولد فأنا أول الجاحدين لا يكون له ولد . فوضح جهلُ هذا المعترض وضعف تمييزه ، والحمد لله رب العالمين .

٢٨ ـ ولو أن هذا الجاهل الأنوك تدَّبر ما في باطلهم المبتدع وهُجْرهم الموضوع الذي يسمونه « توراة » إذ يقول : إن موسى عليه السلام راجع ربه إذ أراد إرساله وقال [4] : من أنا [١٥٥ و] حتى أمضي [5] إلى فرعون ، أرسل من تريد ترسل . وأغضب ربه تعالى بذلك ، وأن يعقوب عليه السلام صارع ربه [6] ليلة بتمامها وهو لا يعرف من هو ، فلما انسلخ الصباح عرف أنه الله ـ تعالى الله عن هذا الحمق من الكفر علواً كبيراً ـ قالوا : فلما عرَّفه أمسكه فقال له ربه : أطلقني ، فقال له يعقوب : لا أطلقك حتى تباركَ عليّ ، فقال له ربه : كيف لا أبارك عليك وأنت كنتَ قوياً

(١) ص : أمر .
(٢) ص : إن .
(٣) ص : هويناً .
(٤) فقال موسى لله : من أنا حتى أذهب ، إلى فرعون ، وحتى أخرج بني إسرائيل من مصر . (خروج ٣ : ١١)
(٥) ص : حتى أنه يمضي .
(٦) وأن يعقوب صارع ربه ... الخ : انظر أيضاً الفصل ١ : ١٤١ .

على الله فكيف على الناس ! ثم مسَّ مأبضه [(١)] ، فعرج يعقوب من وقته فكذلك لا يأكل بنو إسرائيل من عروق الفخذ لأن الله تعالى مَسَّه . ولا يجرؤ [(٢)] منهم أحد فيقول : إن المصارعَ ليعقوب كان ملكاً ، فإن لفظ اسم المصارع له في توراتهم « إلوهيم » وهذا هو اسم الله تعالى وحدَهُ بالعبرانية ـ فلو أن هذا الجاهل تفكر في مثل هذا وشبهه لعلم أن الحق بأيدي غيرهم وأنهم في باطل وغرور ، وعلى [(٣)] ضلال وزور ، والحمد لله رب العالمين وحسبنا الله تعالى .

٢٩ ـ **الفصل السابع** : ثم ذكر هذا المائق الجاهل قوله تعالى في وصف العسل : إن فيه شفاء للناس ، فقال : وكيف هذا وهو يؤذي المحمومين وأصحاب الصفراء المحترقة ؟

٣٠ ـ قال أبو محمد : لو كان مع هذا الجاهل الأنوك أقلُّ معرفةٍ بطبائع الإنسان أو فهمٍ مخارج اللغة العربية لم يأتِ بهذا البرسام . أما اللغة فإن الله تعالى لم يقلْ : العسلُ شفاء لكل علة ، وإنما قال تعالى : فيه شفاء للناس ؛ وهذا لا ينكره إلا رقيعٌ سليبُ العقل والحياء أو موسوس ، لأن منافع العسل وشفاءه في إسخانِ المبرودين وتقطيع البلغم وتقوية الأعضاء حتى صار لا يطبخ أكثر الأشربة إلا به ولا يعجن جميعِ اللعوقات إلا به ، وما وصف جالينوس وبقراط ، وهما عميدا أهل الطب ، طَبْخ شيءٍ من الأشربة إلا به جملةً ، وما ذكرا [(٤)] قط أن [١٥٥ ب] يطبخ شرابٌ بسكر .

٣١ ـ وكيف ينكر هذا الأنوك أن يكونَ العسل شفاء محضاً ، وهي أغلب أموره ، فكيف أن يكون به شفاء ، وهم يصفون عن نبي من أنبيائهم أنه شفى أَكلَةً في عضو إنسان بتين مدقوق وجعله عليه ؟ فإذا كان في التين شفاء من بعض العلل فكيف ينكر هذا الخسيس أن يكون في العسل أشفية كثيرة ؟ وقد وجدنا [(٥)] في اختلاطهم الذي يسمونه « توراة » عن الله تعالى في عدة مواضع أنه إذا بلغ الغاية في مدح أرض القدس التي وعدهم بها قال : إلا أنها أرض تنبع عسلاً ولبناً ، ووعدهم فيها بأكل عسل

---

(١) ص : ماء بضه .

(٢) ص : يحره .

(٣) ص : علي .

(٤) ص : ذكر .

(٥) ص : وما وجدناهم .

الصخور . أفترى إذ ليس في العسل شفاء أصلاً ، إنما وعدهم تعالى بما فيه الداء والبلاء لا بما فيه الشفاء ، هذا مع إنكار العيان ، وجحد الضرورات في منافع العسل .

٣٢ ـ **الفصل الثامن** : ثم ذكر هذا الزنديق الجاهل قول الله تعالى : ﴿ونزَّلْنَا من السماءِ ماءً مباركاً﴾ (قٓ : ٩) وقال : كيف يكون مباركاً وهو يهدم البناء ، ويهلك كثيراً من الحيوان ؟

٣٣ ـ قال أبو محمد : من لم يكن مقدار فهمه وعقله إلا هذا المقدار ، لقد عجل الله له العقوبة في الدنيا والحمد لله رب العالمين . وليت شعري أما درى هذا الجاهل أنه لولا شُرْبُ الماءِ لم يكن في الأرض حيوان أصلاً لا إنسان ولا ما سواه ، وأن عناصر جميع المياه الظاهرة على وجه الأرض والمختزنة في أعماقها إنما هي من مواد القَطْرِ النازل من السماء ؟ أما رأى هذا الأنوك أن الأمطار إذا كثرت غزرت العيون وفهقت الأنهار وطفحت البرك وامتلأت الآبار وسالت السيول وتفجرت في الأرض ينابيع ؟ حتى إذا قلَّت الأمطار وضعفت العيون ونقصت الأنهار وجفّت [١] البرك والآبار وانقطعت السيول وغارت الينابيع ، خشنت الصدور وفسد الهواء ؟ أما رأى [١٥٦/أ] أنه لا نماء لشيء من النباتِ كلِّه ، منزرعه [٢] وصحراويّه ، وجميع الشجر بساتينها وشَعْرائها إلا بالماء النازل من السماء ؟ أما قرأ في هذيانهم الذي يسمونه « توراة » امتنانَ الله تعالى في صفة الأرض المقدسة بأنها لا تُسْقَى من النيل ، كما تسقى أرضُ مصر لكنْ من ماء السماء ؟ أتراه إنما منَّ عليهم بضد البَرَكة لا بالبركة ؟ إن هذا لعجب . أما علِم أن الأمطار ترطِّبُ الأجسام وَتَذْهَبُ بقحلها [٣] وأن بالماء الذي عنصرُهُ ماءُ السماء تُزَالُ الأوضار وتطيبُ الروائح ولولاه ما عمر العالم ! فحسبكم أيها الناسُ بمقدار هـذا الخسيس وجهله وهو عميد اليهود وعالمهم وكبيرهم ، وهذا مبلغه من الجهل والسخف ، ونستعيذ بالله من الجهل والضلالة ، والحمد لله رب العالمين .

٣٤ ـ قال أبو محمد : ها هنا انتهى كلُّ ما ظنَّ المائقُ أنه اعترض به ، قد بان فيه كلِّهِ زورُهُ وجهله واغتراره ، ولا حولَ ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . ثم نحن إن شاء الله تعالى ذاكرون بحول الله تعالى وقوته قليلاً من كثير من قبائحهم يديرونها وينسبونها إلى الباري تعالى في كتبهم التي طالعناها ووقفنا عليها ، وتضاعف بذلك شُكْرُنا

---

(١) ص : وخفت .

(٢) ص : مزرعه .

(٣) بقحلها : غير معجمة في ص .

لله تعالى على عظيم ما منحنا من نعمة الإسلام والملة التي ابتعث بها محمداً صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً وعلى آله الطيبين والحمد لله على ما أولانا من فضل الإسلام وشرف الإيمان .

٣٥ ـ اعلموا أيها الناس ، علّمنَا الله وإيّاكم ما يقرِّبنا منه ويزلف حَظوتنا [١] لديه أن اليهود أبهتُ الأمم وأشدُّهم استسهالاً للكذب ، فما لقيتُ منهم أحداً قط مجانباً للكذب القبيح على كثرة من لقينا منهم ، إلا رجلاً [٢] واحداً في طول أعمارنا ، فطال تعجبي من ذلك إلى [٣] أن ظفرت بسرّهم من ذلك في هذا الباب ، وهو أنهم يعتقدون بسخفهم وضعف [١٥٦ ب] عقولهم أن الملائكة الذين يُحصون أعمالَ العباد لا يفقهون العربية ولا يحسنون من اللغاتِ شيئاً إلا العبرانية ، فلا يكتب عليهم كل ما كذبوا فيه بغير العبرانية ، فحسبكم بهذا المقدار من الجهل العظيم والحمق التام !

٣٦ ـ فمن طوامِّهم أن علماءهم يقولون : إن الله عز وجل إنما ستر عن يعقوب أمر يوسُفَ وكونَهُ في مِصْرَ ثلاثةَ عشر عاماً كاملاً ، لأن أولاد يعقوب لعنوا كلَّ من ينقلُ إلى أبيهم أن يوسف حيّ . قالوا : فدخل الله تحت هذه اللعنة إذا أطلع يعقوب على حياة يوسف ، تعالى الله عن إفك هؤلاء المجانين وكفرهم . واغوثاه من عظيم هذا الحمق ! أفيكون في البقر والحمير أو الكلاب أضلُّ من قومٍ هذا مقدار عقولهم ، أن يُجيزوا أن تكونَ لَعْنَة مخلوقٍ تلحق الخالق ؟ اللهم فإنا نحمدك على توفيقك إيانا للإسلام وهدايتك إليه ، ونسألك الثباتَ عليه إلى أن نلقاك مسلمين ، برحمتك آمين . ثم العجب أنهم قالوا في إخوة يوسُف إنهم كانوا المخبرين ليعقوب بحياة يوسف ، فهكذا في نصّ الكتاب المسمّى عندهم « التوراة » ، فما نرى اللعنة إلا قد لحقتهم .

٣٧ ـ ثم نجدهم لا يستحيون من أن ينسبوا إلى الأنبياء عليهم السلام أنهم زنوا ، وأنهم من نسل الزنا ، فإن السفر الأول من كتابهم ذلك المسمّى « توراة » : أن يهوذا زنى بامرأة ولده ورشاها على ذلك جدياً من الغنم ، ورهنها بالوفاء بذلك عصاه وزناره وخاتمه . وقد وقفتُ بعضهم على هذا فقال لي : كان ذلك مباحاً عندهم ، فقلت له : إنك تقول الباطل ، إذ [٣] ان في توراتهم أن يهوذا [٤] الذي جامعها أمر بها أن تحرق

(١) ص : خطوتنا .
(٢) إلا رجلاً : لعلها ، ولا رجلاً .
(٣) ص : إلا .
(٤) ص : يهودياً .

إذ ظهر حملها . فإن كان ذلك ، فلم أمر بحرقها ؟ ثم لا يستحيون أن يقولوا : إن من ذلك الزنا حملت بفارص [1] ابن يهوذا الذي من نسله كان داوود وسليمان عليهما السلام ، وكثير من الأنبياء كعاموص وشعيا وغيرهم .

٣٨ ـ ومن عجائبهم [١٥٧/أ] أنهم يقولون : إن كل نكاح كان على غير حكم التوراة فهو زنا والمتولد منه ولد زنا ، حتى إنهم يبيحون لمن تهوَّدَ من سائر الأديان أن يتزوج أخته [من] أبيه . ثم لا يستحيون أن يقولوا إن موسى وهرون أخاه تولدا من نكاح عمران بن قاهث بن لاوي عمته أخت أبيه يوخابد [2] بنت لاوي . وأن سارة أم إسحق كانت أختَ إبراهيم ابنة والده تارح ، وأن سليمان بن داود كان ابنَ امرأةٍ زنى بها داود ، وولدت منه ابناً من الزنا وتزوجها أو زنى المحمى حتى لم يطلقها [3] ويقولون : إن الجمع بين الأختين زنا ، وأن وطء الإماء بملك اليمين زنا ، والمتولد من هذه النكاحات زنا ، وهم يقرُّون أن جميع ولد يعقوب عليه السلام كانوا من أختين نكحهما معاً ، وهما ليّا وراحيل ابنتا لابان ، فولدت له ليا ستة ذكور ، وولدت له راحيلُ يوسف وبنيامين [4] . وأن الأربعة الباقين من ولد يعقوب ولدوا له من زلفاء وبلها ، أمَتَيْ [5] راحيل وليا ، وطئهما بملك اليمين لا بزواج أصلاً ، لأن في توراتهم أن لابان أخذ عليه العهد عند كوم [6] الشهادة أن لا يتزوج على ابنته ، فكلهم من أبناء هذه الولادات . وهاتان مقدمتان تنتج أن جميع بني إسرائيل وجميع اليهود أولاد زنا . فإن قالوا : كان ذلك حلالاً قبل أن يحرم ، أقرُّوا بالنسخ ، وإن قالوا : إن ذلك خاصٌّ لبني إسرائيل مذ أنزلت التوراة ، لزمهم ترك قولهم : إن كل مولود في الأمم بخلاف حكم التوراة فهو ولد زنا ، وعلى كل حال يلزمهم أن أولاد سليمان عليه السلام كانوا أولاد زنا بَحْتٍ ، لأنهم مقرون أنهم كانوا من أبناء العمونيات والموآبيات وسائر الأجناس ، ورؤوس الجواليت إلى اليوم من أبناء من ذكرنا ، تعالى الله تعالى وتنزه أنبياؤه عليهم السلام عن هذه المخازي ؛ وإسحق أبوهم ، وهرون وموسى وداود

---

(١) ص : بفارض .

(٢) في (ع) : يوكابد ، عدد ٢٦ : ٥٨ .

(٣) كذا وردت العبارة ، ولا أدري ما وجه الصواب فيها .

(٤) انظر قصة يهوذا ، وناماز في التكوين : ٣٨ ، وراجع الفصل ١ : ١٤٥ .

(٥) ص : يلها ابني .

(٦) ص : كرم ، وهي التي سميت بالكلدانية سهودفا وبالعبرانية جلعيد ومعناها رجمة الشهادة (التكوين : ٣١) .

وسليمان ويوسف على قول [١٥٧ ب] هؤلاء الكفرة . لعنهم الله . ولدوا [١] لغير رشدة ، لعن الله قائل هذا معتقداً له ومصدقاً له .

٣٩ ـ ومن عجائبهم أنهم يقرُّون في كتابهم المسمى بالتوراة أن السحرة فعلوا بالرقي المصريّ مثلما فعل موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم من قلب العصا حيَّة ، ومن قلب ماء النيل ، ومن استجلاب [٢] الضفادع . حاشا البعوض فلم يقدروا عليه [٣] .

٤٠ ـ قال أبو محمد : لو صح هذا . وأعوذ بالله . لما كان بين موسى عليه السلام والسحرة فرق إلا قوة العلم والتمهُّر في الصناعة فقط . ونحن نبرأ إلى الله تعالى من أن يكون آدمي يقدر بصناعته على خرق عادة . أو قلب عين . وننكر أن الله تعالى يولي ذلك أحداً غير الأنبياء صلى الله عليهم وسلم تسليماً كثيراً ، الذين جعل الله تعالى ظهور المعجزات عليهم شاهداً لصدقهم .

٤١ ـ ومن عجائبهم قولهم في نقل أحبارهم الذي هو عندهم بمنزلة ما قال الأنبياء : إن فرعون كان بنى في المفاز صنماً يقال له باعل صفون [٤] . وجعله طلسماً باستجلاب بعض قوى الأجرام العلوية . ليحيِّر [٥] به كلَّ هارب من أرض مصر . وأن ذلك الطلسم حيَّر موسى وهارون وجميع بني إسرائيل حتى تاهوا أربعين سنة في فحص التيه إلى أن ماتوا [٦] ملوكهم في المفاز . أولهم عن آخرهم . حاشا يوشع بن نون الافراهيمي . وكالب بن يوفنا اليهوذاني [٧] . فتباً وسحقاً لكل عقل يزعم صاحبه أن صناعة آدمية وحيلة سحرية غلبت قوة الله تعالى . وأعجزت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات تائهاً في المفاز حائراً في القفار .

٤٢ ـ ومن تكاذيبهم قولهم في الكتاب الذي يسمونه « التوراة » : ان الله تعالى قال لهم : سترثون الأرض المقدسة وتسكنونها في الأبد . ونحن نقول : معاذ الله أن يقول

---

(١) ص : وولدا .
(٢) ص : استحلاب .
(٣) في قصة موسى وقلب العصا حية وقلب ماء النيل .... الخ انظر سفر الخروج ٨ : ١٨ ـ ١٩٠ « وفعل كذلك العرافون بسحرهم ليخرجوا البعوض فلم يستطيعوا . وكان البعوض على الناس وعلى البهائم . فقال العرافون لفرعون هذا إصبع الله » ؛ وراجع الفصل ١ : ١٥٤ .
(٤) ص : ياغن صفون . والتصويب من الفصل ١ : ٢١٨ .
(٥) ص : ليجير .
(٦) ماتوا : كذا في ص .
(٧) ص : يوقنا اليهوداني ؛ وفي (ع) يفنة التنزي . وهو يهوذاني لأنه من سبط يهوذا .

الله تعالى الكذب ، وقد ظهر كذبُ هذا الوعد ، فما سكنوه في [١٥٨/أ] الأبد وما عمروه إلا مدةً يسيرة من آباد الأبد ، ثم أخلوه وأخرجوا عنه وورَّثَهُ الله أمةَ محمد صلى الله عليه وسلم .

٤٣ ـ ومن عجائبهم قولهم فيه : إن الله عز وجل قال لموسى : إذا أراد بنو إسرائيل الخروجَ عن مصر أن يأخذ أهلُ كلِّ بيت من بني إسرائيل خروفاً أو جدياً [١] ويذبحونها مع الليل ويأخذون من دمائها ويمسّون بها أبوابهم وعتب بيوتهم ، ثم قال : قلت سأمسح بأرض مصر هذه الليلة ، وأهلك كل بكر ولد بأرض مصر من أبكار الآدميين وبكور [٢] نتاج المواشي ، وأحكم في مصر أنا السيد وعند ذلك يكون الدماء . الدم لكم في البيوت التي تكونون فيها ، فإذا نظرت إلى ذلك تجاوزكم ولا يصل إليكم ضرّ . ثم قال بعد أسطار حاكياً عن موسى أنه قال لبني إسرائيل [٣] : اذهبوا وليذبح أهل كل بيت منكم الضأن ، وعيِّدوا واصبغوا في دمائها رانا [٤] ، ورشوا به أبوابكم وأعتابكم ولا يخرج أحدٌ عن باب بيته إلى الصبح ، فإن السيد سيمسخ ويهلك المصريين ، فإذا نظر إلى الدم على العتب وفي الأبواب لم يجاوز الباب ، ولا يأذن للقاتل [٥] بالدخول إلى بيوتكم وقتلكم .

٤٤ ـ قال أبو محمد : فيكون أسخف من عقول [من] ينسبون إلى الله تعالى مثل هذا الكلام الفاسد ؟ أو ترى الله عز وجل لا يعرف أبوابهم حتى يجعل عليها علامات ؟! إن هذا لعجب . لو عقل هذا المجنون لشغله هذا السخام الذي في دينه الذي يباهي به ، عن التعرض للحقائق يروم إبطالها ، فكان كما قال الله عز وجل : ﴿يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متمٌّ نوره ولو كره الكافرون﴾(الصف : ٨) .

---

(١) ص : وجدياً .

(٢) ص : ويكون .

(٣) تأخذونه من الخرفان أو من المواعز .... ويأخذون من الدم ويجعلونه على القائمتين والعتبة العليا في البيوت التي يأكلونه فيها .... فإني أجتاز في أرض مصر هذه الليلة وأضرب كل بكر في أرض مصر من الناس والبهائم . وأصنع أحكاماً بكل آلهة المصريين . أنا الرب . ويكون لكم علامة الدم على البيوت التي أنتم فيها فأرى الدم وأعبر عنكم ، فلا يكون عليكم ضربة للهلاك حين أضرب أرض مصر ...... فدعا موسى جميع شيوخ بني إسرائيل وقال لهم : اسحبوا وخذوا لكم غنماً بحسب عشائركم واذبحوا الفصح . وخذوا باقة زوفاً واغمسوها في الدم الذي في الطست ومسوا العتبة العليا والقائمتين بالدم الذي في الطست . وأنتم لا يخرج أحد منكم من باب بيته حتى الصباح فإن الرب يجتاز ليضرب المصريين ، فحين يرى الدم على العتبة العليا والقائمتين يعبر الرب عن الباب ولا يدع المهلك يدخل بيوتكم ليضرب . (خروج ١٢ : ٥ ـ ٢٣) .

(٤) رانا : كذا وردت ولعلها « زوفا » كما ورد في الحاشية السابقة .

(٥) ص : للقبائل ، وفي (ع) : المهلك .

٤٥ ـ ومن عجائبهم أنهم يلتزمون أكلَ الفطير في مرور الوقت المذكور في كل عام ولا يلتزمون أكل الخروف ، على ما ذكرنا ، وهم يقرّون في كتابهم أنهم مأمورون بذلك كله . فإن قالوا : إنما أمرنا بذلك ما دمنا [١٥٨ ب] في أرض القدس . قيل لهم : اتركوا أيضاً استعمال أكل الفطير حتى تكونوا في أرض القدس فلا فرق في كتابكم بين الأمر بالفطير والخروف .

٤٦ ـ ومن عجائبهم في الكتاب المسمّى عندهم « التوراة » أن موسى عليه السلام مجّد الله تعالى يوم أغرق فرعون فقال في تمجيده [١] : ذلك قولي ومديحي للسيد الذي صار لي مسلماً ، هذا إلاهي أمجده وإله آبائي أعظمه . السيدُ قاتَلَ كالرجل القادر . أفيسوغ لذي عقل أن ينسب إلى نبيٍّ الله تعالى أنه شبه قوة ربه عز وجل بقوةِ الرجل القادر ؟ وهل في الافتراء أعظم من هذا لو عقلوا ؟

٤٧ ـ ومن عجائبهم قولهم في السفر الثاني من كتابهم [٢] : ثم صعد موسى وهرون وناداب وأبيهو وسبعون [٣] رجلاً من المشايخ ، ونظروا إلى إله إسرائيل وتحت رجله كلبة زمرد فيروزيّ . وفي بعض الفصول أن موسى عليه السلام قال ، أو يعقوب [٤] : رأيت الله مواجهةً وسلمت نفسي . مع قولهم إن الله تعالى قال لموسى عليه السلام : من رأى وجهي من الآدميين مات ، ولست تقدر تراني ، لكن سترى مؤخري . فهل في التناقض أعظم من هذا : مرةً يقول من رأى وجهي مات ، ومرة يقول رأيته مواجهةً وسلمت نفسي . وكل ما ذكرنا ففي كتابهم الذي يسمونه « توراة » لا في نقل ضعيف ولا غيره .

٤٨ ـ ومن عجائبهم قولهم في السفر الثاني إن هرون [أخا] موسى بإقرارهم قال

---

(١) « الرب قوتي ونشيدي وقد صار خلاصي ، وهذا إلهي فامجده إله أبي فأرفعه ، الرب رجل الحرب . الرب اسمه (خروج ١٥ : ٢ ـ ٣) وانظر أيضاً كتاب الفصل ١ : ١٦٠ حيث ورد : السيد أمجده كالرجل القادر .

(٢) ثم صعد موسى وهرون وناداب وأبيهو وسبعون من شيوخ بني إسرائيل ورأوا إله إسرائيل وتحت رجليه شبه صنعة من العقيق الأزرق الشفاف (خروج ٢٤ : ٩) وانظر الفصل ١ : ١٦٠ .

(٣) ص : وسيقوى .

(٤) رأيت الله مواجهة ... الخ . انظر الفصل ١ : ١٤١ .

لبني إسرائيل في مغيب موسى [1] : اقلعوا أقراط الذهب عن آذان نسائكم ومواليكم [2] وأولادكم وبناتكم ، ايتوني بها . ففعلت العامةُ ما أمر به وأتوا بالأقراط إلى هرون ، فلما أُقْبِضَها أفرغها وجعل لهم منها عجلاً ، فلما بصر به هرون بنى مذبحاً بين يديه وصرخ [3] مسمعاً : غداً عيد السيد [4] . ثم ذكر بعد فصول بأن موسى عليه السلام وجد بني إسرائيل عراة بين يدي العجل [١٥٩ و] يتغنون ويرقصون ، وكان عرَّاهم هرون بجهالة قلبه .

٤٩ ـ هذه نصوص كتابهم . أفيسوغ في عقلِ مَنْ له أدنى مسكة أن يكون نبيّ يعمل عجلاً للعبادة من دون الله تعالى ويأمر قومه يعبدوا له ، ويرقص هو وهم تعظيماً للعجل على أنه إلاههم الذي من مصر ؟ وإذا جاز أن يكون عجلاً وثناً ويعبدوه ، جاز لنبيّ آخر أن يزني ، فكيف يصدق في شيء من كلامه ، وما الذي جعل سائر كلامه أولى بالقبول من كلامه وأمره في العجل ؟ وما الذي جعل سائر عمله أصحَّ من زناه وفتحه بيوت الأوثان وتقريب القرابين لها ؟ ولعل سائر ما أمر به وما عمل مفتعل كل ذلك من جنس عمل العجل والزنا . والذي لا شك فيه عندي أن من بدل توراتهم وأدخل فيها مثل هذا ، إنما قصد إلى إبطال النبوة جملة ، وبالله تعالى التوفيق .

٥٠ ـ ومن عجائبهم قولهم في السفر الرابع : إن بني إسرائيل إذ طلبوا أكل اللحم وضجوا من أكل المنّ ، أن الله تعالى قال لموسى [5] : تقدسوا غداً تأكلون اللحمان ، فأنا أسمعكم قائلين من ذا الذي يعطينا . قد كنا بخير . يعطيكم السيد اللحمان فتأكلون ،

---

(١) إن هارون أخا موسى بإقرارهم ... إلخ : « فقال لهم هرون انزعوا أقراط الذهب التي في آذان نسائكم وبنيكم وبناتكم وأتوني بها ، فنزع كل الشعب أقراط الذهب التي في آذانهم وأتوا بها إلى هرون ، فأخذ ذلك من أيديهم وصوره بالإزميل وصنعه عجلاً مسبوكاً ... فلما نظر هرون بنى مذبحاً أمامه ونادى هرون وقال : غداً عيد للرب ..... ولما رأى موسى الشعب أنه معرى لأن هرون كان عراه للهزء بين مقاوميه .... إلخ (خروج ٣٢ : ٢ ـ ٥ . ٣٢ : ٢٥) وراجع الفصل ١ : ١٦١ ، وقوله : بجهالة قلبه في الفصل ١ : ١٦٢ .

(٢) ص : وأموالكم

(٣) ص : وبرح .

(٤) ص : السعيد .

(٥) وللشعب تقول تقدسوا للغد فتأكلوا لحماً لأنكم قد بكيتم في أذني الرب قائلين من يطعمنا لحماً . إنه كان لنا خير في مصر . فيعطيكم الرب لحماً فتأكلون تأكلون لا يوماً واحداً ولا يومين ولا خمسة أيام ولا عشرة أيام ولا عشرين يوماً ، بل شهراً من الزمان حتى يخرج من مناخركم ويصير لكم كراهة ..... فقال موسى : ستمائة ألف ماش هو الشعب الذي أنا في وسطه وأنت قد قلت أعطيهم لحماً ليأكلوا شهراً من الزمان . أيذبح لهم غنم وبقر ليكفيهم أم يجمع لهم كل سمك البحر ليكفيهم . فقال الرب لموسى : هل تقصر يد الرب . الآن ترى أيوافيك كلامي أم لا . (عدد ١١ : ١٨ ـ ٢٣) .

ليس يوماً واحداً ولا اثنين ولا خمسة ولا عشرة إلا حتى تكمل أيام الشهر ، حتى يخرج على مناخركم وتصيبكم التخم . فقال له [1] موسى : هؤلاء هم ستمائة [ألف] رجل وأنت تقول : أنا أعطيكم اللحوم طعماً شهراً ، أترى تكثر ذبائح الغنم والبقر فيقتاتون بها ، أو تجمع حيتان البحر معاً لتشبعهم ؟ [فقال السيد] : ماذا يهم السيد ؟ أترى السيد عاجزاً ؟ فالآن ترى إن تم قوله . ثم ذكروا أن الله تعالى أنزل السماني حول العسكر فأكلوا حتى تخموا ومات كثير منهم بالتخمة ، فسمي ذلك الموضع قبور الشهوات [2] .

٥١ ــ قال أبو محمد : فلو تدبر هذا اللعين الجاهل كذبهم في هذا الفصل ، لردعه عن أن يظن بقول الله تعالى لنبيه عليه السلام ﴿فإنْ كنتَ [١٥٩ : ب] في شكٍّ مما أَنزلنا إليكَ﴾ ، وليعلم أن الشك المجرد قد نسبوه إلى موسى عليه السلام في هذا الفصل ، فإنه لم يثق بقول ربه ولا صدَّقَ قدرته على إطعام بني إسرائيل اللحم شهراً كاملاً ، وهذا مع ما فيه من الشك المكشوف الذي لا يجوز أن يخرجَ له تأويل يبعده عن الشك ، ففيه من السخف غير قليل ، لأن من رأى شقَّ البحر ، وإنزالَ المنِّ [3] المشبع لهم ، فواجبٌ عليه أن لا يستعظمَ إشباعهم بلحمٍ ينزله عليهم . ولكن الكذب والتوليد لا يكون إلا هكذا ليفضح الله تعالى به أهله . والحمد لله على ما منَّ به علينا من طهارة الإسلام ، ووضوح حُجَّته ، وله الشكر على ما كفانا من دنس الكفر ، وتناقض عُرَاهُ .

٥٢ ــ وبعد هذا الفصل أيضاً في السفر الرابع ما ذكره من قول الله تعالى لموسى عليه السلام إذ ضجَّ بنو إسرائيل من دخول الأرض المقدسة ، قالوا : فقال السيد لموسى ابن عمران [4] : « حتى متى تتناولني هذه الأمة التي لا يؤمنون بي على ما آتيتهم من العجائب التي فعلت أمامهم ، سأضربهم بالوبا حتى أمسخهم ، وأجعلكَ مقدَّماً على أمةٍ عظيمة أشدَّ قوة من هذه » ، وأن موسى لم يزلْ يرغبُ إلى الله عز وجل حتى قال : قد غفرتُ لك كما سألتني . ففي هذا الفصل من إطلاق الكذب في الحلف على الله

---

(١) ص : لهم .

(٢) ص : الشهداء وفي (ع) قبروت هتأوة أي قبور الشهوة (عدد ١١ : ٣٤) .

(٣) ص : وإنزال البحر المن .

(٤) وقال الرب لموسى حتى متى يهينني هذا الشعب وحتى متى لا يصدقونني بجميع الآيات التي عملت في وسطهم . إني أضربهم بالوبأ وأبيدهم وأصيرك شعباً أكبر وأعظم منهم (عدد ١٤ : ١١ ــ ١٢) وانظر أيضاً (عدد ١٤ : ٢٠) .

عز وجل ما لا يجوز أن ينسب مثله إليه تعالى .

٥٣ ـ وقد ذكرنا في كتابنا الموسوم « بالفصل في الملل والنحل » [١] الفصل الذي في توراتهم في ذكر أنسابهم ، وبيّنا عظيمَ الكذبِ فيه : وهو أنهم ذكروا أن سبعة نفر من بني إسرائيل من ولد قاهث بن لاوي نسلوا ثمانية آلاف ذكر قبل موتهم في التيه ، وأولئك السبعة أحياء قائمون [٢] وهم حينئذ أكثر [٣] ما كانوا . وقد قال بعضهم : إن هذا من المعجزات . فأجبناه بأن المعجزات إنما تكون [١٦٠/أ] للأنبياء عليهم السلام ، وأما لكفّار [٤] عاصين فلا . هذا سوى ما في توراتهم من شرائعهم التي يلتزمونها الآن كالقرابين ، وكمن مسَّ نجساً فإنه ينجس إلى الليل ، ومن حضر على مقبرة ينجس إلى الليل حتى يغتسل كله بالماء . وأما الصلوات التي يصلونها الآن فن وضع أحبارهم ، فيكفيهم أنهم على غير شريعة موسى عليه السلام ولا على شريعة نبي من الأنبياء .

٥٤ ـ ومن طرائفهم قولهم في كتاب لهم : يُعْرَفُ (بشعر توما) ان تكسير ما بين جبهة خالقهم [٥] إلى أنفه كذا وكذا ذراعاً . وقالوا في كتاب لهم من « التلمود » ـ وهو فقههم [٦] ـ يسمى « سادر ناشيم » [٧] ومعناه حيض النساء : ان في رأس خالقهم تاجاً من كذا وكذا قنطاراً من الذهب ، وان صديقون [٨] المَلَك هو يُجْلس التاج على رأس خالقهم ، وان في إصبع خالقهم خاتماً تضيء من فصّه الشمس والكواكب .

٥٥ ـ ومن طوامّهم [٩] قولهم عن رجل من أحبارهم الذين يريدون ، ان من شتم أحداً منهم يقتل ، ومن شتم أحد الأنبياء لا يقتل . فَذُكِرَ عن لعينٍ منهم يدعونه إسماعيل أنه قال لهم ، وكلامه عندهم والوحي سيّان ، فقال : كنت أمشي ذات يوم في خراب بيت المقدس ، فوجدت الله تعالى في تلك الخرب يبكي ويئن كما تئن

---

(١) راجع الفصل ١ : ١٦٥ وما بعدها في مناقشة ابن حزم للأعداد التي تذكر عن بني إسرائيل في العهد القديم .
(٢) ص : نائمون .
(٣) ص : أكفر .
(٤) ص : الكفار .
(٥) أن تكسير ما بين جبهة خالقهم ... إلخ : انظر الفصل ١ : ٢٢١ .
(٦) ص : فقيهم .
(٧) سادر ناشيم . كذا ذكره ابن حزم في الفصل ١ : ٢٢ وقال إن معناه : أحكام الحيض ، ولعل صوابه فيما يرجح الدكتور عابدين هو سادرهناشيم وهذا التركيب معناه أحكام النساء ، لا أحكام الحيض فحسب .
(٨) ص : صندلقون وفي الفصل (١ : ٢٢١) صندلفوت ؛ وفي (١ : ٢٢٣) صندلفون .
(٩) كل ما جاء في هذه الفقرة أورده ابن حزم في الفصل ١ : ٢٢١ ـ ٢٢٢ .

الحمامة [1] ، وهو يقول [2] : ويلي هدمت بيتي ، ويلي على ما فرقت من بنيّ وبناتي ، قامتي منكسة حتى أبني بيتي وأردَّ بناتي وبنيّ . قال هذا الكلب لعنه الله : ثم قبض الله على ثيابي وقال لي : لا أتركك حتى تبارك عليّ . فباركت عليه وتركني .

٥٦ ـ قال أبو محمد : أُشهد الله تعالى خالقي وباعثي بعد الموت والملائكةَ والأنبياءَ والمرسلين والناسَ أجمعين والجنَّ والشياطين أني كافر بربٍّ يكون بين الخرب ويطلب البركة من كلب من كلاب اليهود . فلعن الله تعالى عقولاً جاز فيها مثل هذا .

٥٧ ـ ومن عجائبهم قولهم في السفر الخامس من توراتهم أن [١٦٠ ب] موسى عليه السلام قال لهم : إن الله تبارك وتعالى يقول لكم [3] : إني لم أدخلكم البلاد لصلاحكم ولا لقوام [قلوبكم] ، ولكن لكفر من كان فيها . ثم يقولون في عيدهم [4] الذي يكون في عشر تخلو من أكتوبر ، وهو [5] تشرين الأول ، ساخطين على الله تعالى غِضاباً عليه تعالى إذ قصَّر بهم ولم يؤدِّهم حقهم الذي يجب لهم عليه ـ فيقولون لعنهم الله : إن الميططرون [5] ـ ومعناه الرب الصغير ، تحقيراً [6] لربهم تعالى وتهاوناً به ـ يقوم هذا اليوم قائماً وينتف شعره ويقول : ويلي إذ أخربت بيتي وأيتمت بنيَّ ، قامتي منكسة لا أرفعها حتى أبني بيتي . فهم كما ترى يلعنون ربهم ويصغرونه ويقولون ذلك بأعلى أصواتهم في أكبر أعيادهم وأعظم مجامعهم . فكيف يجتمع هذا الحمق العظيم الذي يحبونه لأنفسهم ، لعنهم الله ، ويرونه واجباً على خالقهم ، مع ما ذكرنا آنفاً من قوله لهم في توراتهم : « لم [7] أدخلكم البلاد لصلاحكم ولا لقوام قلوبكم » ؟ فهل التناقض والفساد والتبديل الظاهر إلا هذا كله لو عقلوا ؟

---

(١) ص : وينين كما تنين .

(٢) الفصل : وهو يقول : الويل لمن أخرب بيته وضعضع ركنه وهدم قصره وموضع سكينته ، ويلي على ما أخربت من بيتي .... إلخ .

(٣) ليس لأجل برك وعدالة قلبك تدخل لتمتلك أرضهم بل لأجل إثم أولئك الشعوب لطردهم الرب إلهك من أمامك (تثنية ٩ : ٥) .

(٤) ثم يقولون في عيدهم .... إلخ : انظر في ذلك كتاب الفصل ١ : ٢٢٣ .

(٥) ص : ومن .

(٥) الميططرون : هكذا وردت هذه اللفظة أيضاً في الفصل ١ : ٣٢٣ . ويعتقد الدكتور عابدين أن الوجه الصحيح من اللفظة هو « ميططيون » وهو لفظ يوناني ومعناه : مصاحب الرب أو الذي يجيء بعده في المرتبة . وربما كان هذا الاصطلاح مستفاداً مما أشار إليه النص العبري الوارد في سفر دانيال ١١ : ٣٨ ومعناه « رب الحرس » ، والحرس هي الأرواح التي تلازم الرب وكانت تعبد ، وربما جعل كل روح منها « رباً صغيراً » .

(٦) ص : وتحقيراً .

(٧) ص : ثم .

٥٨ ـ وفي السفر الخامس أيضاً أن موسى عليه السلام قال لهم [(١)] : إن السيد الاهكم الذي هو نارٌ آكلة . وفي موضع آخر من كتبهم أن الله تعالى هو الحمّى المحرقة ؛ وفي الذي يسمونه « الزبور » : احذر ربك الذي قوته كقوة الجريش [(٢)] . فهذا وشبهه هو الحمق والتناقض وتوليد زنديق سخرَ منهم وأفسد دينهم . وهم يحققون على سليمان عليه السلام أنه بنى بيوتَ الأوثان لنسائه وقرَّبَ لها القرابين ، وهو عندهم نبيٌّ . وقد مضى الكلام في بطلان كل كلام وعمل يظهر ممن هذه صفته ، وأنه ليس مأموناً ولا صادقاً ، لعنهم الله فإنهم كذبوا على أنبياء الله وافتروا .

٥٩ ـ ويقرءون في السفر الرابع من توراتهم [(٣)] أن الله تعالى أمرهم أن يضربوا القرنَ ضرباً خفيفاً ، حتى إذا لقوا العدَّو [١٦١/أ] فليضربوا القرنَ بشدة ليسمعه فيبصرهم ، وفي هذا من السخف والكفر غير قليل ، ولكن حق لمن غضب الله عليه وتبرأ منه وألحقه لعنته وألحفه سخطه أن يكون مقدار علمهم وعقولهم التصديق لكل ما أوردنا ، والحمد لله رب العالمين على مننه علينا بالإسلام ، ومحمد صلى الله عليه وسلم.

٦٠ ـ وهم معترفون بأن التوراة طول أيامهم في دولتهم لم تكن عند أحد إلا عند الكاهن وحده ، وبقوا على ذلك نحو ألف ومائتي عام ، وما كان هكذا لا يتداوله إلا واحدٌ فواحد فمضمون عليه التبديل والتغيير والتحريف والزيادة والنقصان ، لا سيما وأكثر ملوكهم وجميع عامتهم في أكثر الأزمان كانوا يعبدون الأوثان ويبرءون من دينهم ويقتلون الأنبياء ، فقد وجب باليقين هلاك التوراة الصحيحة وتبديلها مع هذه الأحوال بلا شك . وهم مقرُّون بأن يهوآحاز [(٤)] بن يوشيا الملك الداوودي [(٥)] المالك لجميع بني إسرائيل بعد انقطاع ملوك سائر الأسباط ، بَشَرَ من التوراة أسماءَ الله تعالى

---

(١) « فاعلم اليوم أن الرب إلاهك هو العابر أمامك ، نار آكلة (تثنية : ٩ : ٣) أما قوله : الحمى المحرقة فلم أهتد إليه ، ولم يرد لفظ « الحمى » في أسفار العهد القديم إلا في موضعين (تثنية ٢٨ : ٢٢ ولاويين ٢٦ : ١٦) وهي لا توصف هنالك بالإحراق ، فلعل في النصّ تحريفاً أو هو منقول من بعض الشروح . أما لفظة « الجريش» فتعني « النافذ » وصفاً للرجل . والنص الذي يشير إليه ابن حزم في المزمور : ٧٧ وليس فيه المعنى الذي أورده ابن حزم .

(٢) الجريش ؛ غير منقوطة في ص . والتصويب من الفصل ١ : ٢٠٦ .

(٣) يقابل هذا في (ع) وإذا ذهبتم إلى حرب في أرضكم على عدو يضر بكم تهتفون بالأبواق فتذكرون أمام الرب إلهكم وتخلصون من أعدائكم (عدد ١٠ : ٩) .

(٤) ص : يهوبا جاري . وفي الفصل (١ : ١٩٣) يهوخار .

(٥) يهوآحاز بن يوشيا الملك الداوودي : انظر الملوك الثاني ٢٣ : ٣١ ، وأخبار الأيام الثاني : ٣٦ ؛ وانظر الفصل ١ : ١٩٣ .

والحق فيها أسماءَ الأوثان . وهم مقرّون أيضاً أن أخاه الوالي بعده وهو الياقيم بن يوشيا أحرق التوراة بالجملة وقطع أثرها ، وهو في حال ملكه قبل غلبة بخت نصر عليهم . وهم مقرّون بأن عزرا الذي كتبها لهم من حفظه بعد انقطاع أثرها ، إنما كان ورّاقاً ولم يكن نبياً ، إلا أن طائفة منهم قالت فيه إنه ابن الله ، قد بادت هذه الطائفة وانقطعت . فأيُّ داخلة أعظمُ من هذه الدواخل التي دخلت على توراتهم ؟ وأما القرآن ، فإنه لا يختلف مليٌّ ولا ذِمّيٌّ أنه لم يزل من حين نزوله إلى يومنا هذا مثبوتاً [1] عند الأحمر والأسود لم ينفرد به أحدٌ دون أحد ، بل أبيحَ نسخه لكلٍّ من مضى وجاء ، فنقله نقل كوافّ لا يحصرها عدد ، كنقل أن [١٦١ ب] [في] الدنيا بلداً يقال له الهند ، وسائر ما لا يجوز للشك فيه مساغ ولا مدخل ، والحمد لله كثيراً ، وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليماً .

٦١ ـ قال أبو محمد : إن أملي لقويّ وإن رجائي مستحكم في أن يكون الله تعالى يسلّط على من قرّب اليهود وأدناهم وجعلهم بطانة وخاصة ، ما سلّط على اليهود ، وهو يسمعُ كلام الله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتّخِذُوا اليهودَ والنصارى أولياءَ بعضُهُمْ أولياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهمْ منكم فإنَّه منهمْ إنَّ الله لا يَهْدِي القومَ الظالمين﴾ (المائدة : ٥١) ، وقوله تعالى : ﴿ يا أيّها الذين آمنوا لا تتَّخِذُوا بطانةً من دونكم لا يألونكُمْ خبالاً وَدُّوا ما عَنِتُّم قد بَدَتِ البغضاءُ من أفواههم وما تُخْفِي صُدُورُهُم أكبر ﴾ (آل عمران : ١١٨) ، وقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتَّخِذُوا عَدُوّي وعدوَّكم أولياءَ تُلْقُونَ إليهم بالمودَّةِ﴾ (الممتحنة : ١) ، وقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتَّخِذُوا الذين اتخذوا دينكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِنَ الذين أوتوا الكتابَ مِنْ قبلكم والكفار أولياءَ واتَّقوا الله إنْ كنتم مؤمنين﴾ (المائدة : ٥٧) ، وقوله تعالى : ﴿ وَضُرِبَتْ عليهم الذِلَّةُ والمسكنة﴾ (البقرة : ٦١) ؛ وقوله تعالى : ﴿ لتجدنَّ أشدَّ الناسِ عداوةً للذينَ آمنوا اليهودَ والذين أشركوا﴾ (المائدة : ٨٢) . فمن سمع هذا كله ، ثم أدناهم وخالطهم بنفسه من ملوك الإسلام فإنه إن شاء الله تعالى قمين [2] أن يُحيقَ الله عز وجل به ما أحاق بهم من الذلة والمسكنة والهوان والصغار والخزي في الدنيا سوى العذاب المؤلم في الآخرة .

---

(١) مثبوتاً ، كذا في ص ، ولعله مبثوثاً .

(٢) ص : من .

٦٢ ـ وإن من فعل ذلك لحريّ [١] أن يشاركهم فيما أوعد الله تعالى في توراتهم في السفر الخامس إذ يقول لهم تعالى [٢] : ستأتيكم وسيأتي عليكم هذه اللعنة التي أصف لكم فتكونون ملعونين في مدائنكم وفدادينكم وتلعن أجدادكم وبقاياكم ويكون نسلكم ملعوناً . وتكون اللعنة على الداخل منكم [١٦٢/أ] والخارج ، فيبعث الله عليكم الجوعَ والحاجةَ والنَّصَبَ في كلِّ ما عملتْه أيديكم حتى يهلككم ويقلّ عددكم لتخليكم منه . ثم يلقي الوبأ على بقيّتكم ليقطعَ آثاركم من الأرض التي أورثكموها ويبعثُ الربُّ عليكم الجدبَ ويهلككم بالسَّموم والثلوج . ويحيل آثاركم ويطلبكم حتى يندركم ويجعل سماءه فوقكم نحاساً وأرضكم التي تسكنونها حديداً ، فتمطر عليكم الغبار من السماء ، وينزل عليكم الدماء حتى تهلكوا عن آخركم ويُظْفرَ الربُّ بكم أعداءكُم فتدخلون إليهم على طريق واحدة وتنهزمون على سبعة ، ويفرقكم في آخر أجناسِ الأمم ، فتكون جيفكم طعم السباع وطيور السماء ولا يكون لهم عنكم دافع ، ويبتليكم الربُّ بما ابتلى به المصريين [٣] في أدبارهم من الحكة والأكال [٤] التي لا دواء له ، ويبتليكم الرب بالبلية والغم حتى تماسكوا بالحيطان القليلة كتماسك العميان ، ولا تقوموا على إقامة سبلكم فتكونوا في هضيمة طولَ دهر وفي سخرة لا يكون لكم منفذ . ويتزوج أحدكم امرأة فتخالفه إلى غيره ، ويبني أحدكم بيتاً ويسكنه غيره ؛ ويغترس كرماً ويقطفه غيره ، ويذبح بين قدمي أحدكم ثوره ولا يطعم منه ، وينزع من أحدكم حماره معاينةً ولا يردّ إليه ، وتعطى مواشيكم الأباعدَ ، ولا تجدون ناصراً على ردّها وَتَغْلِبُ على أولادكم وبناتكم ، ولا يكون فيكم قوة للدفع عنهم . وتأكل حبوبكم أجناسٌ تجهلونها وفواكهَ أرضكم . وتكونون مع ذلك في هضيمة أبداً وفي جزع منهم . فيبتليكم الرب بأجناس الأمراض وأضرِها [٥] التي لا دواء لها من أقدامكم إلى رؤوسكم . ويذهب [٦] بالملك الذي تقدمونه على أنفسكم إلى قوم لم تعرفوهم ولا آباؤكم . لتجدوا [٧] عندهم أصنامهم المصنوعة من الخشب والرخام ،

---

(١) ص : يجري .
(٢) راجع هذا النص في تثنية : ٢٨ : ١٥ ـ ٥٨ .
(٣) ص : المصرتدين .
(٤) ص : الأكال (بدون واو) .
(٥) ص : وضرها .
(٦) ص : فتذهب .
(٧) ص : لتجد . ولعلها لتتخذوا .

وتكونون مثلاً لمن سمع بكم من جميع الأجناس التي أندَركم فيها ، فتزرعون كثيراً وترفعون قليلاً ، لأن الجراد [١٦٢ ظ] يأتي عليه ، وتعمرون كرومكم وتحفرونها ولا تقطفون [١] منها شيئاً ، لأن الدود يأتي عليها . ويكثر زيتونكم ولا تدَّهنون [٢] لأنها لا تعقد ويولد لكم الأولاد والبنات ولا تنتفعون بهم لأنهم يساقون في السبي . ويأتي على جميع فواكه بلدكم القحوط والجدب فلا تنتفعون بها . ومن كان بين ظهرانيكم من [أهل] القرى يلعنونكم ولا يشفقون عليكم . فتتواضعون ويكون [٣] الأرذال شتمونكم وتكونون لهم ساقة فيأتي عليكم جميع هذه اللعنات وتتبعكم حتى تَخْزَوْا ، إذ لم تسمعوا للرب إلاهكم ، ولم تحفظوا رسالاته التي عوهدت إليكم . وتكون فيكم العجائب والمسوخ في ذريتكم في الأبد ، إذ لم تقفوا عند أمر الرب إلاهكم بطيب أنفسكم [٤] ، فتخدمون أعداءكم الذين [٥] يبعث الرب عليكم في الجوع والعطش والعري والحاجة ، وتحملون على رقابكم أغلالَ الحديد وتجرُّونها ؛ ويأتي الرب عليكم بجيش من مكان بعيد في سرعة العقبان من الذين لا يكرمون شيخاً ولا يرحمون صغيراً ، فيأكلون نتاجكم وما أنبتت أرضكم ، ولا يدعون لكم سمناً ولا خمراً ولا زبيباً ولا ثوراً ولا شاةً حتى يأتوا عليكم ويخرجوكم من جميع مدائنكم التي يورثكم الرب إلاهكم وتضيق عليكم حتى تأكلوا وسخ أجوافكم ولحوم [٦] أولادكم وبناتكم الذين يولدون [٧] لكم في زمان حصاركم ، فمن كان منكم مترفاً أو متملكاً يمنع أخاه وامرأته لحوم [٨] بنيه شحّاً عليها إذ لا يجد ما يقتاتُ به سواه من شدَّةِ الحصار من أعدائكم لكم . ومن كانت فيكم رَخْصَةَ البنان التي لا تقوى على المشي من رخوصتها تحسد زوجها على أكل لحوم أولادها ، والسَّلَى الذي يخرج من فرجها . إذ لا تجد [٩] مطعماً سواه .

٦٣ ـ قال أبو محمد : هذه بشارة من الله تعالى لهم ، ومنحته التي خصهم بها

---

(١) ص : تقطعون .
(٢) ص : تذهبون .
(٣) ص : وتكون .
(٤) ص : يطلب أنفسكم .
(٥) ص : الذي .
(٦) ص : وتحوم .
(٧) ص : يولدن .
(٨) ص : نحوم .
(٩) ص : يجد .

بإقرارهم ألسنتهم ، وفي كتابهم [١٦٣/أ] الذي يقرءونه . فليتق الله تعالى امرؤ آتاه الله تعالى نعمة من نعمه ، ومنحه عزة ، وليجتنب هؤلاء الأنجاسَ الأنتان الأقذارَ الذين أحاق الله تعالى بهم من الغضب واللعنة والذلة والقلة والمهانة والسخط والخساسة والوسخ ما لم يحق بأمة من الأمم قط . وليعلم أن هذه الكُسَى التي كساهم الله تعالى إياها [١] أعدى من الجرب ، وأسرع تعلقاً من الجذام ، وبالله تعالى نعوذ من الخذلان ، ومن معارضة الله تعالى في حكمه بإرادة إعزاز من أذله الله تعالى ، ورفعةِ مَنْ حَطَّهُ الله ، وأكرامِ [٢] من أهانه الله ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

٦٤ ـ قال أبو محمد : قد أوردنا في هذا الكتاب من شُنَعهم أشياءَ تقشعرُّ منها الجلود ، ولولا أن الله تعالى نَصَّ علينا من كفرهم ما نَصَّ كقوله تعالى عنهم : إنهم قالوا عزير ابن الله ، ويد الله مغلولة ، وأن الله فقير ونحن أغنياء ، لما استجزنا ذكر ما يقولون لشنعته وفظاعته . ولكننا اقتدينا بكتاب الله عز وجل في بيان كفرهم ، والتحذير منهم [٣] . والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله [وسلم].

تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
وصلى الله على محمد عبده ورسوله
وعلى آله وصحبه أجمعين
وسلم تسليماً كثيراً
يا رب العالمين

---

(١) ص : إياه .
(٢) ص : وأكرم .
(٣) مثل هذا العذر في رواية ما يقوله اليهود قد ردده ابن حزم أيضاً في الفصل ١ : ٢٢٣ قال : ولولا ما وصفه الله تعالى في كفرهم وقولهم : يد الله مغلولة ، والله فقير ونحن أغنياء ، ما انطلق لنا لسان بشيء مما أوردنا ولكن سهل علينا حكاية كفرهم ما ذكره الله تعالى لنا من ذلك .

٢ - رسالتان أجاب فيهما عن رسالتين سئل فيهما سؤال تعنيف .



- ٢ -

[١٧٢/أ] رسالتان له أجاب فيهما عن رسالتين سئل فيهما سؤال التعنيف والله أعلم

بسم الله الرحمن الرحيم ، عونك يا الله .

قال أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم رحمه الله : الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وسلم تسليماً كثيراً ، ورضي الله عن الصحابة .

أما بعد ، فإن بعض من تكلَّمَ بما وقر في نفسه بغير حجة وانطلق به لسانه بغير برهان ، كتب كتاباً خاطبنا فيه مُعنِّفاً على ما لم يفهمه ومتعرضاً لما لا يحسنه ، واستتر عنّا مدةً ، ثم ظهر إلينا ، فَلَزِمَنا أنْ نبينَ له موضعَ الخطأ من كلامه ، ونوقفه على مخالفته للحق ، تأديةً للنصيحة التي افترضها تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، إذ يقول [1] : « الدين النصحية . قيل : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين عامة » .

ونحن نورد نصَّ ألفاظهم ، على ركاكتها وغثاثتها ، لئلا يظنوا بجهلهم أنها إن أوردت مُصَلَّحةً قد نُسِخَتْ [2] حَقَّها ولم تُوفَّ مرتبتها ، ونبين ، بعون الله ، عظيمَ ما فيها من الفساد والهجنة ، وما توفيقنا إلا بالله العلي العظيم .

١ ـ بدأ هؤلاء القوم كتابهم بعد أن قالوا : بسم الله الرحمن الرحيم : « أما بعد ـ رعاك الله وكلأك ـ فإن خصمك يحتجُّ أنه لا يلزمه الخروجُ عما قيله الشيوخ الثقاتُ عنهم ، وتضمَّن ذلك كتبٌ جمة هي معلومةٌ مشهورة مسموعة رواية رواها الثقات عنهم وهم في جملتهم عدد كثير ،إلى قولِ واحدٍ يَطْلُبُ التعليلَ والاحتجاجَ ويردُّ بالمنطقي على الشرعيّ » .

---

(١) أورده البخاري ومسلم في باب الإيمان (٤٢ ، ٩٥) .

(٢) أرجح أن الصواب : بخست .

فالجواب ـ وبالله التوفيق ـ أن خصمنا يحتجُّ أنه لا يلزمه الخروجُ عما قيده الثقات إلى آخر الفصل [1] ـ كلامٌ يشاركهم فيه كلٌّ فرقة من فرق الإسلام ، فليسوا أولى بهذه القصة من أصحاب أبي حنيفة ولا من أصحاب الشافعي ، ولا من أصحاب أحمد بن حنبل [١٧٢ ب] رحمة الله على جميعهم ، فكل لهم ثقات على الجملة وثقات عندهم ، إن لم يكونوا أكثر من شيوخ المالكيين لم يكونوا أقلَّ منهم ، قد رووا أقوالهم وقيدوها عن الثقات كذلك ، وهم أيضاً في جملتهم عدد كبير . وتضمنت تلك الأمورَ كتبُ الثقات عنهم ، ليس جهلُ هؤلاء بها حجةً على أولئك ، كما أن أولئك أيضاً لا يعرفون كتبَ المالكيين ، وأكثرهم لم يسمع قط بأسمائها . فأيُّ فرق بين هذه الدعاوى لو نصحوا أنفسهم ؟

وأما قولهم في الخروج عما هذه صفته إلى قولٍ واحدٍ ، فمعاذ الله أن ندعو أحداً إلى قولِ أحدٍ غيرِ قولِ الله عز وجل وقول رسوله صلى الله عليه وسلم الذي يقول الكاره والراضي منهم والمسلمُ والراغمُ إنه الحق الذي لا حقَّ في الأرض سواه .

وأما قولهم : إنا نرى التعليل والاحتجاج ، فقد مزجوا الكذبَ بالصدق والباطلَ بالحق ، وأعوذُ بالله أن نرى التعليل ، بل قد رمونا ها هنا برأيهم ، وهم الداعون إلى التعليل لا نحن ، وكتبُ حذاقهم في إثبات العلل والقول بالتعليل مملوءة ، كما أن كتبنا وكتبَ أصحابنا مملوءة من إبطالِ العلل والمنع من التعليل . فلو اتقى الله تعالى هؤلاء القومُ لم يتكلموا فيما لا يحسِنُونه وقد سمعوا قول الله تعالى : ﴿ ها أَنْتُمْ هؤلاءِ حاجَجْتُمْ فيما لكم به علم ، فَلِمَ تحاجُّون فيما ليس لكم بهِ علمٌ﴾ (آل عمران : ٦٦) .

وأما قولهم إننا نرد بالمنطقيّ على الشرعيّ ، فكذب وجهل ومكابرة ، ونحن الداعون إلى الشرع ، لأننا إنما ندعو الناس إلى كتاب الله تعالى الذي ﴿ لا يأتيهِ الباطلُ مِنْ بين يَدَيْهِ ولا مِنْ خلْفِهِ تَنْزيلٌ مِنْ حكيمٍ حَميدٍ﴾ (فصلت : ٤٢) وإلى بيان رسوله صلى الله عليه وسلم ، الذي أمره الله تعالى بالبيان عنه ، وإلى إجماع الصحابة رضوان الله عليهم ، فكيف يَرُدُّ على الشرعي مَنْ هذه صفته ؟ إنما يردّ على الشرعيِّ من يُدْعَى إلى كلام الله تعالى وكلام نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وإجماع الصحابة رضي الله عنهم ، فيعارض [١٧٣ / أ] ذلك برأيه ويعرض عن ذلك إلى قياسه ، إن [2] كان

---

(١) ص : الفعل .

(٢) ص : وإن .

عند نفسه ممن يفهم ، أو إلى تقليده إن كان مقصّراً معترفاً بتقصيره . فلينظروا هم ونحن في هاتين الصفتين : مَنِ الجاهل لكلِّ صفة منهما [١] ؟ ثم لينظرْ كلُّ واحدٍ منّا الجزاءَ مِنَ المليِّ بالمجازاة ، من الذي لا إله إلا هو .

٢ ـ ثم قالوا : « والشرع إنما هو مسموعٌ مُتَّبعٌ معمولٌ به » .

فالجواب : إن هذا حقٌّ صحيح ، ولكن يلزمهم تبيينُ مَنْ هو الشرعُ منه مسموع وَمَنْ هو المتَّبعُ في الشرع ، وشرعُ مَنْ هو المعمول به . فإن [٢] قالوا : إنه لا يُسمع الشرعُ إلا من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى ، ولا يُتَّبع في الشرع أحدٌ سواه عليه السلام ، ولا يجوز العملُ إلا بشرعه ، صدقوا وهو قولنا ، ولله الحمد ، ووافقونا وانقطع الخلاف . فإن قالوا غيرَ هذا لزمهم ما لا يخفى على أحدٍ من أهل الإسلام . فإن قالوا : هو مسموعٌ من العلماء وهم المتَّبَعُون فيه ، قيل لهم : هل اتفق العلماء أو اختلفوا ؟ فإن قالوا : اتفقوا ، كذبوا كذباً لا يخفى على ذي عقل ، ولا يرضى بالكذب إلا خسيسٌ لا دينَ له ولا مروءة . وإن قالوا : بل اختلفوا ، قيل لهم : فلا تموهوا بإجمالِ ذكرِ العلماء من أهل الأمصار .

٣ ـ ثم قالوا : « فمن الشرع ما قد عُمِلَ به ، ثم تُرِكَ لحديثٍ واردٍ نَسَخَهُ ، أو لِوَهَنٍ في طريقه فلم يصحَّ ، أو لم يقعِ الإجماعُ على استعماله من أجل ذلك » .

الجواب ـ وبالله التوفيق ـ إن قولهم : فمن الشرع ما قد عمل به ، ثم ترك لحديثٍ واردٍ نسخه ، فينبغي لمن تعاطى هذا أن يوردَ [٣] ذلك الحديث الذي نسخ ذلك الشرع ، فإن أورده لزم الانقيادُ له ، وإن عجز عن ذلك فليتّقِ الله على نفسه ، ولا يكذبْ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يقول عليه بظنه ما لا يعلم صحّتَهُ ، فإن الله تعالى يقول : ﴿ إنَّ الظنَّ لا يُغْني مِنَ الحقِّ شيئاً﴾ (يونس : ٣٦) ، وقد صحَّ أن من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فليتبوأ مقعده من النار [٤] ، ومن [١٧٣ ب] ترك شرعاً صحيحاً لدعواه الكاذبة أنَّ ها هنا حديثاً قد نسخه ، ولا يدري صحةَ ذلك ولا يعرفه ، فقد أتى أكبر الكبائر ، ونعوذ بالله من الخذلان .

---

(١) ص : منها .
(٢) ص : بأن .
(٣) ص : بورود .
(٤) ورد في أكثر كتب الصحاح (انظر مثلاً البخاري : علم : ٣٨ ومسلم ، إيمان : ١١٢) وراجع مسند أحمد ١ : ٦٥ ، ٧٠ ، ٧٨ ، ١٣٠ ومواطن أخرى كثيرة جداً .

وأما قولهم : لوهن في طريقه فلم يصحَّ ، فهذا علمٌ ما يُدْرَى منهم أحَدٌ يَدْري فيه كلمةً فما فوقها ، ومن تكلم فيما لا يدري فقد تعرَّضَ لسخط الله ، إذ يقول : ﴿ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ ما ليس لكمْ به علمٌ وتحسبونَهُ هيِّناً وهو عِنْدَ اللهِ عَظِيمٌ ﴾ (النور : ١٥) .

ثم أطرفُ شيءٍ قولهم : « أو لم يقع الإجماعُ على استعماله » ؛ نسأل هذا الجاهلَ الذي أتى بهذه الطامَّةِ عن كلِّ ما يدينون ما خالف فيه مالكاً سائرُ العلماء ، وربما بعضُ أصحابه : هل وقع الإجماع على استعماله [١] أم لا ؟ فإن قالوا : وقع الإجماع على استعماله ، كابروا أسمجَ مكابرةٍ ، وناقضوا بادعائهم الإجماعَ على ما فيه الاختلافُ بإقرارهم . وإن قالوا : لم يقع الإجماع على استعماله ، قيل لهم : فكيف تعيبون القولَ بما لم يقع الإجماع على استعماله وأنتم تقولون في أكثر أقوالكم بما لم يقع الإجماعَ على استعماله ؟ ولو أن مَنْ هذا مبلغه من العلم سكتَ ، لكان أولى به وأسلم ، والحمد لله على منته .

٤ ـ ثم قالوا : « وليس يُشَكُّ أن المتقدمين من الصحابة والتابعين والسلف الماضين قد بحثوا عنه ووقفوا منه على حقيقة أوجبت تركه أو استعماله [٢] ، فسكتوا عن ذلك للمعرفة الثابتة التي وردتهم [٣] ، وإنهم في غير الثقة والقبول غير متهمين » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إنه جرَى [٤] أيضاً في هذا الفصل أيضاً من البرد والغثاثة على مثل ما جرى عليه قبل هذا . ويقال لهم : هل اتفقوا ـ [أعني] الصحابة والتابعين والسلف الماضين ـ على كل شيء من مسائل الدين حتى لم يختلفوا ، أو اختلفوا ؟ فإن هم [٥] قالوا : لم يختلفوا في كل مسألة ، ظهر كذبهم على جميعهم وصاروا في نصاب من يُرْجَمُ لعظم ما تقحمَّ [١٧٤/أ] فيه . وإن قالوا : اختلفوا في كثيرٍ من المسائل ، قيل لهم : صدقتم ، فأما ما اجتمعوا عليه فنحن الذين اتبعوا إجماعهم ، ولله الحمد كثيراً ، وإنما خالف إجماعهم من دعا إلى تقليد إنسان بعينه ، كما فعل هؤلاء في تقليدهم مالكاً دون غيره ، ولم يكن قط في الصحابة ، ولا في

---

(١) ص : استعمال .
(٢) ص : واستعماله .
(٣) ص : المعرفة الباقية التي زودتهم .
(٤) ص : جزا .
(٥) ص : فإنهم .

التابعين ، ولا في القرن الثالث واحدٌ فما فوقه فَعَلَ هذا الفعل ، ولا أباحه لفاعلٍ ، فهم المخالفون حقّاً للإجماع حقّاً في هذا وفي مسائل [(١)] أُخَر قد أوضحناها في كتبنا .

وأما ما اختلف فيه الصحابة ، رضي الله عنهم ، فليس قولُ بعضهم أولى من قول بعض ، ولا يحلُّ تحكيمُ إنسانٍ ممن دونهم في الاختيار في قولهم . ولا يجوز في ذلك إلا ما أمر الله تعالى به ، إذ يقول : ﴿ فإنْ تَنَازَعْتُمْ في شيءٍ فَرُدُّوهُ إلى اللهِ والرَّسُولِ إنْ كنتم تؤْمِنونَ باللهِ واليومِ الآخر ﴾ (النساء : ٥٩) ، فمن ردَّ الاختلاف إلى اختيار مالك [(٢)] وأبي حنيفة والشافعي أو إنسان بعينه ، فقد خالف القرآن والإجماع المتقدم من الصحابة والتابعين ، وهو الإجماع الصحيح .

وأما قولهم : إن الصحابة والتابعين بحثوا عنه ووقفوا على حقيقةٍ أوجبت تركه ، فهذه صفةٌ معدومةٌ فيما لم يصحَّ نسخُهُ . ولا سبيلَ إلى وجوبها إلا فيما تُيُقِّنَ نسخه كالقبلةِ إلى بيت المقدس ، وما أشبه ذلك . وأما ما اختلفوا . فحاشا لله أن يكونَ إجماعاً فيما قد صح فيه الخلاف .

وأما الطامة فقولهم : « فسكتوا عنه للمعرفة الثابتة التي وردتهم » . فهذه عظيمةٌ نعوذ بالله من أن يُظَنَّ مثلها بالصحابة ، رضي الله عنهم ، من أن سكتوا عن تبليغ ناسخٍ صحَّ عندهم عن النبي صلى الله عليه وسلم . ومن فعل هذا فقد وجبت عليه اللعنة وحقّتْ ، قال الله تعالى : ﴿ إنَّ الذين يَكْتُمُونَ ما أنزلنا من البيِّناتِ والهُدَى مِنْ بَعْدِ ما بيناهُ للنَّاسِ في الكتاب أولئك يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاعنون * إلَّا الذينَ تابوا وأَصْلَحُوا وَبَيَّنوا فأولئك [١٧٤ ظ] أَتوبُ عليهم وأنا التَّوابُ الرَّحيم ﴾ (البقرة : ١٥٩ ـ ١٦٠) . فكيف يحلّ لمن يدري ما الإسلام أنْ يظنَّ أنَّ الصحابة والتابعين اتفقوا على السكوت عن ذكر حديث ناسخ لعمل شرعيّ صحَّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ؟ هذا ما لا يظنه بهم إلا الروافض الملعونون ، ونعوذ بالله من الخذلان .

وأما قولهم : « وإنهم في غير الثقة والقبول غير متهمين » . صحيح . وهو قولنا لا قولهم ؛ لأنّا نحن الذين ندين الله تعالى بكلِّ ما أسنده لنا الثقة عن الثقة حتى يبلغ إليهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لا ما صحَّ نسخه وعلم [(٣)] ناسخه ، أو ثبت تخصيصه

---

(١) ص : في مسائل .

(٢) ص : مالكاً .

(٣) وعلم : مكررة في ص .

ونقل ما خصه ؛ ونحن الذين قبلنا منهم حقاً ، وإنما تَركَ توقيفَهُمْ [1] ورفَضَ القبولَ منهم واتهمه مَن اطَّرحَ جميع أقوالهم ، ولم يلتفتْ إليها ، ولا اشتغل بها إلا قول مالك وحده ، وحكَّم عليهم رأيَ مالكٍ واختيارَهُ ، فهذا هو المتّهِمُ لهم حقّاً ، لا من لم يخالفْ إجماعهم ولا حكَّم في اختلافهم أحداً [2] غيرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلأيّ أقوالهم حَكَمَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم قال به ، والحمد لله رب العالمين .

٥ ـ ثم قالوا : « فوجب لهذا الطالب المجتهد الاقتداءُ بهم وسلوكُ طريقتهم والأخذ بسيرتهم إذ عنهم أخذ دينه ، وهم الناقلون إليه شريعتَهُ نَقْلَ كافَّةٍ عن كافة ، ونقل واحد عن كافة ، ونقل كافة عن واحد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وكرم » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إن قولهم : وجب لهذا الطالب المجتهد الاقتداء بهم ، وسلوك طريقتهم ، والأخذ بسيرتهم فصحيحٌ إن فعلوه ، وحقٌّ إن عملوا به ، ونحن نسألهم ونناشدهم الله ما الذي يدينون به ربهم تعالى : أهو ما [3] وردهم عن الصحابة والتابعين ، أو ما وجدوا في المدونة من رواية ابن القاسم عن مالك ؟ فإن قالوا : بما جاءنا عن الصحابة ، كذبوا كذباً يستحقون به المقتَ من الله تعالى ، ومن [١٧٥/أ] كلٍ من سمعهم . فإن قالوا : بل بما جاءنا من رواية ابن القاسم عن مالك في المدونة ، فليعلموا أنهم لم يقتدوا بالصحابة والتابعين والسلف المرضيين ، ولا سلكوا طريقهم ، ولا أخذوا بسيرتهم . وإن قالوا : إن مالكاً [4] لم يخالف طريقة الصحابة والتابعين ، قيل لهم : ما مالكٌ بهذا أولى ممن خالفه كسفيان الثوري والليث والأوزاعي وأحمد بن حنبل . وغيرهم ، ومن ادعى على هؤلاء وغيرهم أنهم [5] كلهم خالفوا الصحابة والتابعين ، حاشا مالكاً وحده ، قالوا الكذبَ والباطل ، ولم ينفكّوا ممن عَكَسَ عليهم هذه الدعوى الكاذبة فنسبَ إلى مالك ما نسبوه هم إلى غير مالك ، وحاشا لله من هذا ، بل كلُّ امرئٍ منهم مجتهدٌ لنفسه يصيب ويخطئ ، وواجبٌ عَرْضُ أقوالهم على القرآن والسنّة ، فلأيها شهد القرآنُ والسنة أُخِذَ بقوله وَتُرِكَ ما عداه . وقد بينا أن سيرة الصحابة والتابعين وطريقهم هي الاجتهاد ، وطلبُ سننِ النبي صلى الله عليه وسلم ولا مزيد ،

---

(١) ص : نزل توقيفهم .

(٢) ص : أحد .

(٣) ص : بما .

(٤) ص : مالك .

(٥) ص : أن .

وتركُ تقليدِ [1] إنسانٍ بعينه . فهم قد خالفوا جميعَ سيرة الصحابة والتابعين ، وخالفوا طريقهم ، ولم يقتدوا بهم ، ونحن المقتدون بهم حقاً ، والحمد لله رب العالمين .

وأما قولهم : « فعنهم أخذ دينه » ، فلو اتقوا الله تعالى ولم يكذبوا كان أسلمَ لهم في الدنيا والآخرة ، ولو رجعوا إلى أنفسهم فنظروا هل رووا ما يدينون به عن الصحابة والتابعين أو لم يشتغلوا قط بشيء من ذلك ؟ فإن كان عندهم الصحابة والتابعون [2] إنما هم مالك وحده ، فهَذِه حماقة [3] لا يرضاها لنفسه ذو مسكة .

وأما قولهم : « وهم المبلغون والناقلون إليه شريعته نقل كافة عن كافة [4] ونقل واحد عن كافة ، ونقل كافة عن واحد إلى النبي صلى الله عليه وسلم » ، فهذه والله طريقتنا لا طريقتهم ، وسبيلنا لا سبيلهم ، هذا أمر لا يستطيعون إنكاره ؛ لأنهم لا يشتغلون بحديث أصلاً ، ولا بأثر ، إنما هو قول مالك وابن [١٧٥ ب] القاسم ، وهذا رأي ، ولا مزيد إلا في الندرة فيما لا يعرفون صحته من سقمه ، وفيما يأخذون بعضه ، ويخالفون بعضه تظارفاً [5] ولا مزيد ، ونسأل الله التوفيق .

٦ـ ثم قالوا : « ففي الخروج عن الثقات وعن الجماعة إلى رأي واحد إن كان ذلك الواحد من جملة الجماعة لا مزية له عليهم ، فهو والله شذوذ ، وخطأ لا يحل » ، وهذه صفتهم في خروجهم عن أقوال جميع الصحابة والتابعين ، وسائر الفقهاء لهم إلى رأي مالك وحده ، إن كان ذلك الواحد هو الذي أجازه الله تعالى لرسالته ، واصطفاه لوحيه وعصمه ، وافترض طاعته على الجنّ والإنس ، فقد وفق [6] من خالف بأهل الأرض كلهم له ، فكيف وجميع [7] الصحابة والتابعين مجمعون على وجوب تَرْكِ قولِ كلِّ قائل لما صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وهذه طريقتنا ، والحمد لله رب العالمين كثيراً . فانظروا الآن مَنِ الزائغ منَّا ومنهم ، ومن الشاذّ نحن أم هم ؟ وحسبنا الله تعالى ونعم الوكيل .

---

(١) ص : التقليد .

(٢) ص : والتابعين .

(٣) ص : جماعة .

(٤) عن كافة : مكررة في ص .

(٥) ص : بطارقة .

(٦) ص : وقف .

(٧) ص : جميع .

٧ ـ ثم قالوا : « ولا سيما أن هذا المدعي الحقَّ فيما يمتثله ويؤثره ويصوِّبه من الترتيب ، والهيئات ، والاشتقاق ، والتفتيق ، وتغليب الظاهر ، وإعماله على مفهوم خطابه على ما يبدو للسامع ، وترك الأخذ بالتأويل ، والأحكام الماضية من السلف الصالح » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إن هذا كلام مخلط يشبه كلام الممسوسين [١] لأنه ناقص غير تام ، وما ندعي الحقَّ إلا فيما لا يقدر أي واحد [١] منهمُ أن ينكر أن الحق فيه من القرآن وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإجماع الصحابة رضي الله عنهم فقط ، وأما ذكر هيئات واشتقاق وتفتيق ، فحمق صفيق ، وهذيان عتيق ، ومن عند الله يكون التوفيق .

وأما تغليبنا الظاهر وإعماله ، على مفهوم خطابه ، فكلام لا يعقل لاستعمال الظاهر دالاًّ بمفهوم خطابه ، وهو نفسه الذي يبدو للسامع منه ، لا معنى للظاهر غير ذلك . فلو عقل هؤلاء المساكين [١٧٦/أ] ما تكلفوا ما يفتضحون فيه من قرب ، لكنْ مَنْ يضلّ الله فلا هادي له .

وأما ترك الأخذ بالتأويل ، فلا يخلو من أحد وجهين لا ثالث لهما : إما تأويلٌ يشهد بصحته القرآن ، أو سنة صحيحة أو إجماع ، فَبِهِ نقول إذا وجدناه ، وإما تأويل دعوى لا يشهد بصحته [٢] نص قرآن ، ولا إجماع ، فهذا الذي ننكره وندفعه ونبرأ إلى الله تعالى منه . فإن كانوا أنكروا إنكارنا هذا الباطل ، فما يحتاج معهم إلى تطويل أكثر من أن نقول لهم : ما الفرق بين تأويلكم العاري من شهادة القرآن والسنة ، وبين تأويل غيركم من الحنفيين [٣] والشافعيين إذا عريَ أيضاً من تصحيح القرآن والسنة ؟ وهذا ما لا سبيل إلى فرق بينه ، ولا يتبع شيئاً مما هذه صفته بعد قيام الحجة ووصول البيان إليه إلا [٤] محروم التوفيق محروم البصيرة .

وأما الأحكام الماضية بين السلف الصالح ، رضي الله تعالى عنهم ، فإنها لا تخلو من أحد وجهين لا ثالثَ لهما : إما أحكام لم يختلفوا فيها ، وإما أحكام اختلفوا فيها :

---

(١) ص : المشوشين .

(١) ص : على واحد .

(٢) ص : بصحة القرآن .

(٣) ص : الحنيفيين .

(٤) ص : لا .

فأما الأحكام التي لم يختلفوا فيها ، فهم الذين يخالفونها كخلافهم إعطاء أبي بكر وعمر رضوان الله عليهما ــ بحضرة الصحابة دون خلاف من أحد منهم ــ أرضَ خيبر اليهود بنصف ما يخرجُ منها من زرع أو ثمر إلى غير أجل ، فخالفوا هذا الحكم ، وقالوا : هذا باطلٌ لا يجوز . وغير هذا كثير جداً قد جمعناه عليهم مما لا ينكرون صحته .

وأما الأحكام التي فيها [اختلاف] ، فإنا حكمنا فيما أمرنا الله تعالى أن يردّ إليه ما تنازع العلماء فيه من القرآن ، ومن السنة الصحيحة . فلأيّهما شهد القرآن وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصحة أخذناه . وأما هم فحكَّموا على الصحابة رضي الله عنهم رأيَ مالك ، واختيارَ ابنِ القاسم ، فلينظر الناظر أي الطريقين أهدى ؟ فإن قالوا : ما يتهم مالك ولا ابن القاسم . قيل لهم : ولا يتهم سفيان ولا ابن المبارك ولا الأوزاعي ولا الوليد بن مسلم [١٧٦ ب] ولا الليث ومن روى عنه ، ولا أحمد بن حنبل ولا سائر الفقهاء ، فأي فرق بين تحكيم أولئك فيما اختلف فيه السلف ، وبين تحكيم هؤلاء ومن فوقهم من التابعين ؟

٨ ــ ثم قالوا : « وهو مع ذلك ضعيف الرواية عارٍ من الشيوخ . وإنما هي كتبٌ حسَّنها وأتقنها وضبطها ؛ فمنها مرويٌّ مما قد رواها [١] على شيخ أو شيخين لا أكثر ، ومنها كتب مشهورة ثابتة بيده صحيحة ، مثل المسانيد . والمصنفات والصحيح كمسلم والبخاري ، لا يُمترَى في شيء منها ، ومنها ما قد خفي على المحتج لعدم الراوي لها ، وقلة استعمالها أو لطروئها [٢] وحدوثها في بلدتنا لم يروها علماء بلدنا . ولا شُغِلُوا [٣] بها ، ولا سمعوا بها فيما مضى عمن مضى ، فنافروها ولم يقبلوا عليها . فهم لا مكذبون [٤] لها ، ولا عاملون [بها] ، ثم إنهم رأوا فيها تغليب أحاديث قد تُرِكَتْ وسكتَ عنها الصحابةُ والتابعون ، والعلماء الماضون . ومخالفة أحكام قد حكم بها السلف الصالح وقضوا بها واستمر الحكم عليها » .

فالجواب ــ وبالله تعالى التوفيق ــ إن هذا كلام مخلَّط في غاية التناقض .

أما قولهم عنا بضعف الرواية ، والتعرِّي من الشيوخ . فلو كان لهم عقول لأضربوا

---

(١) ص : قدروها .
(٢) ص : لطرسها .
(٣) ص : شعاع .
(٤) ص : يكذبون .

عن هذا ، لأنهم ليسوا من أهل الرواية فيعرفوا قويها [1] من ضعيفها ، ولا اشتغلوا [بها] قطّ ساعةً من الدهر ، وما يعرفون إلا المدونة على تصحيفهم لها ، وما عرفوا قط من الصحابة ، رضي الله عنهم ، رجلاً ، ولا من التابعين عشرة رجال ، ولا يفرقون بين تابع وصاحب ، سوى من ذكرنا ، فلا حياء يمنعهم من أن يتعرضوا للكلام في الرواية . وأكثر المتكلمين في هذا الباب لا يقيمون الهجاء ، ولا يعرفون ما حديثٌ مسند من حديث مرسل ، ولا ثقة من ضعيف ، ولا حديث النبي صلى الله عليه وسلم من كعب الأحْبار ، وما منهم أحد يمزج له حديث موضوع مع صحيح فيميزه [2] ، ثم يقولون : عارٍ من الشيوخ ، وهم ما كان لهم شيخ قط ، ولا عمروا لمجلس حديث ، ولا اشتغلوا [١٧٧/أ] بتفنيده ، إنما كان عندهم عبد الملك بن سليمان الخولاني [3] ، فكان [4] شيخاً صالحاً لم يكن أيضاً [5] مكثراً من الرواية ، كان ربما ألَّم به بعضهم إلمامَ من لا يدري ما يطلب ، يخرجون من عنده كما دخلوا ، لم يعتدّوا قط عنه كلمة ، ولا احتبلوا بما يروي بلفظة ، إنما يقعُدون عنده قعودَ راحةٍ ، إذا لم يكنْ عليهم شغل . ثم لم يلبث هؤلاء الخشارة أن نقضوا كذبهم خذلاناً من الله تعالى ، فشهدوا لنا بأنها كتب أتقناها وضبطناها ، منها مرويٌّ رويناها عن شيخ أو شيخين ، ومنها كتب مشهورة ثابتة بأيدينا مثل المسانيد المصنفات ، لا يمترون فيها . وهذا ضد ما حكموا من تعرِّينا من الشيوخ ومن ضعف الرواية ، فهم لا يدرون ما يقولون ولا يبالون بالكذب والفضيحة [6] ، لكنا والله نصفهم بما هم [6] أهله من أنهم ما ضبطوا قطّ كلمةً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن صاحب ولا عن تابع ، ولا يحسنون قراءةَ حديث لو وضع بأيديهم ، ولا يفرقون بين جابر بن عبد الله وجابر بن زيد وجابر بن يزيد ولا يفرقون بين رأي

---

(١) ص : قربها .

(٢) ص : فيمزه .

(٣) ص : بتنفيذه ؛ وقد تقرأ « بنقده » .

(٣) عبد الملك بن سليمان الخولاني أبو مروان : محدث سمع بالأندلس ، وأفريقية ، ومصر ، ومكة . قال الحميدي : وسمعنا بالأندلس منه الكثير ؛ (قلت : وربما خالف هذا ما يقوله ابن حزم) توفي بميورقة قبل ٤٤٠ هـ (الجذوة : ٢٦٦ وعنه الصلة : ٣٤٣) .

(٤) ص : فكانا .

(٥) ص : أيضاً له .

(٦) الأصوب : والفضيحة .

(٦) ص : هو .

ورواية [١] .

وأما أنّ من كتبنا ما خفي على المحتجّ لعدم الراوي لها [٢] وقلة استعمالها ، فما خفاء العلم على الحمير حجة على أهل العلم ، ولا قلةُ طلبهم لرواية السنن دليلاً على عدم الراوي ، بل الرواة ولله الحمد موجودون . فمن [٣] أراد الله تعالى به خيراً وفقّه لطلب ما يقرِّب منه ، ولم يشغله عما يعنيه ما لا يعنيه وما لا يغني عنه من الله شيئاً ؛ وكذلك ليس قلة استعمالهم لتلك الكتب عيباً على الكتب ، إنما [٤] العيب في ذلك على من ضيَّعها ، وَحَظَّ نفسه ضَيَّعَ لَوْ عَقَلَ .

وأما ما ذكروه من طروئها في بلدهم ، فما بلدهم حجة على أهل العلم ، ولكن هكذا [٥] يكون إزراءُ السكارى على الأصحاء ، واعتراض أهل النقص على أهل الفضل . والعجب كله قولهم : « علماء بلدنا » ، وهذه والله صفة معدومة في بلدهم جملةً ، فما يحسنون ولله الحمد لا رأياً ولا حديثاً ولا علماً [١٧٧ ب] من العلوم إلا الشاذ منهم والنادر ممن هو عندهم مغموز [٦] عليه ، « والجاهلون لأهل العلم أعداءُ » ، ومن جهل شيئاً عاداه [٧] . والعَجَبُ أيضاً عيبُهُمْ كتبَ العلم بأنهم لم يُسْمَعْ ذكرُهَا عندهم ولا سمعوا بها فيما مضى ، فنافروها ولم يقبلوا عليها . إن هذا لعجب ، فإذا نافرت كتبَ العلم هذه الطبقةُ المجهولة الجاهلة ، فكان ماذا ؟ لقد أذكرني هذا الجنونُ ما حكاه الأصمعيّ [٨] ، فإنه ذكر أنه مر بكنَّاسَيْنِ على حُشٍّ ، أحدهما يكيل والثاني يستقي ، والأعلى يقول للأسفل : إن المأمون سقط من عيني مذ قتل أخاه ! فما سقوطُ هذه الكتبِ عند هؤلاء الجهال إلا كسقوط المأمون من عين الكناس ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وأما قولهم : إنهم رأوا فيها تغليب أحاديث قد [٩] تركت . فليت شعري من تركها؟

---

(١) ص : رواية .

(٢) ص : بها .

(٣) ص : لمن .

(٤) ص : إما .

(٥) ص : هذا .

(٦) ص : معمورا .

(٧) من جهل شيئاً عاداه ، يظن بعضهم أنه حديث ، قال ابن الديبع : ليس بحديث ، انظر الأخبار الموضوعة : ٣٤١ .

(٨) ما حكاه الأصمعي إلخ . انظر في الامتاع ٢ : ٥٤ حكاية مشابهة .

(٩) ص : فقد .

لئن كان تَرَكَها تاركٌ لقد أخذ بها من هو فوقه أو مثله ، وما ضرَّ الحديثَ الصحيحَ من تركه ، بل تاركُهُ هو المحرومُ حَظَّ الأخذِ به ، فإما مخطئ مأجور في اجتهاده ، وإما عاصٍ لله تعالى في تقليده في ترك السنة .

وأما قولهم : وسكت عنها الصحابة والتابعون والعلماء الماضون . فقد كذبوا على الصحابة والتابعين ، وعلى العلماء الماضين ، ونسبوا إليهم الباطل ، وكيف سكتوا عنها وهم رووها ونقلوها وأقاموا بها الحجة على من بعدهم كالذي يلزمهم .

وأما قولهم : ومخالفة أحكام قد حكم بها السلف الصالح : ما خالفوا قط حكماً صحَّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وإن كان واحد منهم أو اثنان خالفوا بعض ذلك ، فقد وافقه غير المخالف ممن هو ربما فوق المخالف له أو مثله ، والحجة كلها هي القرآن والسنة لا تركُ تاركٍ ولا أَخْذُ آخذ ، والحق حقٌّ أُخِذَ به أو ترك ، والباطل باطلٌ أُخِذَ به أو ترك ، وما عدا هذا فهذر وهذيان ، وبالله تعالى التوفيق . وما نعلم أشدَّ خلافاً لما حكم به الصحابة والتابعون [١٧٨/أ] منهم ـ كم قصة في الموطأ خاصة لأبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان وغيرهم رضي الله عنهم خالفوها ! ! فمنِ السلفُ الصالحُ إلاّ هؤلاء لو عقلوا ؟ ونعوذ بالله من الخذلان والجبن .

٩ ـ ثم قالوا : « ثم رأوا تصنيفاً وتمثيلاً واشتقاقاً وتعريفاً ونتائج تلزم المرء على سبيل طريق الاحتجاج ، وظاهر القول مما يحكمه البيان ، وينطلق به اللسان وتصوبه اللغة وتقيمه [١] [الحجة] وتصرّفه الألحان من الكلام والأفانين من النحو وتحبير المعاني باللفظ وإشعارها بالحسّ وتنبيهها بالجرس ، فأنكروا [٢] ذلك وفرّوا عنه ، إذ [٣] لم يكن ذلك طريقة من مضى ولا سنن [من به] يُقْتَدَى ، فوقع النفار في النفوس ، وجعلوا ذلك كله بدعة وحدوث شرع ، وزيادة وتنميقاً أحدثوه [٤] أصحاب الكلام ، وأهل البدعة » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ : إن في هذا الكلام عبرةً لمن اعتبر ، فأوّل ذلك إقرارهم لنا بأنهم رأوا لنا تصنيفاً وتعريفاً [٥] ونتائج تلزم المرء على طريق الاحتجاج

---

(١) ص : وتفهمه .
(٢) ص : أنكروا .
(٣) ص : إذا .
(٤) أحدثوه : كذا في ص ؛ وله أشباه ـ ولعله هنا نص قولهم فلم يغيره ابن حزم .
(٥) ص : وتفريقاً ولعلها « وتفتيقاً »

وظاهر القول مما يحكمه [1] البيان وينطلق به اللسان وتصوّبُهُ اللغة وتقيمه الحجة ويصرفه [2] اللحن بأفانين النحو وتحبير المعاني في اللفظ ، وإشعارها بالحس وتنبيهها بالجرس . وهذه ـ ولله الحمد ـ نعمة جليلة لله تعالى علينا لا نقوم بشكرها ، وهل الحق إلا في النتائج اللازمة للمرء على طريق الاحتجاج ؟ أما سمعوا قول الله تعالى ﴿ فانْفُذُوا لا تَنْفُذُونَ إلا بِسُلْطَانٍ ﴾ (الرحمن : ٣٣) ، ولا خلاف أن السلطان هو الحجة ، وقوله تعالى : ﴿ فلله الحجَّةُ البَالِغَةُ ﴾ (الأنعام : ١٤٩) ؟ وإذا شهدوا لنا بالبيان فلله الحمد كثيراً ، ﴿ الرحمٰنُ علَّم القرآنَ خَلَقَ الإنْسَانَ علَّمه البيانَ ﴾ ، (الرحمن : ١ ـ ٢) ، أما علموا أنّ القرآن بيانٌ من الله تعالى ؟ وإذا شهدوا لنا باللغة تُصَوِّبُ [3] قولنا ، فقد فزنا ـ ولله الحمد ـ بالقِدْحِ المعلَّى [3] ، قال تعالى : ﴿ قرآناً عَرَبيّاً ﴾ (يوسف : ٢ / طه : ١١٣ / الزمر : ٢٨ / فصلت : ٣ / الشورى : ٧ / الزخرف : ٣) ، فإذا اللغة تشهد [١٧٨ ب] لنا ، والقرآن بأيدينا ، فقد فلجنا [4] ـ ولله الحمد ـ وخاب وخسر من خالفنا .

وأما قولهم في خلال ذلك إنهم رأوا لنا تمثيلاً واشتقاقاً [5] فكذبٌ بحت . أما الكذب فدعواهم علينا التمثيل ، فلسنا نقول به ولله الحمد ، لأنه من باب القياس الذي هو عندنا عينُ الباطل ، لكنا نريهم بالتمثيل الذي يقرُّون به تناقضَ أقوالهم وإفساد بعضها بعضاً . وأما الاشتقاق ، فقد عرف أهل المعرفة أننا [6] لا نقول به فيما عدا الأوصاف من الصفات فقط .

وأما قولهم [7] إنهم أنكروا كلَّ هذا وقد فرُّوا عنه : فاعترفوا بذنبهم فسحقاً لأصحاب السعير . وإنَّ مَنْ أنكرَ البيانَ والحجةَ وما يصوِّبه النَحو واللغة وأشعر بالحس ، لمخذولٌ مُسَخَّم الوجه ، ونعوذ بالله من الضلال . وكذلك إخبارهم بوقوع النفار لهذا الحق ، وأنهم جعلوا كلَّ ذلك بدعةً ، فلا جرم قد قيل في القرآن : ﴿ إنْ هٰذا إلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ *

(١) ص : ما يحكم .
(٢) ص : وصرف .
(٣) ص : فصورة .
(٣) ص : قرنا .... بالقدح المعنى .
(٤) ص : فلحنا .
(٥) ص : وإشفاقاً .
(٦) ص : لأننا .
(٧) ص : قولهم له .

إنَّ هذا إلَّا قَوْلُ البَشَر ﴾ (المدثر : ٢٤ ـ ٢٥) .

وأطرفُ من هذا كله ، جَعْلُهُم القرآنَ والسنةَ بدعةً وإحداثَ شرع ؛ فهل في الحيوان أكثر ممن يجعل قولَ من قال : لا آخذ إلا بما صحَّ عن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وأجمعت عليه الصحابة ، إحداثَ شرع ؟ فليت شعري هل إحداث الشرع إلا في الحكم في التحريم والتحليل ، والرأي والظن ، لو عقلوا ؟

وأما قولهم [١] : لم يكن هذا طريقةَ مَنْ مضى ، ولا سنن من به يُقْتَدَى ، فقد كذبوا وأَفِكوا ، وهل طريقة مَنْ مضى ومن به يُقْتَدَى إلا التمسك بالقرآن ، والأخذ بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وإنما الطريقة التي لم تكن قطّ طريقةَ من مضى ، ولا من به يقتدى ، هي طريقتهم في تقليد إنسانٍ بعينه ، فهذه البدعة المنفيَّةُ التي لم تكن قط صدرَ الإسلام ، وإنما حدثت في القرن الرابع ، ونعوذ بالله من الحدثان كلها .

١٠ ـ ثم قالوا : « وإن معنى الفقه غير معنى الكلام » [١٧٩/أ] .

فالجواب ـ [وبالله تعالى التوفيق] ـ أن هؤلاء القوم ليسوا من أهل الفقه ولا من أهل الكلام ، ولا يحسنون شيئاً غير التناغي والقول [٢] الفاسد ، نحو ما أوردنا من كلامهم آنفاً . وطريقة الفقه والكلام الصحيح ، إنما هي اتباع القرآن والسنن فقط ، وما عدا ذلك فباطل لا يجوز اتباعه ، وبالله تعالى التوفيق .

١١ ـ ثم قالوا : « فخلّوا كتاب حدّ المنطق [٣] لأجلِ ذلك ، ولما فيه التعمق والعرض ، وترتيب الهيئات » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إن هذا من ذلك الباطل [٤] . ليت شعري أَدَخَلَ حدُّ المنطق في السنن ؟ إن هذا لعجب عجيب ؛ ومن كانت هذه منزلته من الفهم ما كان حقه أن يعودَ إلا إلى كتاب الهجاء . ومن طرائف الدهر قولهم : إن في حدّ المنطق ترتيبَ الهيئات ، وهذا أمرٌ ما علمه قطّ أحدٌ في حد المنطق ، ونسأل هؤلاءِ السعوات [٥] عن حدِّ المنطق هذا الذي يذمونه : هل عرفوه أم لم يعرفوه ؟ فإن كانوا عرفوه فليبيِّنوا

---

(١) ص : قولهم له .

(٢) ص : يحسبون .... التغاغي والهبول .

(٣) ص : فحملوا حد كتاب المنطق .

(٤) ص : من الباطل .

(٥) هكذا هي صورة اللفظة في ص ؛ ولعلها « الببغاوات » .

لنا ما وجدوا فيه من المنكرات . وإن كانوا لم يعرفوه ، فكيف يستحلّون [1] أن يذموا ما لم يعرفوه [2] ؟ ألم يسمعوا قول الله تعالى : ﴿ بَلْ كذَّبوا بما لم يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ ولمّا يأْتِهِمْ تأْوِيلُهُ﴾ (يونس : ٣٩) ؟ ولكنَّ إعراضهم عن القرآن إلى ما يطول عليه ندمهم يوم القيامة ، [هو] الذي أوقعهم في الفضائح والقبائح ، ونعوذ بالله من الخذلان .

١٢ ـ ثم قالوا : « ولو صحَّ ما ذكرته من أمثال هذه الطرائق وإقامتها بالحجة والكلام ، فقام بذلك أمثالك ، ورووها [3] عن الثقات والمشاهير ، وأقاموها بالأسانيد الصحاح والرواية الصحيحة ، حتى يوصلوها إلى من لا يُتَّهَمُ من التابعين ، لوجب لخصمك اتباعهم فيه ولزومُهُ والعملُ به » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إن هذا شهادة منهم على أنفسهم ، فليعلموا [4] أن كلَّ ما نقوله لهم بأجمعهم منقولٌ بالأسانيد الصحاح عن الرواة الثقات موصلة إلى النبيّ صلى الله عليه [١٧٩ ب] وسلم فواجبٌ عليهم ما التزموه من الرجوع إلى الحق . فإن شكّوا في ذلك ، فالميدان بيننا وبينهم ، وهذه كتبنا حاضرة مروية عنا ، مثبتة بخطنا وخطّ الثقات ، ممن أخذها عنا ، قد شرَّقَتْ وغرَّبَتْ ، فهم بين خيرتين [5] : إما أن يحضروا معنا ، ويسألوا عن كل خبر أوردناه [6] ، فإن كان عندهم علمٌ يعترضون به فليعترضوا ، وإن لم يكن عندهم فليسكتوا . وإما أمنّا لهم [7] ، وإن كرهوا ذلك ، فليمحصوا [8] كتبنا . فإن كان فيها شيء غير الحق فقد مكناهم من مقابلتنا ، أو كفيناهم المؤنة في إثبات ما يريدونه . هيهات هيهات ، يأبى الله إلا أن يتم نوره ، ولا تُسْتَرُ الشمسُ بالأكف ، وما يعارض الحق بالجهل . نعم ، فليعلموا أنا لم نأت بحديث إلا من تصنيف البخاري أو تصنيف مسلم أو تصنيف أبي داود أو تصنيف النسائي أو تصنيف ابن أيمن أو تصنيف ابن أصبغ أو مصنّف عبد الرزاق ، أو تصنيف حماد أو تصنيف وكيع أو مصنف ابن أبي شيبة أو مسنده أو حديث سفيان بن عيينة أو حديث شعبة أو ما جرى هذا المجرى ، مما لا يقدر عدوُّ الله على

---

(١) ص : يستحلوا .

(٢) ص : يعرفون .

(٣) ص : وردوها .

(٤) ص : فيعلموا .

(٥) ص : حيرتين .

(٦) ص : خبر وردناه .

(٧) ص : أمثالهم .

(٨) ص : فليمحوا .

القدح [1] فيها ، وأَضْرَبْنا عن الحديث المستور من رواتنا . صيانةً لأقدار الأئمة عن تعريضهم لمن لا يعبأ الله به شيئاً ، إلا في الندرة مما لا بد من إيراده . وكل هذه الدواوين عندنا ـ ولله الحمد ـ روايتنا وضبطنا وتصحيحنا ، وذلك فضل الله ومنته ؛ لكنهم بُكْمٌ إذا ضَمَّنا وإياهم مجلس ، فإذا غابوا أتوا بمثل هذه البلاغم العفنةِ المضحكة ، ونعوذ بالله مما امتحنهم به .

١٣ ـ ثم قالوا : « لكنْ بشرعٍ زائد وعلم مبتدع انفردت به أنت من طريقٍ نَقَلْتَها ، وخالفتَ فيها من مضى من طريق ما ظهر إليك واطلعت عليه من وهلة أو غفلة أو تضييع أو عيّ أو بلادة أو قلة فهم نسبته إلى الرواة المؤلفين للدواوين الراسخة ، لاتساعك في الكلام ، ومعرفتك في اللغة ، وتصديقك كتابَ حدِّ المنطق » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ [١٨٠/أ] أن هذا مما قد أخزيناهم [2] فيه ، وبيَّنا أن الشرع الزائد والجهل المبتدع هو ما هم عليه من التقليد الذي قد نهى عنه من قلدوه ، والذي هم مقرُّون بأنه لا يجوز ، وكفى ضلالاً وبدعة وشرعاً مهلكاً لمن يدين الله تعالى بشيء يقرّ بأنه باطل ، وهذا يكفي من عقل ، وبالله تعالى التوفيق .

وأما قولهم : إننا انفردنا به وخالفنا من مضى ، فكذبٌ منهم بحتٌ لم يستحيوا فيه من عاجل الفضيحة . وما انفردنا قط بقول ولله الحمد ، بل نحنَ أشد موافقةً للصحابة والتابعين ، رضي الله عنهم ، منهم . فقد ألفنا كتاباً ضخماً فيما خالفوا فيه الطائفةَ من الصحابة رضي الله عنهم بآرائهم ، دون تعلق بأحد من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم . وهم لا يجدون لنا هذا ، إلا أن يجدوه في الندرة ، ومما تعلقوا فيه من السنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فشتان بين الأمرين .

وأما قولهم : إننا نسبنا إلى الرواة المؤلفين للدواوين الراسخة الوهلة [3] والغفلة والتضييع والعيّ والبلادةَ وقلةَ الفهم ، فقد كذبوا . وإنما بيَّنا بالبرهان الحقِّ خطأَ مَنْ أخطأ وصوابَ من أصاب فقط . وما العائب للصحابة إلا هم في ازورارهم [4] عن كل ما جاء عنهم ، وإطِّراحهم لجميع أقوال الصحابة استغناءً عنهم برأي مالك وحده دون جميع فقهاءِ أهل الإسلام ، سالفهم وخالفهم .

---

(١) ص : ما .... الكدح .
(٢) ص : أجزيناهم .
(٣) ص : الواهلة .
(٤) ص : أحوالهم .

وأما إقرارهم لنا بالاتساع في الكلام والمعرفة باللغة ، فأمر لا نحمدهم عليه في الإقرار ، لأنا [1] لم نزد بذلك فضلاً ، ولا يغضّنا [2] جحدهم لذلك إن جحدوه ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

١٤ ـ ثم قالوا : « وصنعتَ دواوينَ وحبَّرتها على ما قد ظهر إليك ، لم تقتنع بتواليفهم ولا صَوَّبتها ولا رضيتها ، فخالفتهم وَعِبْتَهُمْ فيما ألفوه وخطأتهم فيما صَوَّبوه [3] ، استنقاصاً لحقهم ، وتنكباً عن [١٨٠ ب] قصدهم » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ أن هؤلاء القوم لا يستحيون من الكذب والبهتان ، يطلقون أننا رغبنا عن تواليفهم ولم نصوّبها ولا رضيناها ، وخالفناها ، وعبناها [4] وخطأناها ، استنقاصاً لحقّهم [5] ، وتنكّباً عن قصدهم ، فهلاَّ بيَّنوا هذا الضمير إلى من يرجع ؟ وهذه التواليف ما هي ؟ لكننا نحن نبين ـ بحول الله تعالى ـ كلَّ ذلك ببيان نشهد الله تعالى وملائكته وكلَّ من سمعه بأنه الحقّ ، وذلك أن الناس ألفوا : فألف أصحابُ الحديث تواليفَ جمة ، وألف الحنفيون تواليفَ جمّةً ، وألف المالكيون تواليف ، والشافعيون تواليف ، فلم يكن عندنا تأليف طبقةٍ من هذه أولى أن يُلْتَفَتَ إليه من تأليف غيرها ، بل جمعناها ولله الحمد وعرضناها على القرآن وما صحَّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فلأيٍّ تلك الأقوال شهد القرآن والسنة أخذنا به ، وتركنا ما عداه .

وأمَّا هم [6] فخالفوا تواليفَ جميع أهلِ الإسلام أولها عن آخرها ، ولم يقنعوا بها ولا صَوَّبوها [7] ولا رضوها ، بل خالفوها وعابوها وخطأوا أصحابها استنقاصاً لجميع أهل العلم من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم في مشارق الأرض ومغاربها ، حاشا المدونة والمستخرجة فقط . فمن أشدُّ استنقاصاً للعلماء ، ولكتب العلماء ، هم أم نحن ؟ وهل في هذا خفاءٌ على ذي بصيرة ؟ والحمد لله رب العالمين .

---

(١) ص : لاكنا .
(٢) ص : يقصنا (واقرأ أيضاً : يقضنا) .
(٣) ص : ضربوه .
(٤) ص : وعايناها .
(٥) ص : واستنقاصاً لحظهم .
(٦) ص : فأما قولهم .
(٧) ص : ضربوها .

١٥ ـ ثم قالوا [١] : « وخصمك لا يتهم أحداً [٢] من الآخذين عنهم كذلك ، ولا يقع في نفسه أنك أفقه ممن مضى ، ولا أحذق ممن سلف ، ولا أدرى بالمعاني والأحكام والتأويل ، وعلم الناسخ والمنسوخ والأوامر والأفعال ، والعام والخاص والمحظور والمباح ، والفرض والندب ، إذْ قد حوَوْا وطالعوا ما لا تحوي أنت عُشْرَ معشاره ولا تطالعه أبداً ، لقربهم من دار الهجرة ومعدن الرسالة ، ولصلاحهم [٣] [١٨١/أ] وإصلاحهم وورعهم ، وأنهم في القرن المحمود الممدوح ، وأنهم قد طالعوا دواوين لم تطالعها أنت ، وأنّ من الدواوين ما لا تقفُ أنت على أسمائها » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ اننا قد بيَّنا أنهم هم المتهمون [٤] للصحابة والتابعين حقاً ، لأنهم كلهم عندهم [٥] في نِصاب من لا ينبغي أن يشتغل به بطلب أقوالهم ، ولا يلتفت إلى شيء من فقههم إلا ما وافق مالكاً [٦] فقط .

وأما قولهم : إنه لا يقع بأنفسهم أننا أفقه ممن مضى ، ولا أحذق ممن سلف إلى آخر الكلام ، فهذا أمر لا ندّعيه لأنفسنا ، ومعاذ الله أن نظن هذا ، ولكن كما نظروا هذا النظر ، وأصابوا في ذلك ، فلينظروا أيضاً أن مالكاً وابن القاسم لم يكونوا أفقه ممن مضى قبلهما من الصحابة والتابعين ، ولا أدرى منهم بالمعاني والأحكام والتأويل ، والناسخ والمنسوخ والأوامر والأفعال والخاص والعام ، والمحظور والمباح والفرض والندب ، إذ قد حووا بلا شك من لقاء النبيّ صلى الله عليه وسلم ومشاهدته ما لا يحوي مالك وابن القاسم عشر معشاره ، ولا طالعوه قط ، لقرب أولئك من النبوة ومهبط الرسالة ، ولمضمون صلاحهم وورعهم ، وأنهم القرنان الفاضلان المقدَّمان على قرن مالك وابن القاسم . فإذن [٧] لم يكن تأخر مالك عنهم موجباً تقليد رجل منهم . إلا أننا نحن على كل حال ، ولله الحمد ، لا ندعو إلى رأينا ولا قولنا ، وإنما ندعو إلى اتّباع المضمونِ له أنه أفضل جميع الإنس والجن ، والمقطوع بعظمته ، وأنه لا يقول إلا الحق ، والذي أمرنا الله باتباعه بإقرارهم إن كانوا مسلمين . وإلى هذا ندعوهم ، وهم

(١) ص : قالوا قولهم .
(٢) ص : أحد .
(٣) ولصلاحهم : مكررة في ص .
(٤) ص : المتهومون .
(٥) ص : عندنا .
(٦) ص : مالك .
(٧) ص : فإذ .

يدعوننا إلى ترك ما صحَّ عنه عليه السلام ، واتباع رأي مالك . وإذا كان سائغاً لهم عند أنفسهم خلافُ سفيان الثوري ، وسعيد بن المسيب ، والزهري لقول مالك ، وساغ [1] لابن وهب وأشهب والمخزومي وابن الماجشون [١٨١ ظ] وابن نافع وابن كنانة مخالفةُ مالك في مسائل جَمَّة ، فقد سوَّغ [2] ذلك وأوجب لنا وعلينا خلافَ مالك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأما القرب من دار الهجرة ، فدار الهجرة باقية بفضلها ، لم ينتقص من فضلها شيء أصلاً ، وقلَّ غناءُ [3] ذلك عن سكانها .

وأما قولهم : « لأنهم في القرن [الممدوح المحمود] لورعهم وصلاحهم » ، فما مالك أولى بذلك من فقهاء زمانه كسفيان والليث والأوزاعي ومعمر وابن عيينة وابن المبارك وغيرهم ممن قبله وبعده ومعه ، والفضل بيد الله تعالى لا بأهواء المتمنين .

وأما قولهم : إنهم طالعوا دواوين لم نطالعها نحن ، ومن الدواوين ما لا نقف على أسمائها ، فلعمري ما لشيوخهم [4] ديوانٌ مشهور مؤلفٌ في نصٍّ مذهبهم إلا وقد رأيناه ولله الحمد ، كثيراً ، ككتاب ابن الجهم وكتاب الأبهري الكبير ، والأبهري الصغير والقزويني وابن القصار وعبد الوهاب والأصيلي [5] ، ولقد كان ينبغي لهم

---

(١) ص : وشاع .

(٢) ص : فيما سورغ من .

(٣) ص : عنا .

(٤) ص : شيوخهم .

(٥) محمد بن الجهم (ـ ٣٢٩ أو ٣٣٣) : له عدة كتب منها بيان السنة ومسائل الخلاف والحجة لمذهب مالك ، وشرح مختصر ابن عبد الحكم الصغير ، ولا أدري إلى أيها يشير ابن حزم .

وأبو بكر محمد بن عبد الله الأبهري الكبير (ـ ٣٧٥) شرح كتابي ابن عبد الحكم الصغير والكبير وله كتب أخرى .

والأبهري الصغير هو محمد بن عبد الله أبو جعفر (ـ ٣٦٥) له كتاب في مسائل الخلاف نحو مائتي جزء وكتاب تعليق المختصر الكبير مثله وغيرهما .

وأما القزويني فهو أبو سعيد أحمد بن محمد زيد (مات بعد ٣٩٠) وقد صنف في المذهب والخلاف ، من ذلك كتاب المعتمد في الخلاف نحو مائة جزء وله أيضاً كتاب الالحاف في مسائل الخلاف .

وأما ابن القصار فهو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد (ـ ٣٩٨) تفقه بالأبهري الكبير ، وقال فيه الشيرازي (طبقات الفقهاء : ١٦٨) وله كتاب في مسائل الخلاف كبير . لا أعرف لهم كتاباً في الخلاف أحسن منه .

وعبد الوهاب هو أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر (ـ ٤٢٢) تفقه على كبار أصحاب الأبهري كابن القصار وغيره وله مؤلفات عديدة في المذهب والخلاف منها كتاب النصرة لمذهب إمام دار الهجرة وكتاب أوائل الأدلة في مسائل الخلاف .

وأما الأصيلي فهو أبو محمد عبد الله بن إبراهيم . (ـ٣٩٢) أندلسي ، تفقه ببلده وبالقيروان ومصر =

أن يدخلوا فيها هذه الخبايا التي تركنا بها هؤلاء الجهال ، وإن كانت عندهم ولم يذكروها فقد غشوهم وظلموهم . وإن كانوا قد بلغوا الغاية في ذلك الذي لم يقدروا على أكثر منها [1] ، فما بال كلام هؤلاء الجهال بالأهذار المقِرَّةِ لعيون الشامتين ؟ ولكن لو عرف الناقصُ نقصَهُ لكان كاملاً .

١٦ ـ ثم قالوا : « وهل تدعي [أنك] أنت أحطت [2] بجميعها علماً ، وأحصيت ما في جميعها حفظاً » ؟

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ أنه يُعْكَسُ عليهم هذا السؤال . يقال لهم : أتُرَاكم أنتم أحطتم [3] بجميع تواليف العلماء ، وأحصيتموها [4] ؟ فإن قلتم : نعم ، كذبتم لأنكم لا تدرون شيئاً من الكتب ، إلا خواصَّ منكم ، إلا المدونةَ والمستخرجةَ فقط . وإن قلتم : لا ، قيل لكم : فمن أين وقع لكم أن تدينوا الله تعالى بقول مالك دون قول مَنْ سواه لو نصحتم أنفسكم ؟ وأما نحن فقلنا : قد أحطنا [5] ـ ولله الحمد ـ بكل ما يحتج به المخالفون [١٨٢ / أ] والموافقون . جمعنا ولله الحمد صحيح أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجمهور ما رواه المستورون ممن لم يبلغوا مبلغ أن يُحْتَجَّ بنقلهم . هذا أمر نهتفُ [به] ونعلنه على رغم الكاشح وصَغار وجهه . فمن استطاع إنكاراً فليبرز صفحته وليناظرْ مناظرةَ العلماء ، فمن عجز عن ذلك فليسألْ سؤالَ المتعلمين ، أو ليسكتْ سكوتَ أهلِ الجهل الخبيرين بجهلهم . فإن أبوا إلا الرابعة ، وهي هذرُ النوكى ، فتلك خطةٌ عائدة على أهلها بالخزي والدمار في الدنيا والآخرة . والحمد لله رب العالمين .

١٧ ـ ثم قالوا : « وإنك تقصيتَ وأحصيت حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كله أجمع أكتع حتى لم يفتْ حظَّكَ منه شيء . فتعمل من [غير تقليد] صاحب وتابع » ؟

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ قد قلنا إننا حصلنا بروايتنا وضبطنا ولله الحمد

= والعراق وصنف كتاب « الآثار والدلائل » في الخلاف (وهؤلاء جميعاً من كبار المالكية . وتراجمهم في الديباج والمدارك ، وطبقات الشيرازي ، وبعضها في الفهرست وابن خلكان) .

(١) هذا مضطرب ويبدو منقطع الصلة بما قبله .

(٢) ص : خطب .

(٣) ص : أخطأتم . وهي كذلك حيثما وردت في هذا النص .

(٤) ص : وأخفيتموها .

(٥) ص : فقد أخطأنا .

كلَّ خبرٍ صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ببرهان واضح ، وهو أن المشهور من المسندات والمصنفات الموعية للأخبار ، فقد جمعناها ولله الحمد ، ولا يشذُّ عنّا خبرٌ فيه خير أصلاً ، وحتى لو لم نُحِطْ بها كلها لما وجب بذلك طرح ما بلغنا منها ، بل كان يلزمنا أن نعمل بما بلغنا ، ولو لم يكن إلاّ خبرٌ واحد ، لا يحلُّ غير ذلك . ثم نقول لهم : أتراكم أنتم أحطتم بجميع حديث النبي صلى الله عليه وسلم حتى تعلموا أنه شاهدٌ لأقوال مالك ؟ ثم نحن ننزلكم درجة : أتراكم أحطتم بجميع أقوالِ مالكٍ ومسائله حتى لم يفتكم منها واحدة ، فعلمتم أنها كلّها حق ؟ هذا أمر يدري الله تعالى أنكم كاذبون في كل ما تذكرون فيه ، فما سؤالكم إلا عائد عليكم . وهكذا عـادةُ الله تعالى فيمن عَنَد عن الحق ، وفارق طريق السنة ، وبالله تعالى التوفيق .

١٨ ـ ثم قالوا : « فخصمك لا يرى في معتقده أن يتهم [١] صاحباً ، ولا أن [٨٢ ب] يخطئه وينسب إليه غفلةً أو تقصيراً [٢] ، وكيف وهم القدوة المرضيون الذين بهم قامت الشرائع وَبُيِّنَت الحقائق » ؟

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إننا ما نعلم أحداً أشد اتهاماً للصحابة كلهم من هؤلاء المقلدين ، ولا أعظمَ تخطئةً لهم منهم ، لأنهم طرحوا جميعَ أقوال الصحابة ، رضي الله عنهم ، ولا يرونهم في نصاب من يستحقُّ أن تكتب أقوالهم إلا ما وافق رأيَ مالك ، فقد اعترفوا مخالفةَ الذين قامتْ بهم الشرائع ، وثبتت بتبليغهم الحقائق . ونحن نسألهم فنقول لهم : أخبرونا ، إذا أوجدناكم [٣] في الكتب التي أنتم مقرُّون بها كالموطأ والبخاري أقوالاً صحاحاً عن الصحابة والتابعين [أتقرُّون بها] أو بما جاء عن مالك ؟ فإن قلتم : بما صح عن الصحابة ، كذبتم وأفكتم : وإن قلتم : بما جاء عن مالك ، صدقتم واعترفتم باتهامكم للصحابة وتخطئتكم إياهم ، بخلاف ما قلتم ها هنا . فإن قلتم : لم يخالف مالك تلك الأقوال إلا بما هو أولى منها . قيل لكم : إذا خفي ذلك العلم الذي وقع عليه مالك على أولئك الصحابة ، فأحرى وأمكن وأوجب على أن يخفى على مالك علم كثير وقفنا نحن عليه ، إذ نسبتنا نحن من مالك ، أقرب من نسبة مالك من أقلِ صاحب من الصحابة ، لأن مالكاً وغيرَ مالك لو أنفقَ مثلَ أُحُدٍ ذهباً لم يبلغ نصفَ مُدٍّ شعير يتصدّق به أقلُّ الصحابة . وليست هذه المنزلة ولا هذه

(١) ص : فيهم .
(٢) ص : عقله أو تقصداً .
(٣) ص : وجدناكم .

الفضيلة لمالك على أحد من الناس ، بل نحن وهم من جملة المسلمين ، لا نقطع له ولا لنا بنجاة ، ولا نضمنُ لنا ولا له الجنة ولا العصمة ، بخلاف ضمان ذلك للصحابة رضي الله تعالى عنهم ، وبالله التوفيق .

١٩ ـ ثم قالوا : « ومن أحكامهم ما قضوا بها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستمر الحكم عليها أو تتابعَ العملُ بها وهو حاضر معهم لا غائب ولا متخلف ، فهل كانت تحلُّ لهم مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأن يقضوا [١٨٣ /أ] بخلاف ما يرضاه ، أو يبلغهم عنه حكم فيرغبوا عنه ويقتصروا على رأيهم ، أو يؤثروا أقوالهم على قوله بعد علمهم بقوله ، [فإنه لا يجوز أن يقصدوا إلى خلافه عليه السلام استخفافاً بأمره] ويتجنبوا [١] ما يستحسنه عليه السلام ؟ فمعاذ الله وحاشا لله من ذلك ، فهم المنَزَّهون عن كلِّ شرّ ، المظنون بهم كل خير ، بهم قامت [٢] أعلامُ الدين ؛ ورسخ العلم ، وسطع الحقُّ وأشرق النور ، وأينعت [٣] الحكمة ، واتسعت السنة ، ولاح الدليل » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إن هذه التمويهات ليس بأيديهم غيرها ، وهي كلها عليهم لا لهم .

أما قولهم في أحكامهم التي قضوا بها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنحن الآخذون ، وهم المخالفون في أكثر الأمر ، كقول أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنه : نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً فأكلناه ، فخالفوهم بآرائهم في هذا القول الظاهر إلى جنب [٤] رسول الله صلى الله عليه وسلم . وحكم عليٌّ باليمين في الثلاثة المتداعِين في الولد بعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإقراع عليه بينهم ؛ وغير ذلك كثير جداً ، وقد ذكرناه [٥] في كتابنا [٦] ولله الحمد .

وأما قولهم : « فهل كانت [٧] تحلُّ لهم مخالفةُ الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو أن يقضوا بخلاف ما يرضاه ، أو يبلغهم عنه حكم فيرغبوا عنه ويقتصروا على رأيهم

---

(١) ص : ويستحسنوا .
(٢) ص : لهم ما قامت .
(٣) ص : وأنبعت ، ولعلها : ونبعت .
(٤) كذا هو في ص .
(٥) ص : ذكرنا .
(٦) لعل الصواب : في كتبنا ؛ إذ لم يعين كتاباً .
(٧) ص : فإن كانت .

بعد علمهم بقوله ، فإنه لا يجوز أن يقصدوا إلى خلافه عليه السلام استخفافاً بأمره » ؟ هذا ما لا يظن مسلم . لكن قد صحَّ عن الواحد بعد الواحد منهم رضي الله عنهم أنه بلغه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتأوَّل فيه تأويلاً ، كما روينا في نهيه عليه السلام عن الحمر الأهلية ، فاختلف الصحابة رضي الله عنهم في ذلك ، فقال بعضهم : إنما حرمت لأنها كانت حمولةَ الناس . وقال بعضهم : إنما حرمت لأنه لم تكن حُمُر [1] . وقال بعضهم : إنما حرمت لأنها كانت تأكل القذر . وقال بعضهم : بل حرمت ألبتة . فهذه التأويلات [١٨٣ ب] كلها لا يجوز أن تكون كلها حقاً ، ولا يجوز أن يضاف إلى الله منها شيء دون شيء آخر فيها بغير نص . فمثل هذا قد يتأوله المتأوِّل مقدراً أنه الحق ، وهذا ما لا يجوز قبوله ممن وهم فيه ، ومثل هذا كثير جداً .

وأما مدحهم الصحابة رضي الله عنهم ، فنحن أمدح لهم منهم ، وأعرف بحقوقهم وأشد توقيراً لهم ، ولكن القوم مموهون يهولون بمدح الصحابة وبإنكار خلافهم ، وهم أتركُ الناسِ لأقوالهم وأشدُّ خلافاً لهم ، لا يلتفتون إلى شيء من أقوالهم ، وإنما يكتبون أقوالَ مالكٍ فقط . فما الذي أدخل تقليد مالك في مدح الصحابة ، لو نصحوا أنفسهم ، وبالله تعالى التوفيق . وإذ يهوِّلون بمدح الصحابة رضي الله عنهم ويعظمون خلافهم ، فنحن نسألهم عن المسائل المأثورة في الموطأ وغيره عن عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة ، أيأخذون بها أم يتركونها لقول مالك ؟ فإن قالوا : نتركها عاد تشغيبهم عليهم ، وإن قالوا : بل نأخذها كذبوا ، فإن قالوا : [إن] مالكاً كان أعرف بما ترك من أين تركها ، قلنا لهم : يكفيكم بهذا إقراركم بأنَّ مالكاً أُظْفِرَ بعلمٍ خَفِيَ عن عمر ، وأمكن أن نعلم نحن كثيراً خفي عن مالك ولم يعرفه ، لما قد ذكرناه من النسبة والنسابة بين جميع الناس وبين مالك وبين أول الصحابة رضي الله عنهم ، وبالله تعالى التوفيق .

٢٠ ــ ثم قالوا : « فنفس هذا السائل تنازعه أن الذي عليه الأكثر والجمهور هو الهدى ، وأنه الطريقة المثلى ، لاتفاق العلماء ، وائتلاف الجماعة وتتابع العمل ، واستقرار الأمر عليه . وبقوله عليه السلام : إن أمتي هذه لا تجتمعُ على ضلالةٍ ، وإن أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » .

فالجواب ــ وبالله تعالى التوفيق ــ إن هذا من العار والشنار الذي ينبغي أن يستحيي

---

(١) يريد لم توجد بكثرة .

منه من له مسكةُ حياءٍ وعقل ، لأن ما اتفقت عليه الجماعةُ وائتلفت فيه العلماء واستقر [١٨٤/أ] الأمر عليه ، فلا خلافَ فيه بين أحدٍ من الأمة ، ولا هم أَولى به من غيرهم . وأما ما اختلف الناسُ فيه ، فليس بعضهم أولى بالحقِّ فيه من بعض ، إلا من وافق قولُهُ القرآنَ وسنةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط ، فلا أضلَّ ولا أجهلَ ولا أقلَّ حياءً ممن يريد [1] رأي مالكٍ الذي خالفه فيه غيره من العلماء بأن يوجب اتِّباع الإجماع .

وأما قولهم : إن الذي عليه الأكثر فهو الهدى والطريقة المثلى ، فكلام في غاية السخف ، لأن الحنفيين كانوا أكثر من المالكيين أضعافاً مضاعفة ، ولعلهم اليوم يوازونهم في العدد ، والشافعيين أكثر منهم ، فينبغي أن يتبع الأكثر ، وقد قيل أهل المقالة تُعَدُّ كثرتهم ، فينبغي أن يعود الهدى لذلك ضلالاً . وهذا [2] كلام مبرسم لا يرضى به [من له] مسكة عقل . وقد كان مالك وحده ثم وافقه نفر يسير ثم كثروا . وقد كان القائلون بمذهب الأوزاعي كثيراً ثم انقطعوا ، وكل هذا لا معنى له .

ثم يقال لهم : إن التزمتم اتباع الأكثر فإن جميعَ أهلِ الإسلام مجمعون على [أنّ] اتباع النبي صلى الله عليه وسلم هو الواجب ، وأنه لا يلزم اتباع أحد دونه . فلا تفارقوا هذا الإجماع فهو الحق المبين الذي من عاج عنه ضل في الدنيا والآخرة . وأما قولهم : « أصحابي [3] كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » . فحديث موضوع [4] ، ثم لو صحَّ لكان حجةً عليهم ، لأنهم يلزمهم على هذا أن لا ينكروا على أحد قال بقولة قائلها صاحبٌ ، وقد صحَّ عن بعض الصحابة ألا غُسلَ من الإكسال ، وإباحة الدرهم من الدرهمين ، وإباحة المتعة ، وأكل البَرَد للصائم ، وغير ذلك كثير لا يقولون به . وبالجملة إن القوم في هذر وعمى لا يحسنون ، ولا يبالون ما يتكلمون به ، والله أعلم .

٢١ ـ ثم قالوا : « ويخشى أن يكون غيرك ببلدة أخرى فيأتيه [أحدهم] [١٨٤ ب] ببرهان ودليل وحجة تقهره بخلاف ما قد أوضحت أنت وبينته له ، فيقع في نفسه

(١) يريد : كذا هي في ص ، ولعل الصواب : « يرى » .
(٢) ص : ولذا .
(٣) ص : وأما قولهم أتباع النبي صلى الله عليه وسلم فقط وأما أصحابي .
(٤) انظر الأخبار الموضوعة : ٣٨٨ .

أنه الحق ، فينصرف إليه ويعمل بما قد رواه له وأوضحه ، لحديث [1] قد صحَّ عنده ورواه لم تطَّلِعْ أنت عليه ولا أحصاه حفظك ، ولا أحاط به علمك ، فلا يدري بمن [2] منكما يثق ولا بأيكما يتعلق ، فيظلّ حيرانَ هائماً ، وكل واحد منكم يأتي بحجة وبرهان ودليل ، وإذ حديث النبي صلى الله عليه وسلم كثيرٌ متسع أكثر من أن يحاط به أو يحصى ، ويدعي غيرك أن الحديث الذي ترويه أنت هو [المنسوخ والذي يرويه هو] [3] الناسخ بأصحّ أسانيد» .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إن هذه طريق ضلال ، ومن تلاعب الشيطان بمن أراد [4] الله تعالى به الخذلان . ولو وجب أن لا يرجع أحد إلى ما قام به البرهان خوف أن يأتيه غيره بحجة أخرى ، لما وجب أن يؤمن كافر أبداً ، ولا أن يتوبَ مبتدعٌ أبداً ، ولا أن يرجعَ مخطئٌ إلى حقيقة أبداً ، لأنه يقول اليهودي والنصراني والمجوسي والثنوي إذا أخذته الحجة ، وقام عليه البرهان : كيف أرجع إليك ولعل غيرك يلقاني يوماً ما فيأتيني بحجة وبرهان ودليل يقهرني ، بخلاف ما أوضحتَ أنت وبيَّنتَ ، فأرجع إليه أيضاً ، وهكذا أبداً ؟ ويقول الخارجيّ والرافضي والمرجئ والمعتزلي إذا قامت عليه الحجة ، وأثبت له البرهان : كيف أرجع إلى قولك ، ولعل غيرك يلقاني يوماً فيأتيني بحجة وبرهان ، ودليل يقهرني بذلك بخلاف ما أوضحت أنت وبينت فأبقى حيران ؟ ويقول الحنفي والشافعي والحنبلي كذلك أيضاً سواء سواء ، فعلى هذا القول الباطل يجب أن يبقى اليهودي على دينه ودين أبيه ، والنصراني كذلك والمجوسي كذلك والثنوي كذلك والمعتزلي كذلك والخارجي كذلك والرافضيّ كذلك ، فأيُّ قولٍ في الأرض أبعد عن الهدى من قولٍ أدَّى إلى هذه الطريقة ؟ وهذا [١٨٥/أ] باب لا تنجلي الحيرة فيه عن الممتحَنِ بها بكلام يسير ، ولا بدَّ لطالب الحقائق من أن يسمع حجةَ كلِّ قائل ، فإذا أظهر البرهان لزمه الانقياد والرجوع إليه ، وإلا فهو فاسق . والبرهان لا يجوز أن يعارضه برهان آخر ، فالحق لا يكون شيئين مختلفين ولا يمكن ذلك أصلاً ، والحق مبين في الملل والديانات بموجب العقلِ والبراهينِ الراجعة إلى أوّل الحس والضرورة . فلا بد لمن أراد الوقوف على الحقائق من طلب العلم المؤدي إلى معرفة

---

(١) ص : الحديث .

(٢) ص : لمن .

(٣) زيادة لازمة يقتضيها السياق .

(٤) ص : راأه .

البرهان ، والحق يستبين في النحل بالرجوع إلى القرآن الذي اتفقت عليه الفرق ، وإلى الإجماع المتيقن . فلا بد لمن أراد الوقوفَ على الحقائق في ذلك من الوقوف على ما أوجبه القرآن وصحَّ به الإجماع . والحقّ يتبين فيما اختلف فيه العلماء بالرجوع إلى ما افترض الله تعالى الرجوعَ إليه من أحكام القرآن والسنن المسندة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فواجبٌ على كل مسلم طلبُ ما يلزمه من ذلك والبحثُ عنه واعتقادُهُ الحقَّ إذا صحَّ عنده ، وكل هذا لا يُدْرَكُ بالأماني الفاسدة ولا بالأهذار الباردة ولا بالدعاوى الكاذبة ، لكن بطلب أحكام القرآن والبحث عن الحديث وضبطه والاشتغال به عما لا يجدي ولا يغني ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

[أما قولهم] : إن حديث النبي صلى الله عليه وسلم متسع جداً أكثر من أن يحصى أو يحاط به ، ويدعي غيرك أن الحديث الذي ترويه أنت منسوخ والذي يرويه هو هو [الناسخ] بأصح أسانيد ـ فكلام باطل ؛ بل حديث النبي صلى الله عليه وسلم محصىً مضبوط مجموع مستقصى [1] ولله الحمد . ومن ادعى في حديثٍ أنه ناسخ أو منسوخ لم يصدَّق ألبتة إلا بأن يأتي على ما يدعيه بذلك بنصٍّ صحيح يخبر [2] أنه منسوخ ، أو بإجماع صحيح يخبر أنه منسوخ ، أو بتقدم تاريخ مع تعذر الجمع بينهما ، وكل هذا سهل ممكن لمن طلبه لا لمن قعد يهذر ويشتغل بالحديث البارد . وبالله [١٨٥ ب] تعالى التوفيق .

وأما قولهم : « إذ كل ما ذكرتم مانع من الرجوع إلى ما قامت به البينة » [3] . فالحجة [4] عندكم فيما اعتقدتم مذهب مالك ولعل غيره أصح منه . فإن قالوا : وجدنا عليه من وثقنا به من شيوخنا . قيل لهم : وهكذا يقول أهلُ كلِّ مذهبٍ فيما هُمْ عليه ، وهكذا يقول أهلُ كلِّ مِلَّةٍ فيما هم عليه ، وهكذا يقول أهلُ كلِّ نحلة فيما هم عليه : أنهم كلهم وجدوا على ما هم عليه من وثقوا به ، ومن لا يُتَّهَمُ بأنه ما جهل الحق ، ولا أنه قال الباطل . فحصلنا من هذا الجنون على لزوم الضلال وعلى قوله تعالى : ﴿ إنا أَطَعْنَا سادَتَنَا وكُبَراءَنَا فأضلُّونا السَّبيلا ﴾ (الأحزاب : ٦٧) . ويقال لهم : لا يخلو السائلُ عن هذا من أن يكون ممكناً منه طلب العلم وفهمه . أو يكون

---

(١) ص : مقتصى .
(٢) ص : غير .
(٣) لم يرد هذا القول في ضمن حديثهم السابق (الفقرة : ٢١) .
(٤) ص : الحجة .

غبياً [١] لا يقدر على الطلب . فإن كان ممكناً منه طلب العلم ، فليطلب وليبحث حتى يقف على البرهان ويعرفه . وإن كان غبياً ، فليقل لمن أفتاه بشيءٍ فيما نزل به : أهكذا أمر الله تعالى ورسوله ؟ فإن قال له : نعم ، أخذ به ، وإن قال : لا ، أو قال له : هذا قول فلان ، وذكر أحداً من دون النبي صلى الله عليه وسلم من صاحب أو تابع أو فقيه أو سكت عنه ، لم يلزمه اتباعه ، وطلب عند غيره ، وبالله تعالى التوفيق .

٢٢ ـ ثم قالوا : « ومما [٢] يحتج به عليك أيضاً أن أسماء الرجال والتواريخ تختلف في الآفاق والأسانيد ، فمنها ما فيه الضعيف قوي ، والقوي ضعيف ، فكيف لك بالتغليب في الأحاديث المتضادَّة المتعارضة ؟ وقد يكون الرجال في الحديث الذي يروونه في طريق النهي ، هم الذين يروونه من طريق الأمر ، أو يتفرقوا فيكونوا هم ثقات لا داخلة فيهم ، إن غَلَّبْتَ أصحابَ النهي ، فقد كذَّبتَ [٣] أصحاب الأمر وليسوا أهلاً للتكذيب » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ أن هذا لا يدرك بيانه إلا بطلب العلم والبحث ، لا بالنهي والجلوس . والذي ذكروا من اختلاف التواريخ هو كما قالوا ، ولكن اختلافهم [١٨٦/أ] في الواحد يُجَرِّحُهُ قومٌ ويعدّله آخرون قليل جداً . والقول في ذلك أن المختلف فيه إن كان ممن اشتهرت عدالته في ضبطه ، فالتعديل أولى به ، حتى يأتي المجرّح ببيانِ جرحةٍ تَسْقُطُ لها عدالته . وأما من كان مجهولَ الحال ، فالتجريحُ أولى به من التعديل ، لأن أصل الناس الجهل بهم والجهل منهم حتى يصحَّ عليهم العلم [٤] بهم .

وأما الأحاديث المتعارضة [٥] ، فقد بينا جملة العمل فيها في غير ما موضع من كتبنا ، وبيّنا ذلك في أشخاص الأحاديث والحمد لله رب العالمين . ونحن نذكر ها هنا جملة من ذلك كافيةً إن شاء الله تعالى فنقول ، وبالله تعالى التوفيق : إن الحديثين إذا نظرا ، فإن كان أحدهما صحيح السند [٦] ، نظر : فإن كان أحدهما أقلَّ معاني من الآخر ، استعملا معاً إن كان كلاهما نهياً أو كان كلاهما أمراً ، ولم يجزْ تركُ شيءٍ

---

(١) ص : عيناً .

(٢) ص : وما .

(٣) ص : ذكرت .

(٤) ص : والعلم .

(٥) وأما الأحاديث المتعارضة الخ : قارن ما قاله هنا بما جاء في الإحكام ١ : ١٣٦ ـ ١٣٧ .

(٦) ص : المسند .

منهما ، أو استعملا معاً أيضاً ، بأن [1] نستثني أحدهما من الآخر [إن كان أحدهما نهياً والآخر] أمراً إذ لا يجوز ترك واحد منهما للآخر . وإن لم يمكن استعمالهما ألبتة ، طلب الناسخ منهما من المنسوخ . فإن عرف ببرهان لا بدعوى لكن بنص آخر يبيّن أن أحدهما هو الناسخ ، أو بإجماعٍ على ذلك ، أو بتأريخ فيهما ، أُخِذَ الناسخ وترك المنسوخ . فإن لم يوجد دليلٌ على شيء من ذلك ، فالزائد ، لأنه شرع وارد لا يجوز تركه ، ولأنه بيقين دافع لحكم الخبر الآخر وزائد عليه ، فلا يحلُّ تركُ اليقين . وهذه وجوهٌ لا يخرجُ عنها خبران متعارضانِ أبدَ الأبد ، والحمد لله رب العالمين .

ثم نعكس عليهم هذا السؤال بعينه فنقول : إذا اختلفت الرواية عن مالك لوجهين أو ثلاثة وأربعة ، وهذا كثير لهم جداً ، فبأيها تأخذون ؟ أتغلّبون رواية ابن القاسم ؟ فقد كذّبتم ابنَ وهب وأشهبَ ومطرّفاً [2] وغيرهم ، وليسوا أهلاً للتكذيب ، أم كيف تفعلون ؟ فهذه هي الحيرة والضلالة حقاً ، لا ما قد بيَّنَهُ الله تعالى وأوضحه ورفع [3] الإشكال فيه ، والحمد لله رب العالمين [١٨٦ ب] .

٢٣ ـ ثم قالوا : « ونجد العلماء أيضاً يختلفون في التأويل ولا يتفقون . فكيف يوافقك على أن التأويل في آية كذا هو أمر كذا على ظاهر الآية ، وأن الآية لا تحتمل تأويلاً غير ظاهرها [وهو يجد غيرك يحدثه في تلك الآية بغير ما حدثته ، بزائد فيه أو بناقص منه] » ؟

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ أن هذا كلامٌ مختلطٍ في قوله ، فكيف يوافقنا على أن التأويل في آية كذا هو أمر كذا على ظاهر الآية ؟ وأن الآية لا تحتمل تأويلاً ؟ وهذا برسامٌ هائج لأنَّ القولَ بالتأويل خلافُ الأخذِ بالظاهر بلا شك . وهم قد ساووا هنا بين الأمرين . ونحن لا نقول بالتأويل أصلاً إلا أن يوجب القولَ به نصٌّ آخر أو إجماعٌ أو ضرورة حسّ . ولا مزيد . وإلا فمن ادعى تأويلاً بلا برهان ، فقد ادعى ما لا يصح ، فدعواه باطل . ولا يحلُّ أن يقالَ إن الله تعالى لم يردْ بهذه الآية إلاّ معنى كذا . وأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يردْ بهذا القولِ إلا معنى كذا ، من غير أن يأتيَ نصٌّ وإجماع بذلك . لأ [ن] من قال هذا من عند نفسه ، فقد تقوَّل على الله

---

(١) ص : فإن .

(٢) هو مطرف بن عبد الرحمن بن إبراهيم (ـ ٢٨٢) قرطبي روى عن يحيى بن يحيى وطبقته ورحل فسمع من سحنون ونظرائه . وكان مشاوراً في الأحكام . زاهداً ورعاً (الديباج : ٣٤٦ وابن الفرضي ٢ : ١٣٤) .

(٣) ص : ووقع .

تعالى وعلى رسوله عليه السلام إذ لم يأتِ له حجة خبرٍ عنه تعالى ولا عن نبيه صلى الله عليه وسلم .

وأما قولهم [1] : إن العلماء اختلفوا في التأويل ، فنعم . وليس قول أحد منهم حجةً على الآخرين منهم ، والواجبُ ردُّ ما تنازعوا فيه إلى ما أمر الله تعالى بالرد إليه ، إذ يقول عز وجل : ﴿ فإنْ تَنَازَعْتُمْ في شَيءٍ فردُّوهُ إلى اللهِ والرَّسُولِ إنْ كُنْتُم تؤمنون باللهِ واليومِ الآخِرِ﴾ (النساء : ٥٩) ونحن نعلم أن الله تعالى إذا نصَّ على شيء فهو الذي أراد منا . ولو أراد غير ما خاطبنا به لبيَّنه لنا بلا شك . فإذا لم يفعل ، فما أراده قط ؛ فمن ادَّعى أنه أراده قط ، فقد قال الباطل . والأمر في هذا أبينُ من الشمس لمن أراد الله به خيراً ولم يردْ أن يضلَّه .

ثم نسألهم بهذا القول بعينه ، فنقول لهم : قد تنازع العلماء كما قلتم في التأويل ، فما الذي جعل تأويلَ مالكٍ أولى من تأويلِ غيره ، لو كان لكم اهتبالٌ بأديانكم ، ونسأل الله تعالى العصمة [١٨٧ / أ] .

وأما قولهم : « وهو يجد غيرك يحدثه في تلك الآية بغير ما [2] حدثته ، بزائد فيه أو بناقص منه » ، فإنه إن وَجَدَ عند غيرنا حديثاً صحيحاً لم يجده عندنا أو زيادةً صحيحة ليست عندنا ، فواجبٌ عليه الأخذُ به كما كنا نفعل لو وجدناه ولا فرق ، وليس كلامنا ولا كلامُ غيرِنا حجةً على الله ولا على رسوله صلى الله عليه وسلم ، بل كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم هو الحجة علينا وعلى كل أحد ، وما ندعو إلا إليه فقط . وبالله تعالى التوفيق .

٢٤ ـ ثم قالوا : « ثم إنك تَنْهَى عن النظائر والتفريع والتناتج والقياس ، ثم تأتي بما هو أشدُّ وأشنع ، وذلك أنك تخالف مسائلَ كثيرةً عما وردتْ واستقرت عليه وصحَّ العملُ بها . وتدَّعي أنت خلافَها من طريق ظاهر الحجة والاتساع في اللغة والتصريف في الكلام . فتذهب إلى التشقيق والتناتج . ومن سبقك من المتقدمين العالمين بالسنة واللغة لم يكلفوا أنفسهم ما تتكلفه أنت . ولا غاصوا في المسائل . ولا أحالوها عن ما وردت عليه على حسب مفهومها ومسموعها . وتورعوا أن يقولوا في هذه مسألة فيها لأهل الكلام تصريفُ معانٍ واحتجاجٌ يؤدي إلى العقل قبولَ ذلك ويصوبه » .

---

(١) ص : قوله .

(٢) بغير ما : مكررة في ص .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إن هذا كلام إنسان مخبُول العقل يتناثر تناثر الرمل ولا يعقل [1] . فأول ذلك أنهم أنكروا نهينا عن النظائر والتفريع والتناتج والقياس ، فخلطوا تخليطاً بجنون ؛ ومَا نَهَيْنا قط عن التفريع والتناتج ولا عن النظائر إذا وقعت تحت نوع واحد ، لكن نهينا عن القياس جملة ، فَجَمعَ هؤلاء بين المختلفات جَمْعَ أهل الجهل حقاً . والتفريع هو ذكر تصاريف المسألة التي يجمعها جملة النص . كقول رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] : « من زاد في صلاته أو نقص فليسلم ، ثم يسجد سجدتين » ؛ فنقول : من صلى ستاً أو سبعاً ساهياً فقد دخل في هذا الحديث [١٨٧ ب] ، لأنه زاد في صلاته ، ومن زاد سجدةً أو سجدتين أو سجداتٍ ساهياً فقد دخل في هذا الحديث ، لأنه زاد في صلاته . وهذا كثير جداً لو جُمع لقام منه جزءٌ ضخم . والتناتج هو نحو قوله صلى الله عليه وسلم [3] : « كلُّ مسكرٍ خمرٌ وكل خمرٍ حرام » ، فأنتج هذا أن المسكر حرام . وأن السيكران خمر ، وأن كل نقيع العسل إذا أسكر خمر ، ومثل هذا كثير جداً . والنظائر هي كقوله عليه السلام [4] : « إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة » ، فكلُّ حيضة فهي نظيرُ تلك الحيضةِ في النوعية ، والحكم لازم لها لزوماً ، وهذا كله هو الظاهر بعينه ، والنص بعينه .

وأما القياس فهو غير هذا كله ، وإنما هو أن يُحكَمَ لما لم يأت به النص بما جاء به النصُّ في غيره ، كحكمهم في تحريم الجوز بالجوز متفاضلاً ونسيئةً ، قياساً على تحريم الملح بالملح والقمح بالقمح والتمر بالتمر متفاضلاً ونسيئةً ، فهذا هو الباطل الذي لا يحلُّ القولُ به ، لأنه شرعٌ لم يأذن به الله . وقد تقصينا الكلامَ في هذا كله في غير هذا المكان ، ولكنا لا نفقد مهذاراً يكرِّرُ السؤال فنكرِّرُ له الجواب ، إقامةً لحجةِ الله تعالى عليه ، وبالله تعالى التوفيق .

ثم نعود إلى تخليطهم فنقول لهم : إن قولهم : « إننا نأتي بما هو أشد وأشنع » ، هو قول كان ينبغي لهم أن يبينوه وإلا فهو كذب وبهت .

ثم ذكرتم أننا نخالف مسائلَ كثيرةً عما وردت واستقرت عليه وصحَّ العمل بها

---

(١) لعل الصواب : ولا يعقد .

(٢) هو في ابن ماجه (إقامة : ١٣١ ، ١٣٣) ومسند أحمد ٢ : ٤٨٣ .

(٣) ورد في الصحاح (انظر مثلاً : البخاري « أدب » : ٨٠ ومسلم « أشربة » ٧٣ ـ ٧٥) ومسند أحمد ١ : ٢٧٤ ، ٢٨٩ ، ٣٥٠ ومواطن أخرى .

(٤) ورد الحديث في البخاري (حيض : ١٩ ؛ وضوء : ٦٣) ومسلم (حيض : ٦٢) وغيرهما من كتب الصحاح وفي مسند أحمد ٦ : ٨٣ ، ١٢٩ ، ١٤١ ، ١٨٧ .

ندعي نحن خلافها من طريقِ ظاهرِ الحجة والتصريف في اللغة والاتساع في الكلام : أيُّ عمل هو ، وعمل من هو ؟ فإن كان عملَ رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] ، فهم إذا صلوا [فليصلوا] كصلاته قاعداً بالناس في الفريضة . وكتسليمه مرتين من الصلاة . وكمسحه على العمامة . وغير ذلك كثيراً جداً . وإن كان عمل الصحابة [2] رضي الله عنهم فقد ذكرنا فعلهم . وعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في إضعاف القيمة على رقيق [١٨٨/أ] حاطب . وعمله في حكمه بأن يكون القراضُ مضموناً بحضرة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين . وغير ذلك كثير . ودِدت لو بينوا لنا عمل من يريدون ؟ عمل قضاتهم بالأندلس وأفريقية ؟ فما جعل الله تعالى أولئك حجة على أحد . وما هم أوْلى باتباع عملهم من قضاة خراسان وسجستان والسند وسائر بلاد الإسلام من الحنفيين والشافعيين . والله أعلم .

وأما قولهم : « إن من سبقنا من المتقدمين العالمين بالسنة واللغة لم يتكلفوا قط غير طلب الحق في القرآن وسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم » . فإن كانوا لم يتكلفوا [3] ذلك فبئس ما فعلوا . ولقد ظلموا أنفسهم . وبئس ما أثنى عليهم هؤلاء المخاذيل ، وإن كانوا لم يغوصُوا [4] في المسائل . فما أحسنوا [5] في ذلك . مع أنهم أيضاً كذبوا عليهم . فما ندري أحداً أكثرَ غوصاً على ما لا يكاد يقع من المسائل منهم .

وأما قولهم : « ولا أحالوها عما وردت على حسب مفهومها ومسموعها » . فهذا هو مذهبنا الذي ندعو الناس إليه . وهم لا ينكرون علينا إلا هذا بعينه . فلو عقل هؤلاء القوم ما هذروا هذا الهذر . ونعوذ بالله من الخذلان .

٢٥ ــ ثم قالوا : « كقولك في المصلي : إن له أن يقول عند افتتاحه الصلاة : الكبير الله أو كبير الله . والله الأكبر . واحتججتَ فيه بكلام كثير . وأن اللفظ بالتكبير إنما جاء على العموم . فكل ما كبر به الله تعالى فهو تكبير . وأن من كبر

---

(١) فإن كان عمل رسول الله ... الخ : جاء في الاحكام ٢ : ١٠٠ ــ ١٠١ وكان آخر عمله عليه السلام الصلاة بالناس جالساً وهم أصحاء وراءه . إما جلوس على قولنا وإما قيام على قول غيرنا . فقالوا هم [أي المالكية] صلاة من صلى كذلك باطل (وانظر أيضاً ٢ : ١٠١) .

(٢) وإن كان عمل الصحابة ... الخ : ورد مثله في الاحكام ٢ : ١٠٧ ــ ١٠٨ وفيه تفصيل لما خالفوه من أعمال عمر .

(٣) ص : يكلفوا .

(٤) ص : يعرضوا .

(٥) ص : حسنوا .

« الله أكبر » فقد خصَّ ، وكيف خص وهو لم يبلغه قط أن النبي صلى الله عليه وسلم ، إلى من دونه من صاحب أو تابع أنهم كبروا في الصلاة بما عدا « الله أكبر » ، فصار عموماً عندهم إذ لم يبلغهم غيره ولا صح سواه » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ أن الذي ذكروا عنا أنا قلناه هو [1] قولنا حقاً ، وقد أوردنا حجتنا ، ولم يأتوا بمعارضة فيها أصلاً أكثر من دعواهم أنه لم يبلغهم قط عن النبي صلى الله [١٨٨ ب] عليه وسلم إلى من دونه من صاحب وتابع أنهم كبروا في الصلاة بما عدا « الله أكبر » . فيقال لهم : هبكم ، لو صحَّ ذلك عندكم ، كما قلتم ، لما كان لكم في ذلك حجة ، إذ لم يمنع عليه السلام ولا أحد من الصحابة أن يكبروا بغير « الله أكبر » ، وقد أجاز أبو حنيفة رضي الله عنه وغيره أن يفتتح الصلاة بالله أعظم . ويقال لهم : إن كان عدم البلاغ بافتتاح الصلاة بما عدا « الله أكبر » حجةً عندكم ، فمن أين أجزتم تنكيسَ الوضوء ، ولم يأت قطُّ عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أحدٍ من الصحابة والتابعين ، أنه نكس وضوءه ؟ فأيّ فرق بين النقلين ؟ فجعلتم النقلَ الواحدَ حجةً والآخر غير حجة . فإن قالوا : الواو في آية الوضوء لا تعطي رتبة . قيل لهم : والأمر بالتكبير لا يقتضي أنه لا يُكَبّر بغير « الله أكبر » ، ولا فرق . ولا سبيل لهم من الانفكاك من هذا ألبتة . وبالله تعالى [التوفيق] .

ثم يقال لهم أيضاً : هل بلغكم قط أن أحداً من الصحابة والتابعين أو تابعي التابعين قلَّد رجلاً واحداً دون النبي صلى الله عليه وسلم في قوله كله ، كما فعلتم أنتم بمالك ؟ فإذا لم يبلغكم ذلك ، فكيف استحللتموه وقد صحَّ النهي عن التقليد ، وأمرتم باتباع القرآن والسنة فقط ؟ فكيف صار العمل عندكم « بالله أكبر » حجةً ، ولم يأت قطُّ نهيٌ عن التكبير بالله الكبير ؟ ولم يكن العمل بترك التقليد لإنسان بعينه حجةً عندكم ، وقد صحَّ النهي مع هذا العمل عن التقليد لها . في هذا عجب لمن عقل ، ونسأل الله تعالى التوفيق .

٢٦ ـ ثم قالوا : « وإنك تقول : مَنْ صلَّى ثماني ركعات ونسي من كلٍّ ركعة سجدة ، فقد أجزأته وصلَّى كما أمر ، وأنها [2] صلاة تامة مجزئة عنه » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إننا هكذا قلنا ، وهو الحقُّ عند الله ، وكل من قال غيرَ هذا فمخطئٌ عند الله عز وجل بلا شك ، لأن النبيَّ صلى الله عليه وسلم

(١) ص : وهو .
(٢) ص : أنها .

[١٨٩/أ] قال : « من زاد في صلاته أو نقص فليسلِّمْ ويسجدْ سجدتين »[١] ، وهذا قد زاد في صلاته ساهياً قياماً وركوعاً وعمل باقي ذلك وسجد ثماني سجدات كما أمر ، فهو معفوٌّ عنه بالنصِّ ويسلِّم ويسجد للسهو ، كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولكن أخبرونا أنتم : من أين قال قائلكم إن من صلَّى خمس ركعات ساهياً أنَّ صلاته تامة ويسجد للسهو ، وإن صلى ستّاً ساهياً بطلت صلاته ، لأنه زاد في صلاته مثل نصفها ؟ فياليت شعري من أين خرجت هذه الشريعة الجديدة ؟ وأين قال الله تعالى أو رسوله صلى الله عليه وسلم : إن من زاد في صلاته أقلَّ من نصفها ساهياً صحَّتْ له ، وإنَّ من زاد فيها مثلَ نصفها ساهياً بطلت ؟ وهل جاء بهذا قرآن أو سنة صحيحة أو سقيمة أو قولُ صاحبٍ أو معقولٌ أو قياسُ شيءٍ له وجهٌ في الصواب ؟ حاشا لله من هذا ، بل القرآن والنص من السنة الثابتة والمعقول والقياس كلُّ ذلك يكذِّبُ هذا القولَ الفاسد . أما القرآن ، فإن الله تعالى يقول : ﴿ وليسَ عليكم جُناحٌ فيما أَخْطَأْتُمْ به﴾ (الأحزاب : ٥) . ولم يخصَّ تعالى خطأً من خطأ ، فلا يجوز أن يخص شيئاً من ذلك إلا أن يأتي بتخصيص شيء[٢] منه نص قرآن أو سنة أو إجماع . وأما السنة فقول النبي صلى الله تعالى [عليه وسلم] : « من زاد في صلاته أو نقصَ » ، فلم يخصَّ عليه السلام [من] يفعل شيئاً من الدين يستدركه عليه غيره برأيه الفاسد ، أو يريد منا ما لا يبلغه إلينا . هذا كلُّه ضلالٌ فاحش ممن قاله . وأما الإجماع ، فما نعلم أحداً قال بهذا القول قبل القائل به منهم . فلا فرق بين زيادة ركعة أو ركعتين . فإن قالوا : مقدار النصف كثير . قيل لهم : عهدنا بكم تقولون : إن الثلث هو الكثير ، قلتم ذلك في الحوائج وغير ذلك . فما الذي جعله ها هنا في حدّ القليل ؟ أمَا هذا ممَّا ينبغي أن يَرْغَبَ عن القول به كلُّ من نصح نفسه . وبالله تعالى التوفيق .

٢٧ ـ ثم قالوا : [١٨٩ ب] « وكذلك تقول : إنه من نسي القراءة في الركعة الأولى ولم يذكر[٣] حتى صلَّى ، أن صلاته فاسدة منتقضة ، وأنّه لم يصل كما أُمر ، وغيرك يقول : يلغيها ويأتي بركعة مكانها ويسجد لسهوه ويتم صلاته ، والله أعلم » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إن هذا كذب وجهل ، وما قلنا قطُّ ما ذكروا .

---

(١) من قبيل هذا الحديث : سجدتا السهو تجزيان من كل زيادة ونقص (مجمع الزوائد ٢ : ١٥١)

(٢) ص : بتخصيص ثم بشيء .

(٣) ص : يذكره .

بل قولنا إن كبَّر ثم نسي القراءة في الركعة الأولى أو في ركعتين أو في أكثر ، ثم ذكر ، فإنه يبني على تكبيره ويأتي بما بقي في صلاته كما أمر ، ثم يسجد للسهو بعد السلام كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنه زاد في صلاته ذلك الوقوف الذي تعدَّى فيه . ولكن يقال لهم : أين هذا الجواب الذي أجبتم به في هذه المسألة ؟ لعلها صلاة الصبح من قولكم [1] إن من زاد في صلاته مقدار نصفها بطلت صلاته . فلم أنكرتم [2] علينا قولنا فيمن نسيَ فصلَّى ثماني ركعات ساهياً أن صلاته تامة ؟ وهذا لا مَخْلص لهم منه ألبتة ، وبالله تعالى التوفيق .

٢٨ ـ ثم قالوا : « وكذلك تقول أيضاً : إن من ترك حرفاً واحداً من الحمد ولو واواً ولم يقرأه ناسياً ، فقد بطلت تلك الركعة ، وبطلت الركعة التي تليها ، لأنه لم يقرأ كما أُمر ، وأن عليه الرجوع من حيث ترك ويتم قراءتها ، وكذلك [لا] تصح له الركعة التي ترك فيها الحرف من الحمد لله ناسياً ، أرأيت لو ترك قراءة الحرف من الحمد في أول ركعة من صلاته ، ولم يسقط شيئاً من ذلك في سائر صلاته التي عليه ، [فعليه] على أصلك أن يأتي بركعة ولا بد ؟ وأنت قلت : إذا فسدت أول ركعة من صلاته فقد فسدت كلها ، ولا يصحّ أن يلغي تلك الركعة ولا يعتدّ بها ، ويبني على ما صحَّ من الركوع بعد فساد تلك الركعة ، لأنك قلت : متى بطلت ركعته الأولى فقد بطلت تكبيرة الإحرام » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ [١٩٠/أ] أن هذا الكلام كله كذبٌ وإفكٌ ، وما قلناه قط ولا علمنا قطّ بقوله ، فليبيِّنوا لنا من أين رووه [3] لنا ، أو من أخبرهم بذلك عنا من ثقاتِ أصحابنا ؟ فلا سبيلَ لهم إلى أحدِ الوجهين أبداً ، وما قلنا إلا أنَّه إذا لم يكبِّر الإحرامَ فهذا لم يدخلْ بعدُ في الصلاة فلا صلاةَ له . وأما إذا كبر كما أُمر ثم أنسي حرفاً من أمِّ القرآن ولم يذكرْ إلا في آخر صلاته وقد صلَّى الركعاتِ الباقيات بأم القرآن ، فإنه يعيد في الركعات التي قرأ فيها بأم القرآن ويلغي الركعة التي أَسقطَ منها الحرفَ من أمّ القرآن ، ويأتي بركعة ، ثم ليسلم وليسجد للسهو ، فإن [ذكر] ذلك قبل أن يقرأها من الركعة الثانية ، عاد إلى الوضع الذي أسقط منه الحرف فقرأ من هنالك ، وبنى وسجد للسهو بعد السلام ، لأنه زاد في صلاته كما أمر رسول الله

(١) من قولكم إن : مكررة في ص .
(٢) ص : صلاته فإن لم ، ثم قالوا فلم أنكرتم ؛ وهو نص مضطرب .
(٣) ص : في أين رواه .

صلى الله عليه وسلم . فإن كانوا ينكرون علينا هذا ، وما نعرف من قولهم إلا الحق [في] قولنا ها هنا فلا عليهم ، فماذا يقولون فيمن أسقط من أُمّ القرآن ناسياً من ركعةٍ حرفين أو ثلاثةً أو أربعة أو كلمة أو كلمتين أو ثلاثاً حتى نوقفهم على ألا يقرأ منها إلا حرفاً واحداً فقط ويسقط باقيها ناسياً ؛ فإن فرَّقوا بين شيء من ذلك ، تناقضوا وسخف قولهم . وإن سووا بين ذلك كله ، فهو قولنا ، لأن قراءةَ جميعها فرض ، وإذ هو فرض ، فكلُّ حرفٍ منها فرض ، وبعض الفرض فرض بلا خلاف . ومن لم يأت بالفرض كما أُمر فلا يعتد بتلك الركعة . هذا قولنا الذي نقطع على أنه الحقُّ عند الله تعالى ، لموافقته لقول النبي صلى الله عليه وسلم [1] : « لا صلاة لمن لم يقترئ بأم القرآن » ، ومن أسقط منها حرفاً ناسياً فلم يقترئ بأم القرآن . وأما من ترك منها ولو حرفاً واحداً عامداً فقد بطلتْ صلاته كلها ، لتعمُّدِهِ أن يخالفَ فيها ما أمر به ، وبالله تعالى التوفيق .

٢٩ ـ ثم قالوا : « وإنك مرةً تتأسَّى بفعل النبي [١٩٠ ب] صلى الله عليه وسلم ، ومرة تتخلَّفُ عنه ، كتنفلك في العيدين في المصلّى ، ولم يردْ بذلك أثرٌ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه تَنَفَّلَ ، ولا خالفه أحدٌ من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين والعلماءِ المشاهير في جميع الآفاق ، فكلُّهم اقتصروا على الائتساء به في ذلك ، وخالفتهم أنت لولوعك بالاحتجاج ، وليرفعَ الناسُ رءوسهم إليك . ولو سلكتَ طريقةَ مَنْ مضى لكانَ أجملَ لك وأولى » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ هذا كلامٌ جمعوا فيه الكذبَ والجهلَ المظلم ، واستحقوا به المقتَ من الله تعالى . فأما الكذبُ والجهلُ ، فجسَّرهم على دعوى الإجماع من الصحابة والتابعين المشاهير في جميع الآفاق على ترك التنفل في المصلّى قبل صلاة العيدين . فلو كان لهم مسكة عقل لم يقدموا على مثل هذا . وهذا أيوب السختياني وقتادة صاحبا أنس بن مالك . يذكران أن أنس بن مالك وأبا هريرة كانا يتنفلان في المصلّى قبل صلاة العيدين . وذكر أيوب أنه رأى ذلك من أنس بعينه . ولا يصحُّ عن أحدٍ من الصحابة النهيُ عن ذلك إلا عن ابن مسعود وحذيفة . وبروايةٍ [2] ساقطة منقطعة . وصحَّ عن ابن عمر أنه كان لا يتنفل في المصلى قبل صلاة العيد . فقيل له : فمن تنفل في المصلى ؟ فقال كلاماً معناه : لا يضيع له ذلك عند الله تعالى . وجاء عن

---

(١) انظر الحديث في صحيح مسلم (صلاة : ٣٥ . ٣٦) .

(٢) ص : ورواه .

عليّ بن أبي طالب أنه خرج إلى المصلى ، فرأى الناس يتنفلون ، فقيل له : ألا تنهاهم يا أمير المؤمنين ؟ فقال : ما كنتُ بالذي ينهى عبداً إذا صلّى . ومن التابعين ممن تنفل في المصلَّى قبل صلاة العيدين : الحسن البصري وجابر بن زيد وغيرهما . ومن الفقهاء : الشافعي وغيره . قال : حدثنا أحمد بن محمد الخولاني [1] إجازة ، حدثنا الطلمنكي [2] إجازة قال : حدثنا ابن عون [الله] [3] قال حدثنا ابن الأعرابي [4] قال : حدثنا سعدان بن نصر بن منصور المخرَّمي [5] قال حدثنا معاذ بن معاذ [١٩١/أ] العنبري ، حدثنا سليمان التيمي ، عن عبد الله الداناج [6] قال : رأينا أبا بردة يصلّي يومَ العيد قبل الإمام . وبه إلى سليمان قال : رأيت أنسَ بن مالك والحسن بن أبي الحسن [7] ، وسعيدَ بن أبي الحسن ، وجابر بن زيد يصلّون قبل الإمام في العيد . فلو سكت هؤلاء الحمير عما لا يحسنون لكان أستر لعوارهم [8] وأخفى لعارهم . فإن قالوا : إن النبي صلى الله عليه وسلم [لم] يتنفل قبل الصلاة بالمصلى ، قلنا لهم : صدقتم ، لأنه كانَ الإمامَ عليه السلام ، وكان إقباله وتكبيره للصلاة بلا مهلة . وهكذا نقول نحن : من أتى وهو الإمام فليكنْ إقبالُهُ وتكبيره للصلاةَ معاً . وما نهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن التنفل يومَ العيد بالمصلى ، ولو كان مكروهاً لما أغفله حتى يبينه له غيره بالرأي الفاسد ، بل قد حَضَّ عليه السلام على التنفل جملة ، وهذا من التنفل ومن فعل الخير ،

---

(١) هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله الخولاني قرطبي الأصلي إشبيلي الموطن . أجاز له عدد من الشيوخ منهم الطلمنكي وغيره ولم يكن عنده كبير علم أكثر من روايته عن أولئك الجلة . وهو أصغر من ابن حزم ، إذ ولد سنة ٤١٠ (الصلة : ٧٦) وابن حزم يروي مباشرة عن الطلمنكي . فلا أدري لماذا يروي هنا عنه بالواسطة

(٢) الطلمنكي : هو أحمد بن محمد بن أبي عبد الله أبو عمر . كان إماماً في القراءات ثقة في الرواية . مات سنة ٤٢٨ ؛ وروى عنه ابن حزم وابن عبد البر (الجذوة : ١٠٦ والديباج : ٣٩) وهو يروي عن ابن عون الله .

(٣) أحمد بن عون الله بن حدير أبو جعفر : قرطبي رحل وسمع بمكة من ابن الأعرابي وغيره كما سمع بمصر وأطرابلس الشام . وكان شيخاً صالحاً صدوقاً متشدداً على أهل البدع توفي سنة ٣٧٨ (ابن الفرضي ١ : ٦٧ - ٦٨) .

(٤) المقصود هنا : أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد ابن الأعرابي المحدث الصوفي ، نزيل مكة توفي ٣٤٠ عن أربع وتسعين سنة . روى عن الحسن الزعفراني وسعدان بن نصر وغيرهما (عبر الذهبي ٢ : ٢٥٢) .

(٥) سعدان بن نصر المخرمي أبو عثمان البزاز سمع من ابن عيينة وغيره ووثقه الدارقطني . وكانت وفاته سنة ٢٦٥ (الشذرات ٢ : ١٤٩) .

(٦) معاذ بن معاذ العنبري أبو المثنى كان قاضي البصرة حافظاً وثقه أحمد وابن القطان وتوفي سنة ١٩٦ (تذكرة الحفاظ : ٣٢٤) وهو يروي عن الحافظ سليمان بن طرخان التيمي (المتوفى سنة ١٤٣) (التذكرة : ١٥٠) والداناج هو عبد الله بن فيروز البصري (التهذيب ٥ : ٣٥٩) .

(٧) ص : الحسين .

(٨) ص : لعوراهم .

والله تعالى يقول : ﴿ وافْعَلُوا الخيرَ ﴾ (سورة الحج : ٧٧) . لكن لو أنكروا على أنفسهم البدعةَ المحضةَ والضلالَ الذي في أيديهم بالخطبة قبل الصلاة في العيدين ائتساءً بمروان إذ يقول ، وقد ذكر له أبو سعيد الخدري السّنّةَ في ذلك فقال له مروان : ذهب ما هنالك يا أبا سعيد . وتمادوا على ذلك بعد زوال أمر بني مروان اتباعاً للبدعة وثباتاً على الضلالة . فهذا كان ينبغي لهم أن ينكروا لا [تنفّلَ] من تنفَّلَ بما لم يُنْهَ عنه . ونسألهم هل صحَّ قط عن النبي صلى الله عليه وسلم ، هل صام [أكثر من نصف] الدهر ، أو صلّى أكثر من ثلاث عشرة [(١)] ركعة من الليل ، أو أباح أكثر من قيام ثلث الليل ؟ فلا بدَّ لهم من الإقرار بأنه لم يأت قط عنه عليه السلام إلا ذلك ، فمن أين استجازوا أن يستبيحوا خلافَ أمره وفعله ، فيبيحوا صومَ أكثر من نصف الدهر ، وقيامَ أكثر من ثلث الليل ، وصلاة أكثر من ثلاث عشرة ركعة ، ولم يفعله قط صلى الله عليه وسلم ؟ فإن قالوا : قد جاز ذلك عن بعض الصحابة . قيل لهم : وقد [١٩١ ب] صحَّ تحريم ذلك عن بعضهم أيضاً ، فلم أجزتم الفعلَ المخالف للنبيّ صلى الله عليه وسلم ولأمره ولفعله وأنكرتم علينا فعلاً فعله جماعةٌ من الصحابة ، ولم يصحَّ النهي عن أحد منهم ، ولا نهى عنه قط رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ؟ فهل هذا إلا أحموقةٌ منهم وجهل وغباوة ؟

وأما قولهم : إننا خالفناهم لولوعنا بالاحتجاج ، فقد أريناهم كذبهم ، وأننا لم نخالفهم ، ولكن أولعنا بالاحتجاج بالقرآن والسنن ، فإنه لأَفْضَلُ من ولوعهم باتباع التقليد وخلاف القرآن والسنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإجماع الصحابة والتابعين .

أما قولهم : « ليرفع الناسُ رءوسهم إلينا » ، فكذبٌ واضح ، وما أردنا قط الترؤس على أمثالهم ، ولو أردنا ذلك لسلكنا سبيلهم في التقليد ، ولو فعلنا ذلك لما شَقُّوا غبارَنا في الرياسة في الدنيا ، هذا ما لا يقدرون على إنكاره ، فما منهم أحد يدعي أنه يدانينا - ولله الحمد - في حفظ ما طلبوه ، ليأكلوا به الخبزَ الخبيثَ لا الطيب ، من الآراء ، لو ملنا إليها أوّلَ ميلة ، ولكن معاذ الله من ذلك ، فما هذه الرياسة عندنا إلا نهاية الخساسة ؛ وأما الذي نطلب الرياسة عنده ، فهو المليُّ بقبول رغبتنا في ذلك لا إله إلا هو .

وأما قولهم : « لو سلكت طريقة من مضى لكان أجمل لك » فنعم ولله الحمد ، نحن السالكون طريقة من مضى من الصحابة والتابعين الذين هم الناس حقاً في اتباع

---

(١) ص : ثلثة عشر .

القرآن والسنن ، ورفض التقليد والقياس ، وهم الذين خالفوا من مضى في كل ذلك . فلو اتبعوا طريقة من مضى لسلموا في دينهم ، وأما طريق من بعد الصحابة والتابعين من أهل التقليد والقياس ، فيعيذنا الله من اتباع طريقتهم وسلوك منهجهم ، ونسأل الله العافيةَ من الخزي في ميزانهم ، وله الحمد كثيراً [١٩٢/أ] على عصمته من ذلك من جميع البدع المضلة حمداً كما هو أهله .

٣٠ ـ ثم قالوا : « وإنك رتبتَ في كتبك خلافَ ما رتبه الماضون المتفقون في الأحكام والشرائع في حكم ترتيب الصلوات وإرفاعها وحكم النيَّة والوضوء ، فقلت : إنه [إن] توضأ لصلاة بعينها لم يجزْ له أن يصلي بذلك الوضوء صلاةً غيرها » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ ان هؤلاء القوم لا يستحيون من الكذب ، وَمَنْ هذه صفتُهُ فقد كان الإضرابُ عن مجاوبته أَولى ، ولكن علم العقل ممن هذه صفته يوهمه بجهله ، إن أُعرض عن مجاوبته ، أنَّ ذلك عجزٌ عن البيان وإجلالٌ لهم ومهابة منهم ، فرأينا في واجب النصيحة لله تعالى وللرسول صلى الله عليه وسلم وللقرآن وللمسلمين عامة ، مجاوبتهم ، مبيِّنين لجهلهم وكذبهم ، ومزيلين لهذا الظن السَّوْءِ عن أنفسهم ، وتعريفاً لهم بمقاديرهم ، كي يرتدعوا بذلك عن مثل هذا الهوس البارد وشبهه .

فأما قولهم : إننا نقول : مَنْ توضأ لصلاةٍ بعينها لم يجزْ له أن يصلي بذلك الوضوء صلاةً غير تلك الصلاة ، فهذا قولٌ ما قلناه قط . ولا نجده لنا ولله الحمد كثيراً في روايةِ أحدٍ من ثقات أصحابنا عنا ، وكيف وقولنا المشهور والذي لم نختلف فيه قط أن من تيَّمم لصلاةِ فرضٍ أو نافلة ، فإن له أن يصلي بذلك التيمم أبداً ما لم ينتقضْ وضوؤه بحدثٍ من الأحداث ، كالوضوء ولا فرق ، أو ما لم يجد ماءً . لكن لو سألوا أنفسهم في قولهم : إن من تيمم لفرض صلَّى به بعد الفريضة ما شاء من النوافل ، وإن تيمم لنافلة لم يصلِّ به بعدها فرضاً ، لكان أولى بهم ، فإن هذا قولٌ لا يُعْقَلُ وجهه ولا يُدْرَى من أين وجب ، ولعل الناسين رأوا لنا مسألة أخرى لم يفهموها ولا أحسنوا تأديتها من أين : إنا نقول من توضأ لصلاة بعينها ونوى أنه لا يرفع الحدث بوضوئه إلا لتلك الصلاة فقط لا لغيرها ، فإنه لم يتوضأ [١٩٢ ب] كما أُمر ، ولا يصلي بذلك الوضوء لا تلك الصلاة ولا غيرها . إذ لم يأت بالوضوء الذي أمر الله تعالى به ، فهو غير متطهر .

وأما قولهم : إننا رتبنا في كتبنا [١] خلاف ما رتَّبه [٢] الماضون المتفقون في الأحكام والشرائع ، فهم الذين فعلوا ذلك ، وقد نبهنا لهم عن مسائل جمة من الطهارة ومن الصلاة خالفوا فيها الصحابةَ الذين لا يُعرف لهم مخالف فيها . والكتابُ حاضر لا يمتنع عليهم رؤيته ، في ذلك فلينظروا إن قدروا ، وهي أربع عشرة [٣] مسألة من الطهارة وخمس وثلاثون مسألة من الصلاة ، من جملتها مسائل خالفوا فيها الإجماعَ المتيقَّن ، كصلاة النبي صلى الله عليه وسلم قاعداً بالناس . وغير ذلك كثيراً جداً مما قد بيناه في كتبنا . وأما خلافنا كتبهم فنعم ، ما نعتذر من ذلك ، وبالله تعالى التوفيق .

٣١ ـ ثم قالوا : « إنك [٤] قلت : إن تاركَ الصلاةِ عمداً حتى يخرجَ وقتها أنه لا قضاءَ عليه فيما قد خرج وقته » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ أننا هكذا نقول ، وهو الحقُّ الراجحُ الذي لا يحلُّ خلافه ، ولنا في هذه المسألة كتاب مفرد مشهور . وجملة الأمر أن إعادة الصلاة في غير وقتها إيجاب شرع ، والشرائع لا يوجبها إلا الله عز وجل والنبي صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى ، لا من سواهما ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد بيَّنَ أوقاتَ الصلوات ، أوائلها وأواخرها ، وأخبر بانقطاع أوقاتها ، ولم يأمر بإعادةٍ ، وما كان ربك نسيّاً ، ولو أراد تماديَ أوقاتها لما عجز عن ذلك ، ولا يجوز أن يكون حكم وعمل في غير وقته ، وما عمل في غير وقته فهو غير العمل الذي أمر الله تعالى به . وهذا قولُ ابنِ عمر وابن مسعود وسلمان وغيرهم ، لا يعرف لهم من الصحابة مخالف في ذلك . ومن عجائب الدنيا أن يفرض [٥] الله تعالى الصلاة في وقت محدود ، فيقول هؤلاء المخاذيل : إن من تعمد لا يؤدِّيها [١٩٣/أ] ثم صلى في غير الوقت ، فقد أطاع وعمل ما أمر به . وهذا هو الكذب البحت ، وقد قال الله تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ للمصلِّينَ الذينَ هُمْ عَنْ صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ (الماعون : ٥) ، فأثبت الله تعالى أنهم يصلونها ، وأنهم يسهون عنها ، وأوجب لهم الويل ، ومن صلَّى كما أُمِرَ فما له الويل ، بل له السَّعْدُ فصحَّ أن من له الويل على ما صلى فلم يصل ولا صلاة له [٦] ، وهذا في غاية الوضوح

(١) ص : كتابنا .
(٢) ص : رتبته .
(٣) ص : أربعة عشر .
(٤) ص : إن .
(٥) ص : يعوض .
(٦) كذا ، وأظن صوابه : فصح أن من له الويل هو الساهي عما صلّى ، فلم يصلّ ، ولا صلاة له .

لمن أراد الله به خيراً .

٣٢ ـ ثم قالوا : « وقلت : إن الذي يأبى أن يصليها وهو يقرُّ أن صلاتها فرضٌ عليه لا قتلَ عليه ، [قالوا] وقد قال الله على من يتوب : ﴿ فإنْ تَابُوا وأَقَامُوا الصلاةَ وآتَوُا الزكاةَ فخلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ (التوبة : ٥) .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إننا هكذا نقول ، لأن رسول الله [صلى الله عليه وسلم] قال من رواية ابن مسعود وعائشة وعثمان رضي الله عنهم [١] : « لا يحلُّ دمُ امرىءٍ مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفرٌ بعد إيمان ، أو زناً بعد إحصَان ، أو نفسٌ بنفس » ولا يحلُّ قتلُ مسلمٍ بغير هذه الثلاث إلا أن يأتِيَ نصٌّ بقتله في قتله بصفته ، فيضاف إلى هذا الحكم . ولم يأت نصٌّ بقتلِ تاركِ الصلاة حتى يخرجَ وقتها وهو يقرُّ بفرضها ، والعجبُ كل العجب من قولهم بقتل الممتنع من الصلاة إذا خرج وقتها وهي عندهم تجزئه متى صلاها أبداً . فلم خصُّوا خروجَ الوقت بقتله ووقتها باقٍ في قولهم الفاسد أبداً ؟ فهل في التخليط أكثر من هذا ؟ وأما الآية التي ذكروا فلا حجة فيها ، لأن الله تعالى يقول فيها : ﴿ فاقْتُلُوا المشركينَ حيثُ وَجَدْتموهم واحْصُرُوهُمْ واقعدوا لهمْ كلَّ مَرْصَد فإن تابوا وأقامُوا الصلاةَ وآتوا الزكاةَ فخلُّوا سبيلهم ﴾ (التوبة : ٥) فإنما أمر الله تعالى بقتل المشركين لا بقتل المسلمين ، فمن أسلم فليس مشركاً ، وإذ ليس مشركاً فقد حرم قتله . فإن أبوا التعلق بظاهر قوله تعالى : ﴿ فإنْ تابُوا وأَقامُوا الصلاةَ وآتوا الزكاةَ فخلُّوا سبيلهم ﴾ ، قيل لهم : ليس مرادُ الله تعالى ما ظننتم . برهان ذلك إجماعُ الأمةِ كلها ، أولها عن آخرها وأنتم في الجملة ، على أن امرءاً لو أسلم [١٩٣ ب] مع طلوع الشمس فإنه يخلَّى سبيله ولا يُثقَّف حتى يأتِيَ الظهر ولا حتى يحولَ الحولُ على ماله فيزكي عليه ، هذا ما لم يقله مسلم قط . ولو أسلمت نُفَساء أو حائض ، فلا خلافَ من أحدٍ من الأمة كلها أنها يُخلَّى سبيلها ولا تثقف حتى تطهر فتصلي ؛ وصحَّ بهذا يقيننا أن مراد الله تعالى بقوله : ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾ ، إنما هو الإقرار بأن الصلاة فرض ، ولو كان ما ظنُّوه لوجب ألا نخلي سبيلَ من أسلم حتى يأتي وقتُ الصلاة فيصلّي وحتى يحولَ عليه الحولُ كاملاً [٢]

(١) أورده البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه . وانظر مسند أحمد ١ : ٤٠ ، ٥٥ ، ٦١ ، ومواضع أخرى فيه ؛ وبهذا الحديث احتج عثمان رضي الله عنه على من حاصروه .

(٢) ص : كامل .

فيزكي ، فحينئذ يُطْلَقُ ويخلَّى سبيله . ومن قال هذا فقد خرج عن الإسلام بخرقه الإجماع .

ثم نسألهم عن المقرِّ بفرض الصلاة وهو يقول : لا أُصَلّي ، أكافرٌ هو أو مؤمن ؟ فإن قالوا : كافر ، وهم لا يقولون هذا ، لزمهم ألا يورثوا منه ورثته المسلمين ولا يدفنوه في مقابرهم ولا تنفذ وصيته . ثم نسألهم ، فإن قالوا : بل هو مسلم ، فقد حرم الله دماء المسلمين إلا بحقها ، وقد بيَّن الله تعالى حقها ، ولم يبين في جملة ذلك من قال : لا أصلي ، وهذا القول منهم لم يأت به قرآن ولا سنة ولا إجماع ولا نظر ، فهو فاسد مقطوع على فساده ، واستحلال لدم مسلم بالباطل وبالرأي الفاسد . وأما نحن فنقول : إنه أتى منكراً ، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] : من رأى منكم منكراً أن يغيره بيده ، فنحن نضربه [2] أبداً حتى يُصَلِّي أو يموت ، غير قاصدين إلى قتله ، وهكذا نفعل بكلٍّ من أتى منكراً حتى يتركه ، وبالله تعالى التوفيق .

٣٣ ـ ثم قالوا : وقلت : « إن للمصلي أن يصلي ظهراً خلف من يصلي عصراً » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ أننا هكذا قلنا ، وهو الحق الذي من خالفه أخطأ بيقين ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إلا وُسْعَها ﴾ (البقرة : ٢٨٦) ، ويقول : ﴿ لا تُكَلَّفُ إلا نَفْسَكَ ﴾ (النساء : ٨٤) ، وقال تعالى : ﴿ عليكم أنفسكم ﴾ (المائدة : ١٠٥) ، وقال رسول الله صلى الله عليه [١٩٤ / أ] [وسلم] [3] : إنما الأعمالُ بالنيات ، وإنما لكلِّ امرىءٍ ما نوى ـ ولكلِّ مصلٍّ ما نوى ونيته . وما أوجب قط رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتفق نيةُ الإمامِ مع نيةِ المأموم ، بل قد أباح الله تعالى اختلافَ نياتهم بيقين . وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةً بقومٍ ثم سلم ، ثم صلَّى بآخرين تلك الصلاة بعينها ، فهي له عليه السلام تطوّعٌ ولهم فرضٌ ، وقد فعل ذلك مُعَاذٌ بعلمه ، وهذا مما خالفوا فيه السنةَ وجميعَ الصحابة أولهم عن آخرهم بآرائهم الفاسدة . والعجبُ أنهم يأمرون من صلَّى الفرضَ عندهم ووجد

---

(١) انظره في مسلم (إيمان : ٧٨) ومسند أحمد ٣ : ١٠ ، ٥٢ .
(٢) ص : نصوبه .
(٣) هذا حديث مشهور ، ورد في الكتب الستة ، وفي مسند أحمد ١ : ٢٥ ، ٤٣ .

إماماً يصلّي بجماعة أن يصلّي معه إن شاء ، فهي له نافلة ، وللإمام فريضة . فليت شعري أيُّ فرقٍ بين أن يصلي المرء نافلةً خلف من يصلي فريضة ، وبين أن يصلي فريضة خلف من يصلّي نافلة أو ظهراً خلف من يصلّي عصراً ؟ فإن قالوا : لا ندري أي صلاة هي الفرض ، أتوا بالمحال الظاهر ، لأنهم لا يجيزون على هذا أن يصلي مع الجماعة إلا أن يشاء ، وهذه صفة النافلة بلا شك لا صفة الفرض ، مع أنه لا يحلُّ لمسلم أن يصلي في يومٍ واحدٍ صلاتين بنيةِ أيهما ظُهْرَ ذلك اليوم ، هذا ما لا يقوله مسلم ، فهو إذا صلى الأولى بنية الظهر فقد أدّى فرضه ، فلا يحلُّ له ذلك في الثانية بوجه من الوجوه ، لأنه يزيد في الدين شرعاً لا يحلُّ له زيادته ، وبالله تعالى التوفيق .

٣٤ ـ ثم قالوا : « وإنك استحسنتَ قول ابن عمر ، وجعلت قوله حجة [١] في القصر في قوله : لو سافرتُ ميلاً لقصرتُ ، وهل قوله حجةٌ تلزم المسافرَ الموقوف عند قوله ، وهل قوله وقولُ غيرِهِ إلا سواء » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ قد كذبوا علينا في دعواهم أنا استحسنا قولَ ابنِ عمر في هذا ، وأنا جعلنا قوله حجةً ، ومعاذ الله من ذلك ، ومن أن يكون قول أحد غيره [٢] حجةً بعد رسول الله صلى [١٩٤ ب] الله عليه وسلم . وما جعلنا الحجة في ذلك إلا ما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية عمر بن الخطاب وأم المؤمنين عائشة [٣] وابن عباس رضي الله عنهم : من أن صلاة السفر ركعتان [٤] ، ولم يخصَّ الله تعالى سفراً من سفر ، ولا رسوله صلى الله عليه وسلم ، ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ (مريم : ٦٤) ولم نجد أحداً يقصر في أقل من ميل ، ووجدنا عمر بن الخطاب وغيره يقصرون في هذا القدر ، فقلنا باتباع السنة في ذلك لا باتباع ابن عمر في ذلك . ولكن بهذا أنكروا على أنفسهم تقليد ابن عمر من بين الصحابة في المنع من المسح على العمامة ، وقد خالفه في ذلك جمهور الصحابة ، هنالك كان فعل ابن عمر حجةً ، وهذا هو الضلال بعينه والتخليط والتحكيم في الدين بالرأي الفاسد . وكذلك تقليدهم

(١) ص : حجر .

(٢) ص : عنده .

(٣) بعده في ص : رضي الله عنها ؛ ولا ضرورة لإثباته لورود « عنهم » من بعد .

(٤) انظر الحديث في البخاري (تقصير : ١١ ، ١٢) ومسلم (مسافرين : ٥) وابن ماجه (إقامة : ٧٣ ، ٧٥) ومسند أحمد في مواضع كثيرة منها ١ : ٣٧ ، ٢٤١ ، ٢٤٣ ، ٢٥١ ... إلخ .

مالكاً في أن لا قصر في أقلَّ من ثمانية وأربعين ميلاً بغير أن يعضد قولَهُ هذا قرآنٌ ، ولا سنّةٌ صحيحةٌ ولا سقيمة ، ولا إجماعٌ ولا قولُ صاحبٍ ولا قياس ، ولا نظر ، ولا احتياط ، ولا رأي يصح ، بل خذلهم مالك في هذه المسألة بعينها ، فروى عنه أشهب أن القَصْرَ جائز في خمسة وأربعين ميلاً ، وروى عنه ابن الماجشون في « المبسوط »[1] لإسماعيل أن القصر جائز في أربعين ميلاً ، وروى عنه إسماعيل بن أبي أويس ابن عمه وابن اخته[2] أن القصر جائز في ستة وثلاثين ميلاً ، وأنه بلغه ذلك عن ابن عباس وابن عمر ، فقد أسلمهم صاحبهم في هذه المسألة وتبرأ من تقليدهم ، وبالله تعالى التوفيق . وما علم قط ذو حس سليم فرقاً بين ثمانية وأربعين ميلاً وبين سبعة وأربعين ميلاً ولا بين ستة وثلاثين ميلاً وخمسة وثلاثين ميلاً وأربعين ميلاً ، وكل هذا لا معنىً له ، ولا يتشاغلُ به ناصح لنفسه أصلاً ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

٣٥ ـ ثم قالوا : « وقلت في الحد على قاذف الصبية دون البلوغ : إنما لزمه الحدّ للكذب وغيرها عندي [١٩٥/أ] سواء » .

فالجواب ـ وبالله تعالى التوفيق ـ إننا هكذا نقول ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ والذين يَـرْمُون المحصناتِ ثم لم يـأْتُوا بـأَرْبَعَـةِ شُهَدَاءَ فاجـلدُوهُمْ ثمـانين جلـدةً ﴾ (النور : ٤) ، والصغيرة محصنة بالإسلام وبالحرية ، وبعدم الزنا منها جملة بيقين الكذب عليها ، وقلنا : العجبُ كله ممن يوجبُ الحدَّ بالشكّ في كذبه ولعله صدق ، ثم يُسْقِطُ الحدَّ بيقينِ الكذب ، وإنما كان ينبغي لهم أن يعجبوا من قياسهم حدَّ القذفِ والزنا على قذف آخر بفعل قوم لوط ، وبين قاذف بالكفر أو ببعض الكبائر من الزنا وأكلِ لحم الخنزير وغير ذلك ، فمن أين خصُّوا من رَمَى آخر بفعل قوم لوط بالحدود دون من رماه بالكفر أو بالعقوق أو بشرب الخمر ، وهم لا يقولون إن فعلَ قوم لوط زنا ولا حدُّهُ عندهم حدّ الزنا ، فمن هذا ينبغي أن يُعْجَبَ ، لا ممن تعلَّقَ بكلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم .

إلى ها هنا انتهى ما رسموا من السخف ، وقد أوضحنا أنه كله عائد عليهم ، وهم قوم كادونا من طريق المغالبة وإثارة العامة ، فأركس الله تعالى جدودهم ، وأضرعَ خدودهم ، وله الحمد كثيراً ، وخابوا في ذلك فعادوا إلى المطالبة عند السلطان ، وكتبوا

---

(١) المبسوط في الفقه كتاب لإسماعيل بن إسحاق القاضي أحد أعلام مذهب مالك ، وكانت وفاته سنة ٢٨٢ (الديباج ٩٢ ـ ٩٥) .

(٢) إسماعيل بن أبي أويس أبو عبد الله هو ابن عم مالك وابن أخته وزوج ابنته ، توفي سنة ٢٢٦ (الديباج : ٩٢) .

الكتب الكاذبة ، فخيَّب [الله] سعيهم ، وأبطل بغيهم ، وله الشكر واصباً ، وخسئوا في ذلك فعادوا إلى المطالبة عند أمثالهم ، فكتبوا الكتب السخيفة إلى مثل ابن زياد [1] بدانية وعبد الحقّ [2] بصقلية ، فأضاع الله كيدهم وفلَّ أَيْدَهم ، وله المن كثيراً والفضل ، فخزوا في ذلك ، ولم يبقَ لهم وجهٌ إلا مثل هذه السخافة ، فرموا سهمهم الضعيف ، فأظهر الله في ذلك عوارهم وأبدى عارهم ، وهو أهلُ الطَّوْلِ والمنةِ علينا أبداً ، فعاد جدُّهم حسيراً ، وحَدُّهم كسيراً ، وحسبنا الله تعالى ونعم الوكيل .

وصلى الله على سيدنا محمد خاتم أنبيائه ورسله وسلم تسليماً كثيراً ، ورضي الله عن أصحاب رسول الله أجمعين .

---

(١) ابن زياد : لم أهتد ـ على طول البحث ـ إلى ترجمة له أو تعريف به .

(٢) هو عبد الحق بن محمد بن هارون الفقيه الصقلي (ـ ٤٦٦) تفقه بشيوخ القيروان وصقلية وحج مرتين ولقي القاضي عبد الوهاب وأبا ذر الهروي وإمام الحرمين الجويني ، وألف كتاباً كبيراً في شرح المدونة ، وله استدراك على مختصر البرادعي (ترتيب المدارك ٢ : ٧٧٥ ؛ الديباج : ١٧٤) .

٣ـ رسالة في الرد على الهاتف من بعد.



بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد وآله

-٣-

رسالة في الرد على الهاتف من بُعد

بسم الله الرحمن الرحيم : من علي بن أحمد إلى الهاتف من بُعد دون أن يسمَّى أو [١] يُعْرَف [٢] :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة على محمد خاتم النبيين ، وعلى ملائكة الله المقربين وأنبيائه المرسلين [٣] ، ثم السلام على أهل الإسلام ، فإن كنتَ منهم أيها المخاطب فقد شملك ما عمهم ، وإن لم تكن منهم فلست أهلاً للسلام عليك .

أما بعد : فإن كتابين وردا عليَّ لم يكتب كاتبهما اسمه فيهما ، فكانا كالشيء المسروق المجحوذ ، وكابن الغيَّة المنبوذ ، كلاهما تتهاداه الروامس ، بالسهب الطوامس ، فأجبنا عن الأول بما اقتضاه سَفَهُ كاتبه ، وهذا جوابنا عن الثاني .

١ ـ أما استعاذته بالله من سوء ما ابتلانا الله به ـ فيما زعم ـ من الطعن على سادة المسلمين ، وأعلام المؤمنين ، وَقَذْفِنَا لهم بالجهل ، والقول في دين الله تعالى بما لم يأذن الله به ، فليعلم الكذاب المستتر باسمه ، استتارَ الهِرَّةِ بما يخرج منها ، أنه استعاذ بالله تعالى من معدوم ؛ حاشا لله أن يكون منا طعن على أحد من أعلام المؤمنين وسادة المسلمين ، أو أن نقذفهم بالجهل ، أو أن نقول في دين الله بما لم يأذن به الله ، وإنما وصمنا [٤] بذلك جسارةً وحيفاً فيما [٥] نسب ، وَصْمَ جيل [٦] معرضين عن القرآن والسنن ، متدينين بالرأي والتقليد ، لا يعرفون غيره ، مخالفين لكلِّ إمام سلف أو خلف .

---

(١) في الأصل : أن .

(٢) في آخر الرسالة ما يلمح إلى أن ابن حزم كان يَعرف هذا الهاتف من بعد أو الجهة التي ورد منها هتافه ، وذلك حيث يقول : وقد استتبنا اللعين المريد المرتد المتوجه إليكم بهذه الأكذوبات المفتراة .... إلخ .

(٣) ص : والمرسلين .

(٤) ص : وصفنا .

(٥) ص : وجفا مما .

(٦) ص : حبل .

وأما من كان مجتهداً مأجوراً أجراً أو أجرين فليس ممن يُهمِلُ لسانَه ويطلق كلامه ، بما ضررُهُ عليه عائدٌ في الدنيا والآخرة .

٢ ـ ثم قال : « فلم تقنع [١] بهذا المقدار في من هو في عصرنا ، ومن كان قبل ذلك من علماء المسلمين ، حتى تخطيتَ إلى أصحاب نبيك محمد ، صلى الله عليه وسلم ، وقلت إنهم ابتدعوا من الرأي ما لم يأذن به الله تعالى لهم ، وأحدثوا بعد موت نبيهم صلى الله عليه وسلم ما لا يجوز » .

قال عليّ : فاعلم أيها السائل أنك قد كذبت ، وما يعجز أحد عن الكذب إذا [٢] لم يردعه عن ذلك دينٌ أو حياء . معاذ الله من أن ننسب إلى الصحابة شيئاً مما ذكرت ، فكيف هذا ونحن نحمد [٣] الله تعالى على ما منَّ به علينا من الجَرْي [٤] على سنتهم : من ترك التقليد ورفض القياس واتباع القرآن والسنن ؛ وإنما الواصف لهم بما ذكرت من راء أن أقوالهم لا ينبغي أن تكتب ، وفتاويهم لا يجب أن تطلب ، وأنهم كلهم أخطأوا إلا فيما وافق تقليده فقط ، فهذا هو الذي لا يقدرُ أحدٌ على إنكاره من فعلكم لشدة اشتهاره ، والحمد لله رب العالمين .

٣ ـ ثم قال : « فليت شعري إذا كان ذلك كذلك عندك ، فسنن النبي ، صلى الله عليه وسلم : نَقْلَ مَنْ تقْبَلُ [٥] فيها ؟ »

قال علي : فقد قلنا لك إنك تكذب فيما نسبت إلينا ، ونحن نقبل ديننا عن الصحابة ، رضي الله عنهم ، وهم حجتنا فيما نقلوه إلينا ، وفيما أجمعوا عليه وإن لم ينقلوه مُسْنداً ، ثم عن التابعين الثقاة ، وأفاضل الرواة ، وهكذا عمن بعدهم من المحدثين ، فعن هؤلاء نأخذ ديننا ، ونقبل سنتنا . ولكن ، أيها الجاهل ، أما أنت وضرباؤك فقد استغنيتم بالرأي عن القرآن ، واكتفيتم بالتقليد عن سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما تتعنَّوْن [٦] في نقل سُنة ، ولا تشتغلون بحكم آية ، وهذا أمر لا تقدرون [٧] على جحوده ؛ فليت شعري ، مَنْ إمامُكُم في هذه الطامة ؟ وعن من

---

(١) ص : يقنع .
(٢) ص : إذ .
(٣) ص : بحمد .
(٤) ص : الجزاء .
(٥) ص : يقبل .
(٦) تقرأ أيضاً : تتعبون .
(٧) ص : تقتدرون (دون إعجام) .

بلغكم أنه قال : استغنوا بالرأي عن القرآن ، ومعاذَ الله أن يقول هذا أحد من المسلمين لا سالفٌ ولا خالف ؛ وأما نحن فلا نفني ليلنا ونهارنا ، ولا نقطع أعمارنا ولله الحمد كثيراً ، إلا بتقييد أحكام القرآن ، وضبط آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعرفة أقوال الصحابة ، رضي الله عنهم ، والتابعين والفقهاء من بعدهم ـ رحمة الله على جميعهم ـ لا تقدر على إنكار ذلك ، وإن رَغِمَ أنْفُكَ ، ونضجْت كبدُكَ غيظاً . وطريقتنا هذه هي طريقة علماء الأمة دون خلاف من أحدٍ منهم .

٤ ـ ثم قال : « أنائمٌ أنت أيها الرجل ؟ بل مفتونٌ جاهل [أو متجاهل] » .

قال علي : فما نحن ، ولله الحمد ، إلا أيقاظ إذا استيقظنا ، ونيام إذا نمنا . وأما الفتنة فقد أعاذنا الله منها ، وله الشكر واصباً ، لأننا لا نتعصب [١] لواحدٍ من الفقهاء على آخر ، ولا نُنْبِتُ إلى أحدٍ دون رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ولا نتخذ دون الله ولا رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، وليجة . وكيف لا نقطع بذلك وقد وفقنا الله تعالى لملة الإسلام ، ثم لنحلة أهل السنة أصحاب الحديث ، ثم يَسَّرَنَا لاتباع القرآن وسنن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وإجماع المسلمين ، إذ أحدثْتَ وضرباءَكَ سبيلَ الرأي والتقليد ، وأضربْتَ عن القرآن والسنة . فأنت المفتونُ الجاهل حقاً ، إذْ تنكر على من اتبع القرآن والسنة وإجماع الأمة . وهذه هي الحقائق التي يقطع كلُّ مسلمٍ على أنها الحق عند الله عز وجل ، وأما وصفك لنا بالجهل ؛ فلعمري إننا لنجهل كثيراً مما علمه غيرنا ، وهكذا الناس ، وفوق كل ذي علم عليم .

وأما قولك « متجاهل » فلعلها صفتك ، إذ قامت حجة الله عليك ، وأعرضت عنها لعمى قلبك ، فنعوذ بالله مما ابتلاك به . ونسأله الثبات على ما أنعم به علينا من الحق .

٥ ـ ثم قال : « [ومثلك] قد انطوى على خبث سريرة وأبدى بلفظه ما يجنه ويستره » [٢] .

قال علي : فنحن نقول : لعن الله الخبيثَ السريرة . وإنما يعلم السرائر خالقها والمطَّلِعُ عليها تعالى ثم الذي يُسِرُّها لكن ظاهِرُهُ مُبْدٍ عن باطنه . فمن أعلن باتباع كلام الله عز وجل ، والسنن المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وإجماع المسلمين ،

---

(١) ص : نتغصب .

(٢) ص : قد قال قد انطوى ...... أبدى بلفظه ما تجنه وتستتر . وهي عبارة مضطربة وقد أصلحتها بما يوضح المعنى .

فذلك دليل على طيب سريرته ، ومن أعرض عن القرآن والسنن وعادى [١] أهلها واتكل على التقليد ، وخالف الإجماع ، فهذا برهان على خبث سريرته وفساد بصيرته ، ونعوذ بالله من الخذلان .

٦ ـ ثم قال : وما أرى هذه الأمورَ إلا [٢] من تعويلك على كتب الأوائل والدهرية وأصحابِ المنطق وكتاب إقليدس والمجسطي ، وغيرهم من الملحدين .

قال علي : فنقول ، وبالله تعالى التوفيق : أخبرنا [٣] عن هذه الكتب من المنطق واقليدس والمجسطي : أطالعتها أيها الهاذِرُ أم لم تطالعها ؟ فإن كنت طالعتها ، فَلِمَ تنكرُ على من طالعها كما طالعتها أنت ؟ وهلاّ أنكرت ذلك على نفسك ؟ وأخبرنا ما الإلحاد الذي وَجَدْتَ فيها ، إن كنتَ وقفتَ على مواضعه منها . وإن كنت لم تطالعها ، فكيف تنكر ما لا تعرف ؟ أما سمعت قول الله عز وجل ﴿ فلم تُحَاجُّون فيما ليس لكم به علم ﴾ (آل عمران : ٦٦) وقوله تعالى ﴿ وتقولون بأفواهِكُمْ ما ليس لكم به عِلْمٌ وتحسبونَهُ هيِّناً وهو عندَ اللهِ عظيم ﴾ (النور : ١٥) ولكن قلة اشتغالك بالقرآن وعهوده تعالى فيه ، سَهَّلَ عليك مثلَ هذا وشبهه . ولو كان لك عقل تخاف به الشهرة [٤] ، لم تتكلمْ في كتب لم تدرِ ما فيها .

٧ ـ ثم خرج إلى السفهِ الذي هو أهْلُهُ فقال : « واعلم أن صورتك عندنا أنك جمعت ثلاثة أشياء : قلةَ الدين ، وضعفَ العقل ، وقلةَ التمييز والتحصيل » .

قال علي : فليعلمْ هذا الجاهلُ السخيف وأشباهُه أنَّ هذه الصورة عندهم [٥] لا عندنا ، وأن ذَمَّهم زينٌ لمن ذَمُّوه ، ومدحهم غضاضةٌ على من مدحوه لأنهم لا ينطقون عن حقيقة ، وإنما هم كالأنعام بل هم أضلُّ سبيلاً . فليقل بعد هذا ما شاء ، لكن نحن نوضح إن شاء الله تعالى [أن] هذه الصفات التي ذكر هي صفات كاتب الصحيفة الخاسئة [٦] . أما قلة دينه : فاعتراضه بالجهل على القرآن ، وأما ضعف عقله : فكلامه فيما لا يحسن ، وأما قلة تمييزه وتحصيله : فتهديده من لا يحفل به :

---

(١) تقرأ أيضاً : وعاب ، وفي ص : وعاد .

(٢) في الأصل : هذا الأمورات .

(٣) ص : أخبرونا .

(٤) الشهرة : الشنعة والفضيحة .

(٥) ص : عندهم لا عندهم لا عندنا .

(٦) ص : الخامسة .

عوَى ليروِّعَ البـدرا [1] وما كلبٌ وإن نَبحَـا

٨ ـ ثم قال : « أما قلة دينك فلما أظهرته من الطعن على الصحابة ، وتخطئتك [2] لهم وتسفيهك لآرائهم » .

قال علي : فقد كذب هذا ومضى جوابه وأنه هو الطاعن عليهم ، المخطئ لهم ، المسفِّه لآرائهم ، ببرهان لا إشكال فيه ؛ وأنه تاركٌ لجميعهم إلا ما وافق تقليده ، فأيّ طعن على الصحابة ، رضي الله عنهم ، أعظم من هذا ! وأما تسفيهه لآرائهم ، فهو يعلم من نفسه ، وغيرُهُ يعلم منه ، أن رأيهم كلِّهم عنده في نصاب من لا يُلْتَفَتُ إليه ولا يُعْتَدُّ به في العلم ، إلا رأي من قلده دينه . فأيّ سفَهٍ أكثر من هذا وأي تخطئة لهم تفوقُهُ [3] ؟

٩ ـ ثم قال : « وأما ضعف عقلك ، فلما ظننته بنفسك من أنك قمت بإظهار الحق وبيانه ، وأنه قد صحَّ لك منه ما لم يصحَّ لصحابة نبيك ، صلى الله عليه وسلم ، ولا اهتدوا إليه » .

قال علي : فلو علم هذا المجنون الفاسق ، أن هذه صفته وصفة أمثاله لأعْوَلَ على نفسه . فأولُ ذلك كذبه علينا أننا ندعي أنه قد صحَّ لنا من الحق ما [لم] يصحَّ لصحابة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا اهتدوا إليه . وكيف هذا ولا نقول بغير السنن التي نقلوها إلينا ، وعرَّفونا بها ، ولا نتعداها . فكيف يصح لنا ما لم يصحَّ لهم وليس عندنا شيء من الدين إلا من قِبَلِهِم ونقلهم ؟ فقد صحَّ كذبه جهاراً . وأما الصفة التي ذكر فصفته لأنه سلك تقليد مالك ، ولا يختلف اثنان أنه لم يكن قط في أصحابه ، رضي الله عنهم ، مقلد لأحد ، ولا موافق لجميع قول مالك حتى لا يحل عنه خلافٌ لشيء منها ، فقد صحَّ يقيناً أن هذا الجاهل ، كاتبَ تلك الصحيفة ، هو الذي يظن نفسه أنَّه وَقَعَ من التقليد على علمٍ غاب عن جميع الأمة ، فهو العديم العقل حقاً ، نعوذ بالله من الخذلان ، ونسأله الهدى والتوفيق .

١٠ ـ ثم قال : « وأنت إنما نَبَغْتَ في آخر الزمان وفي ذَنَب الدنيا ، بعد البعد عن

---

(١) ص : ذا البدء .

(٢) ص : وتحطيطك .

(٣) ص : تفوته .

القرون الممدوحة [1] ، في وقتِ قلةِ العلم وكثرة الجهل ، فهذا عند [2] كل عاقل من فساد حسك ونقصان عقلك » .

قال علي : فأما قوله إننا في آخر الزمان ، فنَعَمْ ، وفي ذنب الدنيا والبعد عن القرون الممدوحة ، وفي وقت قلة العلم وكثرة الجهل . ولكن الله تعالى ، وله الحمد ، علَّمَنا من فضله كثيراً ، وَيَسَّرَنا لسلوك طريق الصحابة والتابعين وأهلِ القرون الممدوحة ، ثم مِنْ بَعْدِهم لأئمة المسلمين وأعلام المحدثين ، إذ صرف قلبك عنهم ، ووفقنا لاتباعهم والتمسك بطريقتهم إذ أعماك عن ذلك ، وهدانا إلى طلب السنة إذ أضلَّك عنها [3] ، فَلَهُ الحمد كثيراً . وقد صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن هذا الدين بدأ غريباً وسيعود غريباً ، طوبى للغرباء [4] » . ولله الحمد [على ما وهب] [5] من قوة [6] الحس وتمام التمييز ؛ ومن ضعفِ حسِّكَ وعدم عقلك ، إعراضُكَ عن ما أمر الله به من اتباع ما أتاك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأقبلت على ما نهاك عنه [من] التقليد .

١١ ــ ثم قال : « وأما ضعف تمييزك وتحصيلك فظاهر في تناقضك . وذلك أنك تَنْهَى عن تقليد الصحابة فمن دونهم وتَحُثُّ أتْبَاعك على تقليدك ، والتعويل على تواليفك ، وتذمُّ القولَ بالرأي ، وأنت تُفْتِي في دين الله عز وجل ، بما لم يَرِدْ بيانُهُ في كتاب الله ، ولا على لسان رسول الله ، صلى الله عليه وسلم » .

قال علي : فليعلم هذا الجاهل أنه كاذب [7] في أكثر ما ذكر : أما نَهْيُنا عن تقليد الصحابة فمن دونهم ، فأمرٌ لا ننكره ، ونحن في ذلك موافقون لجميعهم في نهيهم عن ذلك بلا خلاف . أينكر هذا السائل أمراً قد صحَّ به إجماع الأمة كلها ؟ وهلا أنكر هذا على مالك إذ لا يختلف أحد أن قوله : لا يُقَلَّدُ لا صاحبٌ ولا مَنْ دونه ؟ وأما قوله إننا نحض أتباعنا على تقليدنا فقد كذب صراحاً بواحاً [8] ، وما نحض

---

(١) انظر معنى مشابهاً لهذا فيما رد به ابن حزم على جماعة من المالكية سألوه أسئلة تعنيف : ٩٠ .

(٢) ص : غر .

(٣) ص : ضلك .

(٤) انظر تخريج هذا الحديث وشرحه في رسالة لابن رجب الحنبلي سماها « كتاب كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة » ... ط . مطبعة النهضة الأدبية ١٣٣٢ هـ ؛ وهو في صحيح مسلم والترمذي وابن ماجة ومسند أحمد ١ : ١٩٤ . ٣٩٨ ؛ ٢ : ١٧٧ .

(٥) زيادة يقتضيها المعنى .

(٦) من قوة : مكررة في الأصل .

(٧) ص : كاذب في كاذب في أكثر ...

(٨) ص : نواحاً . والصراح : الخالص . والبواح : البين . ويجوز أيضاً براحاً بمعنى جهاراً .

أصحابنا وغيرهم ، ولا نملأ كتبنا إلا بالأمر باتباع القرآن وسنن النبي صلى الله عليه وسلم وإجماع الأمة ، ومطالعة أقوال الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من العلماء ، وعرضها [1] على كلام الله عز وجل ، وكلام نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، فلأيّها شَهِدَا [2] قلناه .

وأما دعواه [3] بأننا نفتي في كتبنا بما ليس في القرآن والسنة ، فقد كذب جهاراً علانية ، وكتبنا حاضرة ومشهورة ، ظاهرة منشورة ، ما فيها كلمة مما يقول ، والحمد لله رب العالمين كثيراً . ولو تفكَّرَ هذا الجاهل فيمن هو المفتي بما ذكر لسَخِنَتْ عينه ، ولعظمت مصيبته ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

١٢ ـ ثم قال : فانتبه أيها الجاهل ، واعرفْ منزلتك ، فإنك جاهل بمقدار نفسك.

قال علي : فلو أوصى نفسه بهذه الوصاة [4] أو قبلها لوفِّقَ ، فهي والله صفته يقيناً .

١٣ ـ ثم قال : « وحالك عند أهل التحصيل على وجهين : أحدهما ضعف العقل وقلة التمييز ، والثاني خبث السريرة وقصد التمويه والتطرُّقُ إلى أسبابٍ قد تريدها ، والله تعالى بالمرصاد ، وعالمٌ سرائرَ العباد » .

قال علي : فليعلم هذا أن هذه هي صفاته ، وأما تشنيعه بما ذكر فمنزلةُ نهيقِ ناهقٍ وعواءِ عاو ، ولن يعدم على ذلك خزياً من الله عاجلاً وآجلاً ، ومقتاً من عباده عوداً وبدءاً [6] ، والله حسيبُ كلِّ ظالم .

١٤ ـ وأما قوله : « لئن [7] لم تنتبه من رقدتك ، وتستيقظ من غفلتك ، وتبادرْ إلى التوبة من عظيم ما افتريت ، فسيردُ فيك ، وفيمن يقصدك ويترك أن يقيمَ فيك

---

(١) ص : وعرضهم .

(٢) ص : فلأيهما شهد .

(٣) ص : دعواهم .

(٤) ص : الموصاة .

(٥) ص : وعوي .

(٦) ص : وبداء .

(٧) ص : أين .

حقَّ الله ، من أجْوِبةِ أهل العلم في أقطار الأرض ما ستعلمه [1] ، وأرجو أن يُرِيحَ الله منك العبادَ والبلادَ دون ذلك ، أوِ يصلحك إن كان قد سبق في علمه ذلك . ولتعلمنَّ أيها الإنسان ، نبأه بعد حين » .

فنقول له : أيها المخذول عمّاذا نتوب ؟ عن اتباع القرآن وسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع الأمة واتباع جميع الصحابة رضي الله عنهم ، وسلوك سبيل كل عالم في الأرض من المؤمنين ؟ فمعاذ الله من التوبة من هذا . وإلى ماذا نرجع ؟ إلى رأي مخلوق لا يُغْني عنا من الله شيئاً وتقليده ؟ حاشا لله من ذلك . ولعمري لئن نَصَحْتَ نفسك ونظرت لها ، لترجعنَّ إلى ما دعوناك إليه من اتباع القرآن والسنة وإجماع الأمة ، وإلا فسترد وتعلم .

وقد استتبنا اللعين المريد المرتد [2] المتوجِّهَ إليكم بهذه الأكذوبات المفتراة ، والفضائح المفتعلة ، وهو ابن البارية ، ولقينا [3] العتقي الذي حمَّقَ مَنْ حَمَّقَ منكم ، ونحن نرجو عادةَ الله تعالى فيمن عَنَدَ عن كلامه ، واستغنى عن كلام نبيه محمد صلى الله عليه وسلم﴿ ولينصرَنَّ اللهُ من يَنْصرُهُ إنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عزيز﴾ (الحج : ٤٠) .

وأما وعيدُكَ بأجْوبة العلماءِ في أقطار الأرض :

فتلك أضاليلُ المُنَى وغرورُهَا سَرَتْ بكمُ في التُّرَّهَاتِ البسابس [4]

العلماء والله قسمان لا ثالث لهما : إما عالم موافق ، وإما عالم أدَّاه [5] اجتهاده إلى مخالفتي ، فهو إما سالكٌ طريق أهل العلم في حُسْنِ المُعارَضةِ والمخاطبة بالحجة لا بالخبط والتخليط والحماقة ، وإما مُمْسِكٌ ساكتٌ ، لا كالطريق التي سلكتَ من التقحُّم في الفتيا ، قبل أن تُسْتَفْتَى ، والتهالك في السخف .

---

(١) أبان ابن حزم (في ما تقدم ص : ١١٦) أن المالكية بالأندلس أثاروا العامة ضده ، ثم لما أخفقوا في ذلك سعوا به إلى السلطان وكتبوا له الكتب فخذلوا في ذلك أيضاً « فعادوا إلى المطالبة عند أمثالهم فكتبوا الكتب السخيفة إلى مثل ابن زياد بدانية وعبد الحق بصقلية فأضاع الله كيدهم » .

(٢) ص : المرتد المرتد .

(٣) ص : وبقينا .

(٤) البسابس : الكذب . والترهات البسابس : الباطل . وربما قالوا ترهات البسابس على الإضافة .

(٥) ص : آذاه .

وأما قولك : « أرجو أن يريح الله منك العباد والبلاد » فإنما يريح الله من الكافِر العانِدِ عن كلام الله وسنَّةِ نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وأما المؤمن فمستريح .

وما أقولُ لك إلا كما [1] قال جرير [2] :

تمنَّى رجالٌ أنْ أموتَ [3] وإنْ أمُت
فتلك طريقٌ لست فيها بأوحد

لعلَّ الذي يبغي وفاتي ويرتجي
بها قبْلَ موتي أنْ يكونَ هو الرَّدِي [4]

والله لئن متُّ ، ما أسدُّ قبوركم ، ولا أوفر عليكم رزقاً . ولأَرِدَنَّ على رب رحيم ، وشفيع مقبول ، لأني كنت تِبْعَ كتاب الله وسنةِ نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، لا أتخذ دونهما وليجة . لكن إن مت أنت ، فتقدمُ والله على ربٍّ خالَفْتَ كتابه ، وعلى نبيٍّ اطَّرَحْتَ أوامره ظِهْرِيًّا وأطَعْتَ غيره دونه ، فأعِدَّ للمسألة جواباً ، وللبلاء جلباباً ؛ وستردد فتعلم ولا عليك إن متُّ عاجلاً أو تأخر موتي ، فلقد أبقى الله تعالى لك ولأمثالك مما أعانني الله ووفقني له حزناً طويلاً ، وخزياً جزيلاً ، وكسراً لكلِّ رأي وقياس [5] ونصراً للسنة مُؤَزَّراً ، ولينصرنَّ الله من ينصره ، فهل تَرَبَّصُونَ بنا إلا إحدى الحسنيين .

وبعد ، فلتطبْ نفسك بعد أن تُذيقها بَرْدَ اليأس ، على أن تُعارِضَ بِهَوَسٍ ما في تلك الرسالة الحقِّ الواضح ، وكيف تعارضُ نصَّ القرآن والسنة ؟ هيهاتَ من ذلك .

---

(١) ص : وأما قولك كما .

(٢) البيتان من قصيدة في ملحق ديوان عبيد بن الأبرص : ٨٠ ولم ينسبهما أحد لجرير ، وقال الراجكوتي في ذيل السمط : ١٠٤ إنه وجد الشعر في كتاب الاختيارين منسوباً لمالك بن القين الخزرجي وفي تفسير الطبري ٣٠ : ١٤٥ بيت منسوب لطرفة بن العبد ، وانظر أبياتاً من القصيدة والخبر المتصل بها في أمالي القالي ٢ : ٢١٨ والعقد ٤ : ٤٤٣ ومروج الذهب ٣ : ١٣٦ والبداية والنهاية ٩ : ٢٣٢ .

(٣) رواية ديوان عبيد : تمنى مريئُ القيس موتي .

(٤) رواية البيت في ديوان عبيد :

لعل الذي يرجو رداي وميتتي ... سفاهاً وجبناً أن يكون هو الردي

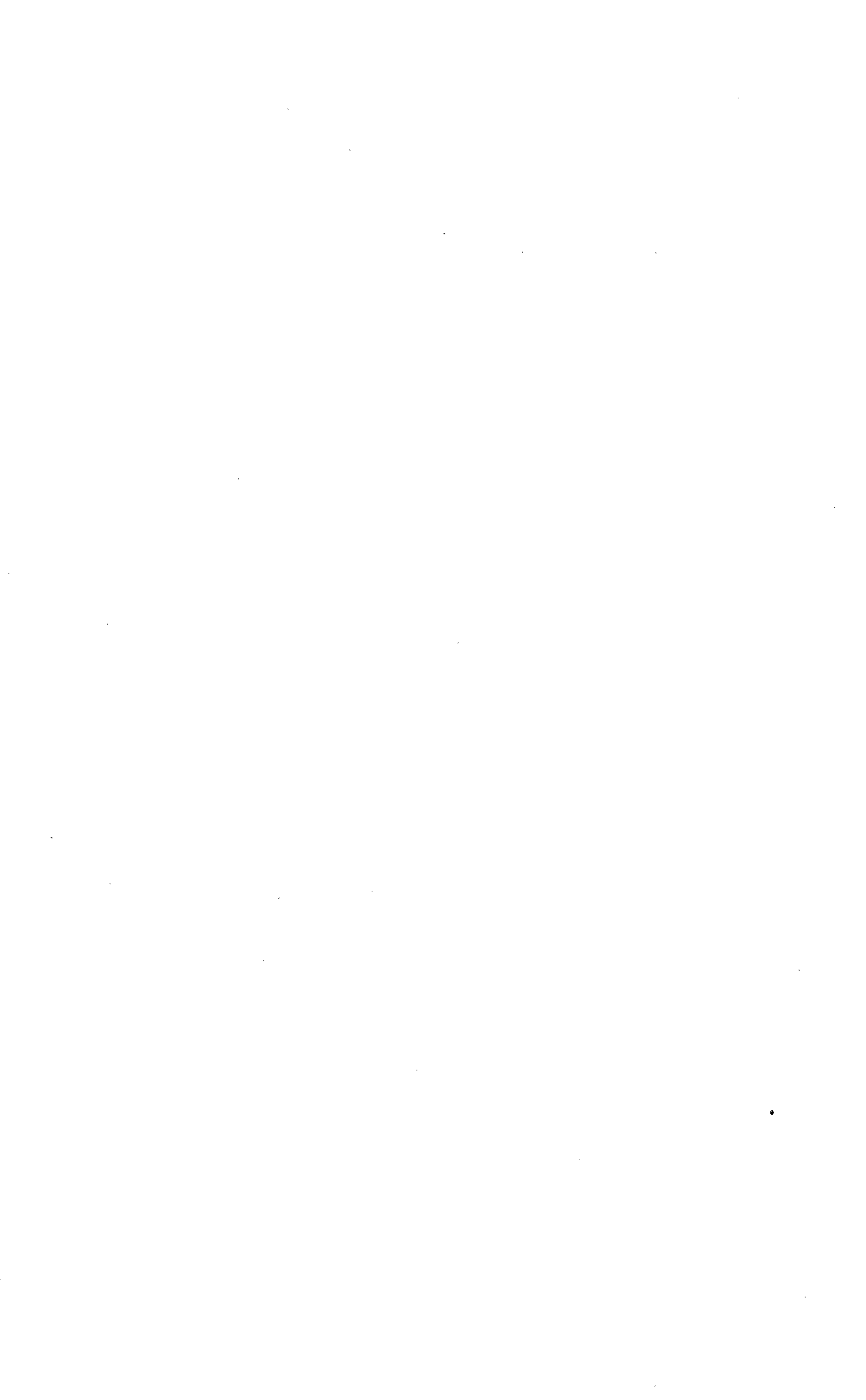
(٥) ص : قياساً .

فاقْصِرْ فهو أروحُ لك ، وأجْمَلُ بك [1] إن شاء الله تعالى . والسلام على من اتبع الهدى ورحمة الله وبركاته عليه وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد وآله وحسبنا الله تعالى ونعم الوكيل .

تمت الرسالة في الرد على الهاتف من بعدُ
بحمد الله وشكره وحسن توفيقه
ولله الحمد والشكر دائماً أبداً
ولا حول ولا قوة إلا بالله
العلي العظيم

(١) ص : واجمح لك .

٤ـ رسالة التوقيف على شارع النجاة.



بسم الله الرحمن الرحيم
صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

ـ ٤ ـ

رسالة التوقيف على شارع النجاة
باختصار الطريق

قال الشيخ الحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن حزم رضي الله عنه :

الحمد لله رب العالمين كثيراً ، وصلى الله على محمد عبده ورسوله ، وسلم تسليماً ، وبالله نستعين على كل ما يقرب منه ، أما بعد فإن خطابك اتصل بي فيما شاهدته من انقسام أهل عصرنا قسمين : فطائفة اتبعت علومَ الأوائل وأصحابَ تلكِ العلوم ، وطائفةٌ اتبعتْ علمَ ما جاءتْ به النبوةُ ، ورغبتكَ في أن أبيّنَ لك وجهَ الحقِّ في ذلك بغاية الاختصار ، لئلا يُنسي آخرُ الكلام أوَّلَه ، وبنهاية [1] البيان ، ليفهمَهُ كلُّ من قرأه ، بلا كلفةٍ ، وأنْ يكونَ عليه من البرهان ما يصحّحه لئلا يصيرَ دعوى كسائر الدعاوى ، فسارعتُ إلى ذلك متأيِّداً بالله عز وجل لوجوبِ نصيحة الناس والسعي في استنقاذهم من الهلكة ، وحسبنا الله تعالى :

١ ـ اعلم ـ وفقنا الله وإياك لما يرضيه ـ أنَّ علومَ الأوائل هي : الفلسفة وحدود المنطق التي تكلم فيها أفلاطون وتلميذه أرسطاطاليس والإسكندر [2] ومن قفا قَفْوَهم ، وهذا علم حَسَنٌ رفيع لأنَّه فيه معرفة العالم كله ، بكل ما فيه من أجناسه إلى أنواعه إلى أشخاص جواهره وأعراضه ، والوقوف على البرهان الذي لا يصحُّ شيء إلا به ، وتمييزه مما يظنُّ مَنْ جَهِلَ [3] أنه برهان ، وليس برهاناً ، ومنفعةُ هذا العلم عظيمةٌ في تمييز الحقائق مما سواها .

---

(١) ص : ونهاية .

(٢) هو الإسكندر الأفروديسي الذي فسر أكثر كتب أرسطاطاليس (انظر الفهرست : ٢٥٣ وابن أبي أصيبعة ١ : ٦٩ والقفطي : ٥٤) وكانت بينه وبين جالينوس مناظرات ومشاغبات كما كانت شروحه يرغب فيها في الأيام الرومية والإسلامية .

(٣) من جهل : مكررة في ص .

٢ ـ وعلم العدد الذي تكلم فيه أندروماخش [١] مؤلف كتاب الأرثماطيقي في طبائع العدد ، ومن نحا نحوه ، وهو علم حسن صحيح برهاني . إلا أن المنفعة به إنما هي في الدنيا فقط : في قسمة الأموال على أصحابها ونحو هذا ، وكل ما لا نفع [٢] له إلا [١٤٢ ب] في الدنيا فهي منفعة قليلة وَتِحَةٌ [٣] لسرعة خروجنا من هذه الدار ولامتناع [٤] البقاء فيها ، وكل ما ينقضي فكأنه لم يكن ، وكما يقول يحيى [٥] :

وما هذه الدنيا سوى كـرٍّ لحظـة [٦] يُعَدُّ بها الماضي ومـا لم يحنْ بعـدُ
هي الزمنُ الموجود لا شيءَ غـيره وما مَرّ والآتي عَديمان يا دَعدُ [٧]

٣ ـ وعلم المساحة التي تكلم فيها جامعُ كتاب أقليدس [٨] ومن نهج نهجه ، وهو علم حَسَنٌ برهاني ، وأصله معرفة نسبة الخطوط والأشكال بعضها من بعض ، ومعرفة ذلك في شيئين : أحدهما فهمُ صفة هيئة الأفلاك والأرض ، والثاني في رفع الأثقال [٩] والبناء وقسمة الأرضين ونحو ذلك . إلا أن هذا القسم منفعته في الدنيا فقط . وقد قلنا إن ما لا نفع له إلا في الدنيا فمنفعته قليلة لسرعة انقطاعها ، ولأنه قد يبقى المرء في دنياه ـ طولَ مدته فيها ـ عارياً من هذين العلمين ، ولا يعظم ضررُهُ بجهلهما [١٠] لا في عاجل ولا في آجل .

٤ ـ وعلم الهيئة : الذي تكلم فيه بطليموس ، ولـونخس [١١] قبله ، ومن سلك

---

(١) لم يذكر كل من ابن أبي أصيبعة والقفطي لأندروماخس الحكيم الفيلسوف كتاباً في طبائع العدد ، (انظر القفطي : ٧٢) ، أما مؤلف كتاب الأرثماطيقي في علم العدد فهو نيقوماخوس (القفطي : ٣٣٦) .

(٢) ص : يقع .

(٣) ص : وتحى ، والوتحة : القليلة التافهة .

(٤) ص : والامتناع .

(٥) ص : يحى . ولعل الشاعر هو يحيى بن حكم الجياني الملقب بالغزال ، وهو شاعر أندلسي حكيم ؛ وإذا قرئت اللفظة « نحن » وهو الأرجح فالبيتان لابن حزم نفسه ، وهما شبيهان بشعره .

(٦) ص : لر محطة .

(٧) الشطر الثاني من هذا البيت غير واضح كثيراً في الأصل .

(٨) كتاب اقليدس هو المعروف بأصول الهندسة أو الأصول كما سماه الإسلاميون وهو كتاب جامع في بابه ؛ وقد نقل إلى العربية مرات عدة ، وعملت عليه شروح كثيرة ، وشرحه بعض الأندلسيين (القفطي : ٦٢ ـ ٦٥ ومقدمة ابن خلدون : ٤٢٤) .

(٩) ص : الانتقال .

(١٠) ص : ضرورة بجهلها .

(١١) أما بطليموس فهو القلوذي صاحب المجسطي ومنظم علم الفلك ، وكل من جاء بعده من علماء الهيئة فإنما حاول شرح كتابه ، وأما لونخس فلم أتبينه والأشبه أن يكون هو إبرخس الذي يقال إنه أستاذ بطليموس وعنه أخذ (انظر الفهرست : ٢٦٧) .

مسلكهما ، أو سلكا مسلكه ، ممن كان قبلهما من أهل الهند والنبط والقبط ، وهو علم برهاني حسيٌّ حسن ، وهو معرفة الأفلاك ومدارها وتقاطعها ومراكزها وأبعادها ، ومعرفة الكواكب وانتقالها وأعظامها وأبعادها وأفلاك تداويرها . ومنفعة هذا العلم إنما هو في الوقوف على أحكام الصنعة وعظيم حكمة الصانع [1] وقدرته وقصده واختياره ، وهذه منفعة جليلة جداً لا سيما في الآجل .

٥ ـ وأما القضاء بالكواكب فباطلٌ لتعرِّيه من البرهان ، وإنما هو دعوى فقط ، ولا نحصي كم شاهدنا من كذب قضاياهم المحققة ، وإن أردتَ الوقوفَ على ذلك فجرِّبْ ، تجدْ كذبَها أضعافَ صدقها كالراقي والمتكهن سواء سواء ولا فرق .

٦ ـ وعلم الطب الذي تكلم فيه [١٤٣/أ] أبقراط وجالينوس وذياسقوريدس [2] ومن جرى مجراهم ، وهو علم مداواة الأجسام من أمراضها مدة مقامها في الدنيا ، وهو [3] علم حسن برهاني ؛ إلا أن منفعته إنما هي في الدنيا فقط ، ثم ليست أيضاً صناعةً عامة ، لأننا قد شاهدنا سكانَ البوادي وأكثر البلاد يبرأون من عللهم بلا طبيب ، وتصحُّ أجسامهم بلا معالجة كصحة المتعالجين وأكثر ، ويبلغون من الأعمار كالذي يبلغه أهلُ التداوي في القصر والطول ، وفيهم من يرتاضُ ومن يخدم ولا يرتاض ، ومن لا يرتاض ولا يخدم كأهل اليسار منهم والدعة من الرجال والنساء . فإن قيل : إنَّ لهم علاجات يستعملونها [4] قلنا تلك العلاجات ليست جارياتٍ [5] على قوانين الطبِّ بل هي مذمومةٌ عند أهل العلم بالطبّ ، وأكثر ما يُقْدِمُون عليه بالرُّقَى ولا مدخل له عند أهل الطب .

٧ ـ فاعلم الآن أنَّ كلَّ علم قلَّتْ منفعته ، ولم تكنْ مع قلَّتها إلا دنياوية وعاش مَن جَهِلَهُ كعيش من عَلِمَهُ ـ مدة كونهما [6] في الدنيا ـ فإن العاقل الناصح لنفسه لا يجعله وَكْدَهُ ، ولا يُفْنِي فيه عمره ، لأنه ينفق أيامَ حياته ، التي لا يستعيضُ في الدنيا منها [7] فيما لا ضرورةَ به إليه ولا كثيرَ حاجةٍ تدعوه نحوه .

---

(١) ص : الصنائع .

(٢) انظر الفهرست : ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٢٩٣ والقفطي : ١٠٠ ، ١٢٢ ، ١٨٣ ، وذياسقوريدس المشار إليه هنا هو العين زربي ؛ قال القفطي : وهو أعلم من تكلم في أصل علاج الطب ، وهو العلامة في العقاقير المفردة ، وهو من حيث الزمن سابق على جالينوس .

(٣) ص : وهم .

(٤) ص : يستعملوها .

(٥) ص : جايزات .

(٦) ص : كونها .

(٧) ص : فيها .

٨ ـ ووجدنا ما جاءت به النبوة ومنفعته في ثلاثة أشياء : أحدها : إصلاحُ الأخلاق النفسية وإيجاب التزام حَسَنِهَا : كالعدل والجود والعفة والصدق والنجدة في موضعها ، والصبر والحلم والرحمة ، واجتناب سيئها كأضداد هذه التي ذكرنا . وهذه منفعةٌ عظيمة لا غنىً لساكني الدنيا عنها ، ولا شكَّ في العقل في أن صلاحَ النفس ومداواتها من فسادها ، أنفعُ من مداواة الجسدِ وإصلاحه ، لأن مداواةَ الجسد تابعةٌ لمداواةِ النفس . إذ في مداواة النفس إيجابُ ألَّا يُدْخِلَ الإنسان على جسده ما يؤلمه بالمرض ، فيقطع به عن مصالحه [١٤٣ ب] . وما عمَّ إصلاح النفس والجسد معاً أفضلُ وأولى بالاهتبال به مما خَصَّ إصلاحَ الجسد فقط ـ هذا برهان عقلي ضروري حسي .

٩ ـ ولا يمكن ألبتةَ إصلاحُ أخلاق النفس بالفلسفة دون النبوة ، إذ طاعةُ غير الخالق ـ عز وجل ـ لا تَلْزَمُ . وأهل العقول مختلفون في تصويب هذه الأخلاق ، فذو القوة الغضبية التي هي غالبةٌ [1] على نفسه لا يرى من ذلك ما يراه ذو القوة النباتية [2] الغالبة على نفسه ، وكلاهما لا يرى من ذلك ما يرى ذو القوة الناطقة الغالبة على نفسه [3] .

١٠ ـ والوجه الثاني من منافع ما جاءت به النبوة : دفعُ مظالم الناس الذين لم تُصْلحهم الموعظة ولا سارعوا إلى الحقائق ، وحياطةُ الدنيا والأبشارِ والفروجِ والأموالِ ، والأمْنُ على كلٍّ ذلك من التعدّي والغلبة وكفايةُ من ضاع ولم يقدر على القيام بنفسه . وهذه منفعةٌ عظيمة جليلة ، لا بقاءَ لأحدٍ في هذه الدنيا ، ولا صلاحَ لأهلها إلا بها . وإلا فالهلاك لازمٌ والبوارُ واجب . وليست كذلك منفعة العلوم التي قدمنا قبلُ ، وقد قدمنا أنه لا سبيل إلى منع التظالم ولا إلى إيجاد التعاطف بغير النبوة أصلاً . لما ذكرنا من أن طاعة غير الخالق تعالى لم يَقُمْ برهان بوجوبها ، ولأن الفسوق ومُخْتَلِفَةَ الأهواء لا يَنْقَادُ بعضها إلى بعض .

١١ ـ والوجه الثالث من منافع ما جاءت به النبوة هو التقدم لنجاة النفس فيما بعد خروجها من هذه الدار ، من الهلكة التي ليس معها ولا بعدها شيءٌ من الخير ، لا ما قلَّ ولا ما كثر ، ولا سبيل ألبتَّةَ إلى معرفة حقيقة مراد الخالق منها ولا إلى معرفةِ

---

(١) ص : عالية .

(٢) ص : السانية .

(٣) قسم الفلاسفة الأخلاق والقوى بنسبتها إلى الأنفس وهي : النفس النباتية الشهوانية والنفس الحيوانية الغضبية ، والنفس الإنسانية الناطقة فالأولى مسؤولة عن شهوة الغذاء ، والثانية عن شهوة الجماع والانتقام والرياسة ، والثالثة عن شهوة العلوم والمعارف والتبحر والاستكثار منها (انظر رسائل إخوان الصفا ١ : ٢٤١ وما بعدها) .

طريق خلاصنا إلا بالنبوة . وأما بالعلوم الفلسفية التي قدّمنا فلا ـ أصلا ـ ومن ادَّعى ذلك فقد ادَّعى الكذب ، لأنه يقول ذلك بلا برهان ألبتة . وما كان هكذا فهو باطل ، ولا يعجز أحدٌ عن الدعوى . وليست [١٤٤/أ] دعوى أحدٍ أولى من دعوى غيره بلا [1] برهان . ثم البرهان قائم على بُطْلانِ هذه الدعوى ، لأن الفلاسفة الذين إليهم يسْتَنِدُ هذا المدَّعي يختلفون في أديانهم كاختلاف غيرهم سواء سواء . فوجب طلب الحقيقة في ذلك عند من قام البرهان على أنه إنما يخبر عن خالق العالم ومدبِّره ـ عز وجل ـ . وهذا مكان يُلزم العاقلَ الناصحَ لنفسه ألا يجعل كَدَّه ولا اجتهاده إلا في الوقوف على حقيقته ، وإلا فهو مُوبِقٌ لنفسه ، ولا يشتغل عن ذلك بعلم من العلوم تقِلُّ منفعته ، ومَنْ فَعَلَ هذا فهو ضَعيفُ العقل ، فاسد التمييز ، سيّء الاختيار ، مستحقٌّ للذم ، جانٍ على نفسه عظيم الجنايات .

١٢ ـ فأول ذلك أن ينظر : هذا العالمُ مُحْدَثٌ كما قالت الأنبياء ـ عليهم السلام ـ وأكثر علماء الأوائل والفلاسفة ، أمْ لم يزل كما قال غيرهم . ومعرفة حقيقة ذلك قريبة جداً لصحةِ البرهان الحسيّ الضروريّ المشاهد على تناهي عددِ الأشخاص النامية من كلِّ نوعٍ من أنواع الحيوان والنبات . فإن أشخاص نوعين منها أكثر عدداً بلا [2] شك من أشخاص أحد ذينك النوعين . فإذْ لا شكَّ في هذا عند أحد ، فقد ثبت المبدأ في وجود كل عدد متناه ، فقد وجب لها المبدأ ضرورة ـ ولا بدَّ ـ وإن زمان وجود الفلك الكليّ ـ بكل ما فيه ـ يزيد عدد ساعاته بما يأتي منه . وبالضرورة يدري كل أحدٍ [3] أن ما قَبلَ الزيادة ، فإن النقص موجود فيه قبل تلك الزيادة ، عما صار إليه بتلك الزيادة . ولا شك في [أن] الزيادة والنقصْ لا يمكن وجودهما إلا في ذي نهاية ومبدأ . فصحَّ المبدأ للعالم ضرورة . وصحَّ أنه محدث مبتدأ [4] . والله أعلم .

١٣ ـ وأيضاً فإن الزمانَ كلَّه يومٌ ثم يوم ـ هكذا مُدَّةَ وجوده ـ وكلُّ يوم فله مبدأ ونهايةٌ بالمشاهدة . فإذ كلُّ جزء من أجزاء الزمان ذو مبدأ ونهاية ـ والزمان ليس هو شيئاً غيرَ أجزائه التي هي أيامه [١٤٤ ب] ـ فالزمان ذو مبدأ ونهاية ـ ولا بدَّ ـ ضرورةً ، ومن ادَّعى مُدَّةً غيرَ الزمان فقد ادعى الباطلَ وما لا يقومُ به برهان أبداً . ومن أراد إيقاع الزمان على الباري تعالى فقد تناقض بالباطل ، لأن الزمان ـ كما بينَّا ـ ذو مبدأ ، والباري

---

(١) ص : فلا .

(٢) ص : عدد فلما .

(٣) صَ : أن كل أحد .

(٤) انظر ما أورده ابن حزم من براهين على حدوث العالم في الفصل ١ : ١٤ وما بعدها .

لا مبدأ له ، فهو خالق الزمان ، فهو في غير زمان ـ ولا بدّ ـ .

١٤ ـ ثم ينظر هل له محدث مبتدىء أو لا ، فوجب بأول العقل أن الحدوث والابتداء فعلٌ ، والفعل يقتضي فاعلاً ضرورة ، ولا يمكن غير ذلك أصلاً .

وأيضاً فإن النشأة والتربية والعيش ، وعمارة ما لا عيش إلا به من نبات الأرض والحيوان المُسَخَّرِ ، لا يمكن شيء من ذلك ألبتة ولا يكون وجودُهُ أصلاً إلا بلغةٍ يقع بها التخاطبُ والتفاهمُ . ووجدنا كلَّ مَنْ لم يعلم اللغة لا يتكلم أبداً . وهكذا وجدنا كلَّ من يولد أصمَّ ، فإنه لا يكون ضرورة إلا أبكم لا ينطق أبداً ؛ فصحَّ ضرورةً أنه لا يتكلم أحدٌ أبداً إلا من سمع الكلام وعلمه ، وكذلك جميع العلوم لا يمكن ألبتة أن يحسنها أحدٌ أبداً إلا حتى يعلمها ، برهان ذلك المشاهدُ مُدَّةَ عمر العالم إلى يومنا هذا ، فإن كلَّ من لا يعلم الكلام لا يعلمه . والبلادُ التي لا علم فيها كبلاد الروم والصقالبة والترك والديلم والسودان والبربر والبوادي التي بين الحواضر لا سبيل إلى أن يوجد فيها شيء من العلوم التي لم يعلموها مذ وجد [1] العالم إلى يومنا هذا . وكذلك جميع الصناعات من الحرث والحصاد والدَّرس ، وآلات كل ذلك ، والذَّرْو والطحن وعمل الكتان والقطن والقنب والحرير وغزل ذلك كله . لا سبيل إلى أن يعرف أحدٌ شيئاً من ذلك كله إلا حتى يُوقَفَ عليه فيقبله ويترفق به ويفتق [2] بذهنه في ذلك بما جعل في طبعه من قبوله [3] ، وبرهان ذلك أنه من لم يعلمه قط لا يدريه . وأنَّ البلاد التي خلت من بعض هذه الصناعات لا توجد أصلاً فيها مذ كان العالم إلى يومنا [١٤٥/أ] هذا . بخلاف ما تقتضيه الطبيعةُ مما لا يُحتَاج فيه إلى معلم : كالرضاع والأكل والشرب والجماع وغير ذلك مما لا يحتاج فيه الإنسان إلى معلم وكذلك سائر الحيوان . فصحَّ ضرورةً ـ صحةً حسنةً مشاهدة ـ أنه لا بد في اللغات من معلِّم . ولا بد في الصناعات من معلم . ليس من المعلمين الذين في طبعهم تعلم ذلك دون تعليم . إذ لو كان ابتداءُ ذلك موجوداً في الطبيعة لوجِدَ ذلك في كلِّ عصر وفي كلِّ مكان . لأن الطبيعة واحدة في جميع النوع ؛ وكذلك نجدهم يستوون كلهم فيما توجبه الطبيعة لهم . إلا أن يعرضَ عارضٌ حائلٌ في بعض النوع . فوجب ضرورةً أن مبتدئ إيجاد [4] العالم هو الذي ابتدأ تعليم اللغات وابتدأ تعليم الصناعات . لا بدَّ من ذلك . وأنه تعالى علَّم كلَّ ذلك أوَّل من أحدث

---

(١) ص : وجدوا .

(٢) ص : ويفيق .

(٣) اقرأ في الفصل ١ : ٦٨ . ٧٢ نصاً مشابهاً لهذه الفقرة .

(٤) ص : إيجاب .

من نوع الإنسان ، ثم علَّمها ذلك المعلَّمُ سائر نوعه . ثم تداولوا تعلم ذلك . وهذا برهان ضروريٌّ حسيٌّ مُشَاهَدٌ ، يقتضي - ولا بدَّ - وجودَ الخالق ووجودَ النبوة ، وهي تعليم الخالق اللغات [1] والعلوم والصناعات ابتداءً ، ووجودَ الرسالةِ وهي تعليمُ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لمن أمِرَ بتعليمه إياه .

١٥ - فإذْ قد صحَّ هذا كلُّه من قُرْبٍ ، فالنظرُ واجب : هل مبتدئ العالم واحد أم أكثر من واحد . ومعرفة حقيقة هذا يقرب جداً - وذلك أنه لولا الواحد لم يوجد عَدَدٌ ولا معدودٌ ، ففتشنا العالم كله هل نجدُ فيه واحداً فلم نجده أصلاً ، لأن كلَّ ما في العالم فإنه ينقسمُ أبداً فهو كثيرٌ لا واحد ، فإذاً لا بد من واحدٍ في العالم ، فالواحدُ هو غيرُ العالم ، وليس غيرُ العالم إلا مبتدئ العالم ، فهو الواحدُ الذي لا يتكثر ، لا واحدَ سواه ؛ فوجدنا العالم مُحدَثاً تالياً كما وصفنا ، لم يكن ثمَّ كوَّنه مكوِّنه الذي ابتدأه ، ولا بدَّ من أوَّلٍ ، إذ لولا الأوَّلُ لم يكن الثاني أصلاً ، ووجودُ الثاني يقتضي ضرورةً وجودَ [١٤٥ ب] الأول ، ولا بدّ ؛ والثاني موجودٌ فالأولُ موجود . ففتشنا العالم كله عن أوَّلٍ لم يَزَلْ فلم نجده لأنه كله مُحْدَثٌ ، لم يكن ثم كوَّنَهُ مبتدئه ، فوجب ضرورةً أن الأول غيرُ العالم ، وليس غيرُ العالم إلا مبتدئ العالم ومحدثه .

١٦ - فإذ قد صحَّ الخالق وأنه واحدٌ أول لم يزل ، وصحَّت النبوة ، وصحت الرسالة ، فالنظر واجب في الأنبياء :

فوجدنا شريعةَ النصارى في غاية الفساد لوجوه : أحدها قولهم بخلاف التوحيد في الابن والأب وروح القدس . والثاني لفساد نقلهم لرجوعه إلى ثلاثة فقط وهم مرقش ولوقا ويوحنا الناقل من متى [2] ، فوضح عليهم الكِذابُ وأن أناجيلهم متضادة ، ظاهرة الكذب [3] في أخبارها ، فبطلت الثقة بنقلهم ، مع أنها شريعة معمولة من أساقفتهم وملوكهم بإقرارهم ، وما كان هكذا فالأخذ به لا يجوز ؛ إذ لا يجوز في هذا المكان إلا ما صحَّ أنه جاء به المرسل عن الله تعالى .

ووجدنا اليهود أيضاً شريعتهم في غاية الفساد لأنها راجعة إلى كتب ضائعة النقل ، لم ينقلها من أول كونها إلى فشُوِّها عندهم كافة ، بل دخلها التغيير والإتلاف وانقطاع

---

(١) انظر رأي ابن حزم في كيفية ظهور اللغات أعن توقيف أم عن اصطلاح ، مفصلاً في الإحكام ١ : ٢٩ وما بعدها .

(٢) راجع في هذا المعنى كتاب الفصل ١ : ١١٤ ، ٢١٠ .

(٣) ص : الذب .

حكمها ونقلها ، لكفرهم بها أيام دولتهم ، ثم بعدها [1] ، واتصال ذلك فيهم المئين من السنين ، مع عظيم ما فيها من كذب الأخبار ، مع بطلان شرائعهم التي أمروا بها بإقرارهم ، وامتناع إقامتها ، وما كان هكذا فليس هو من عند الله بل هو باطل مفتعل ، إذ لا سبيل إلى العمل بالواجب عندهم .

ثم نظرنا في المجوس فوجدناهم مُقِرِّينَ أن شريعتهم كثيرٌ منها من عمل أزدشير بن بابك الملك ، وأنه ضَاعَ من شريعتهم وكتابهم نحو الثلثين [2] أيام أحرقَ الإسكندرُ كتابهم ، وما كان هكذا فلا يجوز التدينُ به لأن الدين [الذي] يزعمون أنه الحق لا يختلفون في أنه قد عدِمَ ، وما كان هكذا فلا يتدين به عاقل .

ثم نظرنا [١٤٦/أ] في المنانية [3] فوجدنا نقلهم فاسداً غير متصل بصاحبهم مع ظهور الكذب في كتب صاحبهم ، وفساد ما أتى به وأخبر عنه . ولم ينقل له أحد أيّة معجزة نقلاً يُوجبُ صحةَ العلم بها ، وما كان هكذا فهو باطلٌ بلا شك ، مع ما فيها من الفساد الظاهر من إيجابه قَطْعَ النسل ليعودَ النور إلى خلاصه ، وهذا أمر لا يمكن ألبتة لاختلاف أجناس الحيوان البحري والطائر والدارج وعدم القوة على قطع تناسلها ، فلا أفسد من شريعة مدارها على سبيل إيجاب ما لا سبيل إليه .

ثم نظرنا في الصابئين فوجدناها ملةً قد بطلت بالكلية ، ولم يبق لها أثر مع أن أصولهم أُصُولُ المنانية التي لا شك في كذبها . وأيضاً فإن نقلهم قد انقطع فلا سبيلَ إلى تصحيح معجزةٍ شاهدةٍ لمن قلدوه دينهم . وأيضاً فإن شرائعهم بإقرارهم مْن عمل أكابرهم ، وما كان هكذا فلا يتدين به عاقل .

فإذ قد بطلت هذه الديانات وليس في العالم ملة تقر بنبيٍّ غير هؤلاء ـ ولا بُدّ من ملةٍ مأخوذةٍ عن نبيّ إذ لا سبيل إلى معرفة ما يأمر به الخالق تعالى إلا بنقل نبيٍّ ـ لم يبق إلا محمد بن عبد الله عليه السلام وملته هو الذي كتابه منقولٌ نَقْلَ الكوافّ من

---

(١) غير واضحة في ص .

(٢) كذا ذكر في الفصل (١ : ١١٥) وقبل ذلك (١ : ١١٣) قال : مقرون بلا خلاف أنه ذهب منه مقدار الثلث .

(٣) في ص : المباينة : والمنانية هم أتباع ماني (انظر كتاب الفصل ١ : ٣٥ والشهرستاني على هامش الفصل ٢ : ٨١) ومدار مذهب ماني على تخليص النور من الظلمة ، وهذا يقتضي الزهد والرياضة ، التي ينتج عنها طبقة الصفوة من الناس فيحرم عليهم التناسل . وكل شيء حتى إطعام أنفسهم بأنفسهم ، وكل رجل من هؤلاء لا بد له من رفيق من طبقة السماعين أو المريدين يقوم بخدمته .

عنده إلينا ـ بخلاف نقل الإنجيل الراجع إلى ثلاثة قد ظهر كذبهم ، وبخلاف نقل [1] التوراة التي هي راجعة إلى واحد وهو عزرا [2] ، وكانت قبل ذلك أيام دولتهم ممنوعةً من كل واحد إلا من الكاهن وحده ـ وأعلامُهُ منقولة كذلك في الكتاب المذكور ، كإعجاز القرآن وعجز العرب عنه وكشقِّه القمرَ إذ سألوه آية ، وكتجربة اليهود بأن يتمنوا الموتَ وإعلامه أنهم [3] لا يتمنونه أبداً [4] وإذعانِ ملوك اليمن وإيمانهم به دون خوف منهم له ولا طمعٍ منه في حظوة [١٤٦ ب] دنيا من مال أو جاه لديه ، بل دعاهم إلى ترك الملك والنزول عنه والدخولِ في العامةِ ، وإسقاط الفخر والثأر والعداوات وطلب الدماء ، والرجوع إلى مؤاخاة من قَتَل الآباءَ والأبناء ، فأجابوه كلهم كملوك اليمن وملوك عمان والبحرين وغيرهم ـ حتى جبلة بن الأيهم ثم ارتد أنفةً ولم يزل نادماً على ردته ـ لا ينكر ذلك أحد ، مع براءة كتابه المنزل عليه من كل كذب ومن كل مناقضة ومن كل محال ، فصحت نبوته صحةً لا مرية فيها ، وشريعته المتصلة من عهده عنه إلينا ، لأنها لم تكن قطُّ منقطعةً فيما بينه وبيننا ولا طرفة عينٍ فما فوقها ، ولا كانت عند خاصٍّ دون عام ، بل منقولة من بين المشرق والمغرب .

فإذ قد صحَّ هذا كله : فالواجب على العاقل ألا يقطعَ دهره إلا بطلب معرفةِ ما ينجيه في مَعَاده ، ويخلصه من الهلكة ومن النيران المحيطة بها ، ويرفعه إلى السموات التي هي محلُّ الحياة الأبدية والنجاة من كل مكروه ، وموضعُ السرور السرمديّ واللذات الدائمة التي لا انقطاع لها ، ولا يشتغل من سائر العلوم إلا بمقدار ما يعرف به أعراضها ، ويزيل عن نفسه عمى [5] الجهل بأنه لعلَّ فيها ما ليس فيها ، وما يتعلق بالديانة منها ، ثم يرجع إلى ما فيه خلاصه .

وإذ لا شك في هذا فاعلم أن الفلاسفة لم يدَّعوا قط أنهم تخلصوا بها بعد الموت ،

---

(١) ص : فعل .

(٢) هو من الشخصيات الهامة في التاريخ الإسرائيلي ويقال إن ملك الفرس المسمى Artaxerxes أرسله من بابل إلى القدس ليعيد الشريعة المهملة فقرأ في القدس الشريعة على الناس وأدخل فيها إصلاحات . ويقال إن عمله لم يقتصر على إعادة توراة موسى التي كانت قد احترقت بل إنه أحيا كثيرا مما كان قد درس من كتب اليهود ، غير أن بعض المؤرخين يظن أنه لم يكن شخصية تاريخية .

(٣) ص : أنه .

(٤) سورة البقرة : ٩٤ وانظر فصلاً عقده ابن حزم عن أعلام الرسول في كتابه « جوامع السيرة » الورقة السادسة وما بعدها . قال : ودعا اليهود إلى تمني الموت وأخبرهم أنهم لا يتمنونه فحيل بينهم وبين النطق بذلك .

(٥) ص : عم .

ولو ادعوا ذلك لكانت دعواهم كاذبةً لتعرّيها من برهانٍ يُصَدِّق الأبدية ، والنجاةَ من كل مكروه ، وموضعَ السرور السرمدي واللذاتِ الدائمة التي لا انقطاع لها . والله أعلم بالصواب . وأيضاً فإنهم في آرائهم في أديانهم يختلفون : هذا بَيِّنٌ في كتبهم . فبعضهم يثبت حدوثَ العالم كسقراط وأفلاطون . وبعضهم يثبتُ أنه لم يَزَلْ وأنه له فاعلٌ لم يَزَلْ يخلق ، وهذا قول ينسب إلى أرسطاطاليس . وبعضهم يثبت النبوة والمعاد والجزاء في المعاد ، والملائكة ، كأفلاطون وصاحبِ كليلة ودمنة من [١٤٧/أ] فلاسفة الهند ، وبعضهم يقول بتناسخ الأرواح ، كصاحب كتاب سندباد من فلاسفة الهند . فهم كغيرهم في الاختلاف . ولا فرق . ولا فضل .

فالعاقل الناصح لنفسه هو من اتبع من يُخَلِّصه . والمجنون هو من اتبع من لا يخلصه ولا يغني عنه شيئاً . ولا ينفعه عاجلاً ولا آجلاً . ليس في الحماقة أكثر من هذا . وإذ لا شك في هذا فهذه صفة تعمُّ كل أحد حاشا الذي أرسله الله خالقنا تعالى إلينا ، لخلاصنا في عاجلنا وآجلنا .

١٨ ـ واعلم أنَّ من طلب علم الشريعة ليدركَ به رياسةً أو يكسبَ به مالاً فقد هلك . لأنه طلبه لغير ما أمره خالقه أن يطلبه ؛ لأن خالقنا ـ عزَّ وجل ـ إنما أمرنا أن نطلب ما شرع لنا لننجو به بعد الموت من العذاب والسخط . فمن طلبه لغير ما أمره به خالقه ، فَقَدَ عطاءه وبطل تعبه وحبط عمله وضلَّ سعيه .

١٩ ـ واعلم أنَّ من أخذ الشريعة عن غير ما صحَّ عن صاحب الشريعة الذي أرسله الله تعالى بها . واتبع من لم يأمره الله تعالى باتباعه فقد خاب وخسر وبطل عمله ، والذي قلنا في هذا هو الذي مضى عليه جميع أهل الحق من الذين صحبوا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم . فمن بعدهم ، جيلاً جيلاً ؛ وحدث في خلال ذلك من الآراء الفاسدة ما لا يخفى على أحد حدوثه ومبداه . وقد لاحَ أنَّ كلَّ حادث غير ما أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو باطلٌ مفترى . والباطل فرضٌ اجتنابه . وبالله التوفيق .

فهذا بيان ما سألت عنه بغاية الاختصار والبيان ونهاية البرهان . والحمد لله كثيراً ، وصلى الله على محمد عبده ورسوله وسلم تسليماً كثيراً .

كملت رسالة التوقيف على شارع النجاة باختصار الطريق ؛
بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه . وبالله المستعان

٥ ـ رسالة التلخيص لوجوه التخليص .



- ٥ -

رسالة التلخيص لوجوه التخليص

[٢٣٥ ب] بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهم صلِّ على محمد وعلى آله .

قال أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم رحمه الله : سلام عليكم أيها الاخوة الفضلاء ، والصدقاء الكرام ، المغتَبَط بودهم ، الذي هو أفضل من القرابة الواشجة والمجاورة الدائمة ، فقد بشَّرَ الله عز وجل المتحابين فيه بأتمِّ البشرى ، وأنه يُظِلُّهم يومَ لا ظلَّ إلا ظله . فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو الموفق للخير ، الواهب للنعم ، وأسأله الصلاة على نبيه ورسوله وصفيه وخليله محمد صلى الله عليه وسلم ، وأستوهبه تعالى لي ولكم المزيدَ من كل حسنة مقربة منه ومبعدة [1] من سخطه .

قال أبو محمد : أما بعد ، فإن كتابكم ورد عليّ وفي أوله وصفكم لي بما لستُ أهلَهُ عند نفسي ، ولكني أحدِّث بنعمة الله تعالى عليَّ مؤتمراً لأمره إذ يقول عز وجل ﴿ وأمّا بنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ (الضحى : ١١) ، فأقول : بلى ، إن لله تعالى عندي نعماً أنا أَسأله ثم أرغب إليكم بالأمانة التي عرضها الله تعالى﴿ على السمواتِ والأَرْضِ والجبالِ فأَبَيْنَ أن يَحمِلْنَها وأَشْفَقْنَ منها وَحَمَلَها الإِنْسانُ إنّه كانَ ظَلوماً جَهُولاً﴾ (الأحزاب : ٧٢) أن تسألوه تعالى لي ولكم إذ يخفف في سجودكم في أواخر ليلكم ، أن لا يجعل ما وضع عندنا من مادة الفهم في دينه فتنةً لنا في دينه ، ولا حجةً علينا في الآخرة ، وأن يجعل ما أودعنا من ذلك عوناً على طاعته في هذه الدار ، وزلفى لديه تعالى في دار القرار ، آمين آمين .

والذي ذكرتم من وجوب الإرشاد للمسترشد ، ولزوم البيان لمن سأل ، فنعم ، سمعاً وطاعة لأمر الله تعالى إذ يقول : ﴿ إنَّ الذينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلْنا مِنَ البيّناتِ والهدى مِنْ بعدِ ما بيَّناهُ للناسِ في الكتابِ أولئك يَلْعَنُهُمُ اللهُ ويلعنُهُمُ اللّاعِنُونَ * إلَّا الذينَ تابُوا وأَصْلَحُوا وبيَّنُوا فأولئكَ أَتُوبُ عليهم﴾ (البقرة : ١٥٩ ، ١٦٠) ، أعاذنا الله وإياكم من كل ما يؤدي للفتنة ، ورزقنا البيان الموجب لمرضاته وتوبته ، آمين .

---

(١) ص : وببعده .

ولقد ذكر بعض [1] أهل العلم وابتغاء الخير في الشيخ الفاضل أبي الخيار مسعود ابن سليمان بن مفلت [2] رضي الله عنه معتمداً قوياً ومعتقداً [3] كافياً ، برَّد الله مضجعه ، [٢٣٦/أ] ونفعه بفضله وعمله ، وصحة ورعه وفهمه ، وصدعه بالحق ، رفع الله بذلك درجته . وأما ما ذكرتم من صفتي عندكم فأقول على ذلك ما قال سفيان ابن عيينة ، رحمه الله ، إذ رأى حاجة الناس إليه بذهاب السالفين من أئمته ، فأنشد رافعاً صوته بحضرة الجماعة [4] :

خلتِ الديارُ فسدتُ غيرَ مُسَوَّدِ ومن الشقاءِ تفرُّدي بالسُّؤْدَدِ

ورأيت المسائل التي سألتم عنها ، فوجدتها مسائل لا يستغني من له أقلُّ اهتمام بدينه عن البحث عنها والوقوف عليها . ولقد أجدتم [5] السؤال ، وأنا أسأل الله تعالى [أن] يوفق لإصابة الجواب عنه يا رب العالمين . ورأيتكم سألتم في بعض تلك المسائل بألفاظٍ شتَّى والمعنى واحد ، فنصصت ألفاظكم فيها لتقفوا على ذلك إن شاء الله تعالى .

١ ـ سألتم ـ وفقنا الله وإياكم ـ عن أقرب ما يُعْتِبُ به العبد المجرم ربه تعالى ، وعن أفضل ما يستنزل به عفوه وفضله عز وجل ، ويستدفع به سخطه وغضبه ، وعن أنفع ما يَشتغلُ به مَنْ كثرتْ ذنوبه ، وعن خير ما يسعى به المرء في تكفير صغائره وكبائره . فهذه أيها الصفوة الفاضلة أربعُ مسائل فرقتم بينها ومعناها واحد . فالجواب إن شاء الله تعالى عن ذلك . قال تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النهارِ وَزُلُفاً منَ الليلِ إنَّ الحسناتِ يُذْهِبْنَ السيئات ﴾ (هود : ١١٤) . وحدثنا الرجل الصالح [أبو] محمد [عبد الله] بن يوسف بن نامي ، عن أحمد بن فتح [6] ، عن عبد الوهاب بن عيسى ،

---

(١) ص : لبعض .

(٢) أبو الخيار مسعود بن سليمان بن مفلت الشنتريني ؛ قرطبي . أحد شيوخ ابن حزم . كان فقيها عالما زاهدا يميل إلى الاختيار والقول بالظاهر وتوفي سنة ٤٢٦ (الجذوة : ٣٢٨ والصلة : ٥٨٣) .

(٣) ص : ومقعداً .

(٤) خلت الديار ... البيت : قال سفيان بن عيينة : كنت أخرج إلى المسجد فأتصفح الخلق . فإذا رأيت مشيخة وكهولاً جلست إليهم وأنا اليوم قد اكتفني هؤلاء الصبيان . ثم أنشد البيت (انظر حلية الأولياء ٧ : ٢٧٤ ، ٢٩٠ ، ٢٩١) والبيت في البيان ٣ : ٢١٩ ، ٣٣٦ منسوب لحارثة بن بدر ، تمثل به سفيان ، وقد جلس على مرقب عال وأصحاب الحديث على مدى البصر يكتبون .

(٥) ص : أخذتم .

(٦) أبو محمد عبد الله بن يوسف بن نامي . قرطبي روى عن أحمد بن فتح التاجر وغيره وكان شيخا صالحا . توفي سنة ٤٣٥ (الجذوة : ٤٢٩ والصلة : ٢٦٢) ؛ وأحمد بن فتح يعرف بابن الرسان من أهل قرطبة توفي سنة ٤٠٣ (الصلة : ٣١) وهذا هو أحد اسنادين يتكرران عند ابن حزم إلى مسلم (انظر مجلة معهد المخطوطات ٤ ـ ٢ : ٣٣٥) .

عن أحمد بن محمد ، عن أحمد بن علي ، عن مسلم بن الحجاج ، عن قتيبة بن سعيد وعلي بن حجر ، عن إسماعيل بن جعفر ، أنبأنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال [١] : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، كفارة لما بينهن ما لم تغشَ الكبائر » ، فكان هذا الحديث موافقاً لقول الله تعالى : ﴿ إن تَجْتَنِبُوا كَبائرَ ما تُنْهَوْنَ عنه نُكَفِّرْ عنكم سَيِّئاتِكُمْ وندخلْكُمْ مُدْخلاً كريماً﴾ (النساء : ٣١) . فصحَّ أن بأداء الفرائض واجتناب الكبائر ـ أعاذنا الله وإياكم منها ـ تُحَطُّ السيئاتُ التي هي دون الكبائر . فبقي أمر الكبائر ، فوجب النظر فيها ، فوجدنا الناس قد اختلفوا فيها [٢] . فقالت طائفة : هي سبع ، واحتجوا بحديث النبي عليه السلام [٣] [٢٣٦ ب] : « اجتنبوا السبع الموبقات ، فذكر عليه السلام الشرك ، والسحر ، وقتل النفس ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، والتولّي يومَ الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات » وروي عن ابن عباس أنه قال : هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع . فوجب النظر فيما اختلفوا فيه من ذلك ، وردِّهِ إلى القرآن وحديث النبي الصحيح عنه كما أمرنا ربنا عز وجل : ﴿ فإنْ تَنَازَعْتُمْ في شَيءٍ فَرُدُّوهُ إلى الله والرسولِ إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ (النساء : ٥٩) ، فلما فعلنا ذلك ، وجدنا الحديث المذكور الذي احتجّ به من قال : إن الكبائر سبع ، لا أكثر ليس فيه نص على أنه لا موبقات إلا ما ذكر فيه ، ولا فيه ما يمنع من وجوب موبقات أخر إن جاء بذلك نص آخر . وأما لو لم يأتنا آخر في أن ليس ها هنا كبائر غير السبع المذكورة ، لوجب علينا الاقتصار على ما في ذلك الحديث فقط . وإما وجدنا نصاً آخر بإثبات كبائر لم تذكر في هذا الحديث ، فواجب علينا إضافتها إلى الموبقات المذكورة فيه ،

---

(١) الصلوات الخمس ... الخ : الحديث في صحيح مسلم (طهارة ١٤ ، ١٥) وانظر مسند أحمد ٢ : ٢٢٩ ، ٣٥٩ ، ٤٠٠ .

(٢) فوجدنا الناس قد اختلفوا فيها ... الخ : أورد الطبري في تفسيره أقوالاً متعددة في عدد الكبائر ، فمن أهل التأويل من قال : إن الكبائر هي التي عدت في سورة النساء من أولها حتى هذه الآية ، وقال آخرون : الكبائر سبع وهي حسبما عدها علي : الإشراك بالله ، وقتل النفس التي حرم الله ، وقذف المحصنة ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا والفرار يوم الزحف والتعرب بعد الهجرة . وقال عطاء : هي سبع : قتل النفس وأكل الربا وأكل مال اليتيم ورمي المحصنة وشهادة الزور وعقوق الوالدين والفرار يوم الزحف ، وقال آخرون : ومنهم ابن عمر : هي تسع . وقال ابن عباس : هي إلى السبعين أقرب . وقال : كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة ، وقال : كل ما أوعد الله أهله عليه النار فكبيرة (راجع تفسير الطبري ٨ : ٢٣٣ ـ ٢٥٤) ، وسيعد المؤلف منها عدداً كثيراً .

(٣) اجتنبوا السبع ... : في البخاري (وصايا : ٢٣ ، طب : ٤٨ ، حدود ٤٤) ومسلم (إيمان : ١٤٤) وأبي داود (وصايا : ١٠) والنسائي (وصايا : ١٢) .

لأنه ليس شيء من كلامه عليه السلام أولى بالقبول من بعض ، بل الكلُّ واجبٌ قبوله ، ولا تعارض في شيء منه ، لأنه كله من عند الله عز وجل ، قال الله تعالى : ﴿ وما يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى إنْ هُوَ إلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ (النجم : ٣) ، وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه ، قال الله تعالى : ﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾ (النساء : ٨٢) .

فصحَّ بهذا ما قلنا من ضمٍّ ما يوجد في النصوص ضماً واحداً ، وقبوله كله وإضافته بعضه إلى بعض . فنظرنا في ذلك فوجدناه عليه السلام قد أدخل في الكبائر وبنصٍّ لفظه غير الذي ذكر في الحديث الذي ذكرنا آنفاً ، فمنها : قول الزور ، وشهادة الزور ، وعقوق الوالدين ، والكذب عليه عليه السلام ، وتعريض المرء أبويه للسبٍّ بأن يسبَّ آباء الناس . وذكر عليه السلام الوعيد الشديد بالنار على الكفر ، وعلى كفر نعمة المحسن بالحق ، وعلى النياحة في المآتم ، وحلق الشعور فيها ، وخرق الجيوب ، والنميمة ، وترك التحفظ من البول ، وقطيعة الرحم ، وعلى الخمر ، وعلى تعذيب الحيوان بغير الذكاة لأكل ما يحل أكله ، أو ما أبيح أكله منها ، وعلى إسبال الإزار ، على سبيل البخترة ، وعلى المنّان بما يفعل من الخير ، وعلى المنفّق سلعته بالحلف الكاذب ، وعلى مانع فضل مائِهِ من الشارب ، وعلى الغلول ، وعلى مبايعة الأئمة للدنيا فإن أعطوا منها وفّى [٢٣٧/أ] لهم وإن لم يعطوا منها لم يوفِّ لهم ، وعلى المقتطع بيمينه حقَّ امرئ مسلم ، وعلى الإمام الغاشّ لرعيته ، وعلى من ادعى إلى غير أبيه ، وعلى العبد الآبق ، وعلى من غلَّ ، وعلى من ادعى ما ليس له ، وعلى لاعنِ ما لا يستحقُّ اللعنَ ، وعلى بُغْضِ الأنصار ، وعلى تارك الصلاة [(١)] ، وعلى تارك الزكاة ، وعلى بغض عليّ . ووجدنا الوعيد الشديد في نص القرآن قد جاء على الزناة والمفسدين في الأرض بالحرابة ، فصحَّ بهذا قول ابن عباس . وقد أطلت التفتيش على هذا منذ سنينٍ ، فصحَّ لي أن كل ما يوعد الله به النار فهو من الكبائر [(٢)] . فلما صح هذا كله بنصِّ القرآن ، إذ من اجتنبها أدخله الله مدخلاً كريماً ، ونصٍّ الحديث أيضاً ، وجب النظر في ذلك على المؤمن المشفق من عذاب ربه تعالى ومن نارٍ هي أحرُّ من نار هذه بسبعين ضعفاً ، ومن الوقوف بأصعب الأحوال وأشد الأهوال وأعظم الكرب وأكثر الضيق وأكثر العرق

(١) ص : الأنصار .

(٢) فصح لي أن كل ما يوعد الله به النار ... الخ : هذا رأي قال به جماعة قبل ابن حزم منهم ابن عباس وسعيد بن جبير . انظر تفسير الطبري ٨ : ٢٤٦ ـ ٢٤٧ .

في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، نسأل الله عز وجل أن يعيذنا وإياكم من شر ذلك اليوم ، وأن يرزقنا فيه الفوز والنجاة .

فوالله أيها الأحبة إن أحدنا ليشتد روعه ويخفق قلبه من وعيد آدميّ ضعيف مثله لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ، ولا يقدر أن يتمادى شهراً واحداً في عذاب من عاداه وكاشفه بأكثر من الحبس . فكيف بذلك اليوم المذكور . وبعذابٍ أهونُهُ الوقوفُ في حال دنوّ الشمس من الرءوس ، وبلوغ العرق إلى أكثر مساحة الأجسام ، في يوم طوله خمسون[1] ألف عام ، ثم بعد ذلك يرى مصيره إما إلى جنة أو إلى نار ؟ فأين المفر إلا إلى الله وحده لا شريك له ؟ فوجدناه تعالى قال : ﴿ وَنَضَعُ الموازينَ القِسْطَ ليومِ القيامةِ فلا تظلمُ نفسٌ شيئاً وإن كان مثقالَ حبَّةٍ من خَرْدَلٍ أَتَيْنا بها وكَفَى بنا حَاسِبِينَ﴾ (الأنبياء : ٤٧) ، وقال تعالى : ﴿ فأمّا مَنْ ثَقُلَتْ موازينه * فهو في عيشةٍ راضِيَة * وأما مَنْ خَفَّتْ موازينه * فأُمُّهُ هَاوِيَة * وما أدراكَ ماهيَه * نارٌ حامية﴾ (القارعة : ٦ ـ ١١) ، فعلمنا بهذا وبقوله تعالى : ﴿ إنَّ الحسَناتِ يُذْهِبْنَ السيِّئاتِ﴾ (هود : ١١٤) ، أن من استوت حسناته وسيئاته وفضلت له حسنة واحدة لم ير ناراً فيا لها من سرور ما أجله ، وهذا هو معنى قوله عليه السلام[2] : « إن بغيًّا سقت كلباً فغفر الله لها ، وإن رجلاً أماط غُصْنَ شوكٍ عن الطريق فأدخله الله الجنة » وذلك أن هذين فضل لهما هذان العملان بعد موازنتهما سيئاتهما بحسناتهما ، فخلصا من النار [٢٣٧ ب] ودخلا الجنة . فوجب علينا إذ قد جاءتنا عهود ربنا بهذا كله ، أن نطلبَ الأعمالَ الماحيةَ أو الموازنة للسيئات ، فيثابر المرء منها على ما وفقه الله تعالى للمثابرة عليه . فوجدناه ، عليه السلام ، قد سئل عن أحبِّ الأعمال إلى الله تعالى ، فذكر الصلاة لميقاتها ، والجهادَ ، وكثرةَ السجود ، وذكر عليه السلام أنه[3] : « لا حسد إلا في اثنين : رجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ، ورجل أوتي مالاً فسلطه الله على هلكته في الحق » ، وَذَكَرَ لعمرَ ، رضي الله عنه ، تحبيس أصل ماله وتسبيل ثمرته . وذكر عليه السلام أنه[4] « لا يغرس مسلم غرساً ولا يزرع زرعاً فيأكل منه طائر أو سبع أو إنسان إلا كان له

---

(١) ص : خمسين .

(٢) الحديث في صحيح مسلم (سلام : ١٥٤ . ١٥٥) ومسند أحمد ٢ : ٥٠٧ .

(٣) هو في البخاري (علم : ١٥ ؛ زكاة : ٥ ؛ أحكام : ٣ ؛ اعتصام : ١٣) ومسلم (مسافرين : ٢٦٨) وانظر مسند أحمد ١ : ٣٨٥ . ٤٣٢ .

(٤) هو في البخاري (أدب : ٢٧ ؛ حرث : ١) وفي مسلم (مساقاة : ٧ ـ ١٠ . ١٢) وانظر مسند أحمد ٣ : ١٤٧ . ١٩٢ .

صدقة » .

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وجب إتحافكم به ، فهو من أفضل الهدايا ، وذلك ما حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف بن نامي بالإسناد المتقدم إلى مسلم ، أنبأنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي ، ثنا محمد بن ميمون ثنا واصل الأحدب مولى أبي عيينة ، عن يحيى بن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الدؤلي ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال [1] : « يصبح على كل سُلاَمَى من أحدكم صدقة ، فكل تسبيحة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وأمر بمعروف صدقة ، ونهي عن منكر صدقة ، ويجزئ من كل ذلك ركعتان يركعهما من الضحى » . وحديث رويناه من طريق مالك عن سمي مولى أبي بكر [2] ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة : أن النبي عليه السلام قال [3] : « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، في كلِّ يوم مائةَ مرة كانتْ له عِدْلَ عَشْرِ رقاب ، وكتبتْ له مائة حسنة ، ومحيت عنه مائة سيئة ، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ، ولم يأت أحد بأفضل مما أتى به إلا من عمل [4] أكثر من ذلك » . وصحَّ عنه عليه السلام أنه قال لأصحابه رضي الله عنهم [5] : « أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ قالوا : وكيف يا رسول الله ؟ قال : إن « قل هو الله أحد » تعدل ثلث القرآن » ، وأنه عليه السلام ذكر لهم سبحان الله والحمد لله والله أكبر ، عدداً يبلغ مائتين وخمسين مرة لكل واحدة منهن عشر حسنات فذلك ألفان وخمسمائة حسنة كل يوم ، وأنه عليه السلام قال [6] : فأيكم يعمل في يومه ألفين وخمسمائة سيئة ؟ أو كلاماً هذا معناه ؛ وأمر عليه السلام الفقراءَ إذ شكوا إليه [أن] الأغنياء يعتقون ويتصدقون ، وهم لا يقدرون على ذلك [٢٣٨ / أ] فأمرهم عليه السلام أن يقولوا في دبر كل صلاة :

---

(١) هو في البخاري (صلح : ١١ ؛ جهاد : ٧٢ ، ١٢٨) ومسلم (مسافرين : ٨٤ ؛ زكاة : ٥٦ ؛ أدب : ١٦٠) ومسند أحمد ٢ : ٣١٦ ، ٣٢٨ .

(٢) هو سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي . لمالك عنه ثلاثة عشر حديثا أحدها مرسل . وفي حديث منها ثلاثة فتصير خمسة عشر حديثاً ؛ انظر تجريد التمهيد : ٦٨ ، ٧٠ .

(٣) هو في البخاري (بدء الخلق : ١١ ؛ دعوات : ٦٤) ومسلم (ذكر : ٢٧) ومسند أحمد ٢ : ٣٠٢ ، ٣٥٥ .

(٤) بأفضل مما جاء به إلا أحداً عمل (تجريد التمهيد : ٦٩ ، ٧٠) .

(٥) انظر الترمذي (ثواب القرآن : ١٠) ورماوز الأحاديث : ١٧٢ .

(٦) الحديث في ابن ماجة (إقامة : ٣٢) والترمذي (دعوات : ٢٥) ومسند أحمد ٢ : ١٦١ .

الله أكبر أربعاً وثلاثين مرة ، وسبحان الله ثلاثاً وثلاثين مرة ، والحمد لله ثلاثاً وثلاثين مرة فتلك مائة . وقد نص الله أن الحسنة بعشرة أمثالها ، فعلى هذه للمائة المذكورة ألف حسنة [1] . وحض النبي على قول لا حول ولا قوة إلا بالله ، وأخبر أنها من كنوز الجنة [2] .

وحض عليه السلام على الاستغفار ، وأخبر عليه السلام أنه ربما استغفر في اليوم مائة مرة . فهذه وصايا نبيكم الذي كان بنا رءوفاً رحيماً حريصاً على صلاحنا ، الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ، فعليكم بها ، ودعوا أقوال البطالين الكذابين المفسدين في الأرض القائلين إن سرعة اللسان بالاستغفار توبة البطالين . كَذَبوا وأفكوا ، بل هم البطالون المبطلون حقًّا ، العائجون عن سبيل ربهم وعن صراط نبيهم المستقيم ، بل الاستغفار تركه علامة الفاسقين المصرِّين المستخفِّين ، نعوذ بالله من مثل سيرتهم .

فهذه وفقنا الله وإياكم حظوظ رفيعة مع سهولة مأخذها ، وقرب متناولها ، لا تقطع بأحد منكم عن عمله ، ولا تقطع جسمه ، ولا ترزؤه كلفة ، إذا أحصاها عالم الغيب والشهادة عز وجل اجتمع بها ما يرجى تثقيل ميزان الحسنات ، فتحبط بذلك السيئات ، فلعل النجاة تحصل .

ولسنا نقول هذا على الاقتصار على ذلك دون الاستكثار من سائر أعمال الخير ، ومن تلاوة القرآن ما أمكن ، فإنا روينا عن ابن عباس رضي الله عنه ، أو عن أنس بن مالك ـ الشك مني ـ أنه قال [3] : إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في عيونكم من الشعر ، كنا نعهدها على عهد رسول الله من الموبقات . فاعلموا أيها الإخوة أن الأمرَ والله جدٌّ ، وأن المُنْتَشَبَ صعب ، وأن التخليص عسير إلا بتوفيق الله عز وجل برحمته لعمل الخير ، بقبول اليسير منا ، وتجاوزه عن كثير ذنوبنا ، فهو أهل التقوى وأهل المغفرة ، ولكن الله تعالى قال وقوله الحق : ﴿ وأنْ ليسَ للإنسانِ إلّا ما سَعَى * وأنَّ سَعْيَهُ سوف يُرَى * ثم يجزاه الجزاءَ الأوْفَى * وأنَّ إلى ربك المُنْتَهى﴾ (سورة النجم : ٣٩ ـ ٤٢) و ﴿ هل تُجْزَوْنَ إلّا ما كنتم تَعْمَلُونَ﴾ (سورة النمل : ٩٠) ، وقال تعالى ﴿ فاليومَ لا تُظْلَمُ نفسٌ شيئاً ولا تُجْزَوْنَ إلّا ما كنتم تعملون﴾ (سورة يس : ٥٤) .

---

(١) راجع البخاري (أذان : ١٥٥) والترمذي (مواقيت : ١٨٥) .

(٢) انظر مسند أحمد ٥ : ١٥٦ .

(٣) إنكم لتعملون أعمالاً ... إلخ : ورد هذا القول في كتاب الزهد لابن حنبل : ١٩٥ منسوباً إلى أبي سعيد الخدري.

فيستحب للمسلم الذي يطلب النجاة أن يأتي بما لعله أن يوازي ذنوبه ويوازن سيئاته ، وأن يواظب على قراءة القرآن فيختمه في كل شهر مرة ، فإنْ خَتَمَهُ في أقل فحسن ما بين ما ذكرنا إلى أن يختمه في ثلاث لا أقل ، ولا يسع أحداً أن يختمه في أقل من ذلك ، ويواظب مع ذلك [٢٣٨ ب] على قراءة قل هو الله أحد . ولو في كل ركعة من صلاته مع أم القرآن وسورة أخرى ، فإنا روينا أن رجلاً من الأنصار كان يفعل ذلك ، فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فعله ذلك فقال : إني أحبها ، فقال عليه السلام : إنَّ حُبَّكَ إياها أدخلك الجنة ، أوكما قال . وإن لم يفعل فليقرأها في كلِّ يوم مرة ، فإنها تعدل في الآخر ثلث القرآن . وهذا الآخر لا يحقره إلا مخذول ، فإن كثر منها فحظَّهُ أصاب ؛ وليكثر من الصلاة على النبي متى ذكر ، فإنا روينا عنه أنه قال [١] : من صلَّى عليَّ واحدة صلى الله عليه عشراً . أفيزهد أحدكم أن يصلي الله عليه ؟ لا يزهد في هذا [إلا] محروم . وليكثر من حمد الله عز وجل عند الأكل والشرب وعند المسرة تَرِدُهُ ، فقد روينا عن النبي عليه السلام في ذلك كلاماً معناه أن العبد لا يزال يفعل ذلك حتى يرضى الله عنه ، أوكلاماً هذا معناه ، وليكثر من قول لا إلهٰ إلا الله . فإنها ألفاظ تتم بحركة اللسان دون حركة الشفتين فلا يشعر بذلك الجليس .

وليواظبْ على صلاة الفرض في الجماعة . فإنه صح عن النبي عليه السلام أن صلاة الصبح في الجماعة تعدل قيامَ ليلة ، وصلاةَ عشاء الآخرة في الجماعة تعدلُ قيامَ نصف ليلة [٢] ، فأَيكم أيها الأخوة يطيق القيامَ ما بين طرفي ليلة لا ينام فيها أو نصف ليلة كذلك فقد حصل له هذا الأجر تاماً بأهون سعي وأيسر شيء .

وليكثر من ألفاظٍ رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : وهي أنه دخل على إحدى أمهات المؤمنين وهي في مصلَّاها تذكر الله عز وجل . فقال لها رسول الله : لو قلتِ كلماتٍ ثلاثاً فوُزنت [٣] بما قلت لرجحتهن ـ أو قال : لعدلتهن [٤] ـ وهي : « سبحان الله عدد خلقه . ورضى نفسه . وزنة عرشه . ومداد كلماته » . فنحن نستحبُ أن يقولها العبدُ ثلاثاً كلَّ يوم . وليواظب جهده . وقد صح أن العبد يحاسَبُ

---

(١) هو في مسند أحمد ٣ : ١٠٢ . ٢٦١ ؛ ٢ : ١٧٢ . ١٨٧ .

(٢) انظر سنن أبي داود (صلاة : ٤٨) ومسلم (مساجد : ٢٤٧) ومسند أحمد ٢ : ٤٨٥ .

(٣) ص : لوزنت (ولعلها : لو وزنت) .

(٤) انظر مسند أحمد ١ : ٢٥٨ .

يومَ القيامة ، فإن وُجِدَ في فرائض صلاته نقصٌ جُبِرَ من تطوع إن كان له ، وكذلك في صيامه وزكاته وسائر أعماله ، ورويناه من طريق تميم الداري عن رسول الله ، ويبين صحة هذا قوله تعالى : ﴿ إِنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ منكم مِنْ ذَكَرٍ أو أُنْثَى ﴾ (آل عمران : ١٩٥) ، ولا يلتفت إلى قول من يصدُّ عن سبيل الله : « لا صلاة لمن لا يتم الفرض » ، فهذا قولٌ لم يأتِ به نصٌّ ولا إجماع ، وإنما هذا فيمن ضيع الفرض في آخر وقته أو حلول وقته الذي لا فسحة فيه واشتغل بالنفل [٢٣٩/أ] كإنسان لم يبقَ عليه من صلاة الفرض إلا مقدار ما يصليها فقط ، فترك الفرض واشتغل بالتطوع ، أو وجد الصلاة المكتوبة تقام أو تصلَّى فتركها وأقبل على ما ليس بفرضٍ من الصلاة ، كمثل ما يأمر به بعض الناس : من وجد الإمام في الركعة الأولى من صلاة الصبح أن [يركع] ركعتي الفجر ، فهذا هو الخطأ ، فهذا لا يقبل منه ، لأنه لم يصلِّ الصلاة التي أُمر بها ، ومن لم يفعل ما أمر به وفعل غير ما أمر به لم يقبل منه : قال عليه السلام [1] : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ » وكإنسان صام رمضان في الحضر تطوعاً لا بنيّة الفرض ، فهذا لا يقبل منه . وأما من عليه من الفرض أو سلفت عليه فروضٌ قد عطَّلها ، فيستحَبُّ له التطوع ما أمكنه ، كما روينا في الحديث المأثور آنفاً من جبر الفرض بالتطوع .

واعلموا ـ رحمنا الله وإياكم ـ أن الله عز وجل ابتدأنا بمواهب خمس جليلة ، لا يهلك على الله بعدهنَّ إلا هالك ، وهي أنه تعالى غفر الصغائر باجتناب الكبائر فلو أن امرءاً وافى عَرْصَةَ القيامةِ بملءِ الأرض صغائر إلا أنه لم يأت كبيرةً أو أتاها ثم تاب منها ، لما طالبه الله بشيء منها ، وقال تعالى :﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائرَ ما تُنْهَوْنَ عنه نُكَفِّرْ عنكُمْ سَيِّئاتِكُم وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كريماً﴾ (النساء : ٣١) .

والثانية : مَنْ أكثَرَ مِنْ الكبائِر ، ثم منحه الله التوبة النصوح على حقها وشروطها قبل موته ، فقد سقط عنه جميعها ، ولا يؤاخذه ربه تعالى بشيء منها ، وهذا إجماع من الأمة .

والثالثة : أن من عمل من الكبائر ما شاء الله ، ثم مات مصرًّا عليها ، ثم استوت حسناته وسيئاته لم يفضل له سيئة ، مغفور له ، غير مؤاخذ بشيء مما فعل ، قال الله

---

(١) هو في البخاري (اعتصام : ٢٠ ؛ وبيوع : ٦٠ ؛ وصلح : ٥) ومسلم (أقضية : ١٧ ، ١٨) وابن ماجه (مقدمة : ٢) وانظر الجامع الصغير ٢ : ١٧٦ .

تعالى : ﴿ إنَّ الحسناتِ يُذْهبنَ السيئاتِ﴾ (هود : ١١٤) ، وقال تعالى : ﴿ فأما من ثقلت موازينه﴾ (القارعة : ٦) .

والرابعة : أنه تعالى جعل السيئة بمثلها والحسنة بعشر أمثالها ، ويضاعف الله تعالى لمن شاء .

والخامسة : أنه تعالى جعل الابتداء على من أحاطت به خطيئته ، وغلب شره على خيره ، بالعذاب والعقاب ، ثم نقله عنه بالشفاعة إلى الجنة فخلَّده فيها ، ولم يجعل [1] ابتداء جزائه على حسناته بالجنة ، ثم ينقله منها إلى النار . فهل بعد ذلك الفضل منزلة ؟ نسأل الله أن لا يدخلنا في عداد من يعذبه بمنه . فهذا أصلحنا اللّه وإياكم جواب [٢٣٩ ب] ما سألتم عنه ممَّا يكفر الذنوب الكبائر ، وفيما يأتي بعدُ أيضاً من الجواب في سائر ما سألتم عنه ، أشياء تستضيف إلى ما قد ذكرنا بحول الله تعالى وقوته .

* * *

٢ ـ وسألتم عن العمل الذي إذا قطع المرء به باقي عمره رجوتُ له الفوزَ عند الله عز وجل ، وأيقنتُ له به ، وعن السيرة التي أختارُهَا وأحسدُ عليها مَنْ أُعطِيَها ، من أبواب التخلّص من سخط الله في القول والعمل . وهاتان مسألتان وإن كنتم فرقتم بينهما فهي واحدة فأقول ـ وبالله [تعالى] التوفيق ـ : إني قد أدمت البحث عما سألتم عنه مدى دهرٍ طويل ، وفتشتُ عنه القرآن والحديث الصحيح ، فلاح لي بعد طلب كثير ، وتحصل لي بعد طلب شديد ما أخاطبكم به ، أسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياكم لطاعته آمين . وقد كنتُ جمعتُ في هذا فصلاً نسخته لكم على هيئته ، وهو أن فتشت على مراتب الحقائق في دار القرار في الآخرة ـ وأما الدنيا فمحلٌّ مبيتٍ بؤسُها منقضٍ [2] ، وسرورها منسيّ كأن ذلك لم يكن ـ فوجدتها عشر مراتب ، منها ثلاث هي مراتب الملك ، والعلو ، والسبق .

فأولها : مرتبة عالم يعلّم الناسَ دينهم ، فإن كلَّ من عمل بتعليمه أو علم شيئاً مما كان هو السبب في علمه ، فذلك العالم والمتعلم شريك له في الأجر إلى يوم القيامة على آباد الدهور ، فيا لها منزلة ما أرفعها ، أن يكون المرء أشلاء متمزَّعة في قبره أو مشتغلاً

---

(١) ص : يجل .

(٢) ص : منقضى .

في أمور دنياه وصحفُ حسناتِهِ متزايدة ، وأعمالُ الخير مهداةٌ إليه من حيث لا يحتسب ومواتَرَةٌ عليه من حيث لم يقدر . ويؤيد هذا قوله عليه السلام [(١)] : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » ، وقوله لعلي [(٢)] : « فوالله لأن يهديَ الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك من حمر النعم » . وقوله عليه السلام [(٣)] : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة ، فذكر عليه السلام ولداً صالحاً يدعو له ، وصدقة جارية ، وعلماً ينتفع به » ، وقوله [(٤)] : « من عمل في الإسلام سُنّةً حسنةً فَعُمِلَ بها بعده ، كُتِبَ له مثلُ أجرِ من عمل بها ، ولا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سنَّ في الإسلام سنّة سيئة فعمل بها بعده ، كتب له مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء » ، ويؤيد هذا قول الله عز وجل : ﴿ وَمِنْ أَوْزَارِ الذين يُضِلُّونهم بغير عِلْمٍ ﴾ (النحل : ٢٥) ، وقوله : ﴿ وليحملنَّ أثقالهم ﴾ (العنكبوت : ١٣) فأسأل الله أيها الأخوة أن يجعلنا وإياكم من أهل الصفة الأولى ، وأن يُعيذنا من الثانية . فبشروا من سَنَّ القبالاتِ والمكوسَ ووجوهَ الظلم بأخزى الجزاء وأعظم البوار في الآخرة ، إذ سيئاتهم تتزايد على مرور الأيام والليالي ، والبلايا تترادفُ عليهم وهم في قبورهم ؛ ولقد كان أحظى [(٥)] لهم لو لم يكونوا خلقوا من الإنس . واعلموا [٢٤٠/أ] أنه لولا العلماء الذين ينقلون العلم ويعلمونه الناس جيلاً بعد جيل لهلك الإسلام جملةً ، فتدبروا هذا وقفوا عنده وتفكروا فيه نعمّاً ، ولذلك سُمُّوا ورثةَ الأنبياء ، فهذه مرتبة

والثانية : حكمٍ عدل ، فإنه شريك لرعيته في كلِّ عمل خير عملوه في ظل عدله وأمن سلطانه بالحقِّ لا بالعدوان ، وله مثل أجر كلِّ من عمل سنّة حسنة سنها . فيا لها مرتبةً ما أسناها أن يكون ساهياً لاهياً وتكسب له الحسنات ، وأين هذه الصفة ؟ وأما الغاشُّ لرعيته والمداهنُ في الحق ، فهو ضد ما ذكرنا ، ويؤيد هذا قوله عليه السلام [(٦)] : « إن المقسطين فيما ولوا على منابر من نور على يمين الرحمن » ، أو كلاماً هذا معناه ؛

---

(١) من يرد الله ... الخ : ورد في البخاري (علم : ١٠) ومسلم (إمارة : ١٧٥ ؛ زكاة : ٩٨) ومسند أحمد ١ : ٣٠٦ ؛ ٢ : ١٣٤ ؛ ٤ : ٩٤ ومواطن أخرى .

(٢) انظره في سنن أبي داود (علم : ١٠) .

(٣) إذا مات الإنسان ... الخ في الجامع الصغير ١ : ٣٥ .

(٤) انظره في مسلم (زكاة : ٦٩) ومسند أحمد ٤ : ٣٥٧ ، ٣٥٩ ، ٣٦١ .

(٥) ص : أحضا .

(٦) الحديث في صحيح مسلم (امارة : ١٨ ؛ قضاة : ١) ومسند أحمد ٢ : ١٥٩ ، ١٦٠ ، ٢٠٣ وانظر الجامع الصغير ١ : ٨٥ .

فهذه ثانية .

وأما الثالثة : مجاهد في سبيل الله عز وجل ، فإنه شريك لكل من يحميه بسيفه في كل عمل خير يعمله ، وإن بعدت داره في أقطار البلاد ، وله مثل أجر من عمل شيئاً من الخير في كلِّ بلد أعان على فتحه بقتال أو حصر [1] ، وله مثل أجر كلِّ من دخل في الإسلام بسببه أو بوجهٍ له فيه أثر إلى يوم القيامة . فيا لها حظوة ما أجلها أن يكون لعله في بعض غفلاته ونحن نصوم له ونصلي .

واعلموا أيها الاخوة الأصفياء أن هذه الثلاث سبق [إليها] الصحابة رضي الله عنهم ، لأنهم كانوا السبب في بلوغ الإسلام إلينا وفي تعلمنا العلم ، وفي الحكم بالعدل فيما ولوا ، وفي فتوح البلاد شرقاً وغرباً ، فهم شركاؤنا وشركاء من يأتي بعدنا إلى يوم القيامة ، وفي كل خير يعمل به مما كانوا السبب في تعليمه أو بسطه أو فتحه من الأرض .

واعلموا أن لولا المجاهدون [2] لهلك الدين وَلَكُنَّا ذمةً لأهل الكفر ، فتدبروا هذا فإنه أمر عظيم ، وإنما هذا كله إذا صَفَتِ النياتُ وكانت لله ، فقد سئل النبي عن عمل المجاهد وما يدانيه ، فأخبر عليه السلام أنه لا يعدله إلا أمرٌ لا يستطاع ، فسألوه عنه فقال كلاماً معناه [3] : أيقدر أحدكم أن يدخلَ مُصَلّاه إذا خرج المجاهد فلا يفتر من صلاة وصيام ؟ فقالوا : يا رسول الله ، لا نطيق ذلك . فأخبرهم أن هذا مثل المجاهد . وأخبرهم أيضاً عليه السلام [4] : أن روث دابّته وبولها ومشيها وشربها الماء ، وإن لم يرد سقيها ، كل ذلك له حسنات . وسئل عن أفضل الأعمال ، فأخبر بالصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد [5] . وسئل عليه السلام عن الرجل يقاتل حميةً والرجل يقاتل ليُرَى مكانه فقال [6] : « من قاتل لتكونَ كلمة الله هي العليا فهو شهيد » أو كما قال ؛ وأخبر عليه السلام : أن الأعمال بالنيات .

فهذه الثلاث المراتب هي مراتب السبق التي من أمكنه شيء منها فليجهد نفسه ،

---

(١) ص : حصور .

(٢) ص : المجاهدين .

(٣) جاء في مسند أحمد (٤ : ٢٧٢) مثل المجاهدين في سبيل الله كمثل الصائم نهاره والنائم ليله حتى يرجع حتى يرجع .

(٤) انظر صحيح البخاري (تفسير سورة ٩٩ : ١ ؛ مساقاة : ١٢ ؛ جهاد : ٤٨ . اعتصام : ٢٤) .

(٥) مسند أحمد ١ : ٤١٨ .

(٦) انظر سنن أبي داود (جهاد : ٢٤) والنسائي (جهاد : ٢١) .

وما توفيقي إلا بالله عز وجل . ومن أحبَّ قوماً فهو معهم ، فقد قال رجل : يا رسول الله [٢٤٠ ب] متى الساعة ؟ فقال له عليه السلام : ماذا أعددت لها ؟ فاستكان الرجل وقال : يا رسول الله ، ما أعددت لها كبير صلاة ولا صيام ، ولكني أحب الله ورسوله . فقال له [١] : أنت مع من أحببت ؛ أو كما قال عليه السلام .

وبعد هذه المرتبة مرتبة رابعة ، هي مرتبة الحظوة والقربة ، وهي حالة إنسان مسلم فتح الله له باباً من أبواب البر مضافاً إلى أداء فرائضه ، إما في كثرة الصيام أو كثرة صدقة ، أو كثرة صلاة ، أو كثرة حج وعمرة ، وما أشبه ذلك ، فهذا له نوافل عظيمة وخير كثير ، إلا أنه ليس له إلا ما عمل ، وصحيفته تطوى بموته ، حاشا من حَبَسَ أرضاً أو أصلاً تجري صدقته بعده ، كما اختار النبي لعمر رضي الله عنه إذ شاوره فيما يعمل في أرضه بخيبر ، فإن هذا أيضاً تلحقه الحسنات بعد موته ما دامت الصدقة .

ولقد سمعت أبا علي الحسين بن سلمون المسيلي [٢] يقول كلاماً استحسنته ، وهو أنه قال لي يوماً : من كثرت ذنوبه فعليه بكسب الضياع . ولعمري لقد قال الحق ، فإن الضيعة إذا كسبت من حِلٍّ ومن أرض مباح اكتسابها ، فقد نص النبي أن كل من أكل من غرس مسلم أو من زرعه فهو له صدقة [٣] . وإذا اكتسبت من غير وجهٍ مرضيّ ، فهي غل وثقل على من اكتسبها . فاعتمدوا على ما نص [٤] لكم نبيكم عليه السلام ، ودعوا كلام الفساق من [٤] أهل الجهل الذين يفسدون في الأرض أكثر مما يصلحون . فيحكون عن رجل أنه وجد ابنته قد غرست دالية فقلعها وقال : إنا لم نُبْعَثْ لغرسِ الدوالي . فاعلموا أن هذا الرجل جاهل سخيف العقل مخالفٌ لرسول الله ، مهلك للحرث ، مفسدٌ في الأرض . فهذه مرتبة رابعة ، وهي دون المراتب الثلاث الأول .

---

(١) أنت مع من أحببت : في البخاري (فضائل الصحابة : ٦ ؛ أدب : ٩٥ ، ٩٦) ومسند أحمد ٥ : ١٥٦ .

(٢) الحسين بن سلمون المسيلي : كان أحد الفقهاء المشاورين في عهد سليمان بن حكم الذين أمر بتأخيرهم علي بن حمود ، ثم أعادهم إلى الشورى وتوفي ٤٣١ (انظر التكملة رقم : ٢٢٦ والصلة : ١٤٥) وفي ص : الحسن .

(٣) انظر البخاري (أدب : ٢٧ ؛ حرث : ١) ومسلم (مساقاة : ٧ ـ ١٠ ، ١٢) ومسند أحمد ٣ : ١٤٧ ، ١٩٢ ؛ ٦ : ٤٢٠ .

(٤) ص : حض ما حض .

(٤) ص : عن .

ثم مرتبةٌ خامسة : وهي مرتبة الفوز والنجاة ، وهي حالة إنسان مسلم يؤدي الفرائض ويجتنب الكبائر ويقتصر على ذلك ، فإن فعل هذا فمضمون له على الله تعالى الغفران بجميع سيئاته ودخول الجنة والنجاة من النار ، قال الله تعالى : ﴿ إنْ تَجْتَنِبُوا كبائرَ ما تُنْهَوْنَ عنه نُكَفِّرْ عنكم سيئاتكم وندخلْكُمْ مُدْخَلاً كريماً﴾ (النساء : ٣١) ، وقد نص النبي عليه السلام في الذي سأله عن فرائض الإسلام فأخبره بها فقال : والله لا أزيد عليها ولا أنقص ، قال عليه السلام [1] : أفلح إن صدق ، ودخل الجنة إن صدق . فهذه المراتب الخمس هي مراتب الزلفى والقربى التي لا خوف على أهلها ولا هم يحزنون .

ثم بعدها مرتبتان [٢٤١/أ] وهما مرتبتا السلامة مع الغرر [2] ، وعاقبتهما محمودة ، إلا أن ابتداءهما مذمومٌ مخوفٌ هائل ، وهما حالُ إنسانٍ مسلم عمل خيراً كثيراً وشراً كثيراً ، وأدى الفرائض وارتكب الكبائر ، ثم رزقه الله التوبة قبل موته . والثانية حال امرئ مسلم عمل حسنات وكبائر ومات مصرًّا ، إلا أن حسناته أكثر من سيئاته . وهذان غرَّرا ولكنهما فائزان ناجيان بضمان الله عز وجل لهما إذ يقول : ﴿ وإنّي لغفَّارٌ لمنْ تابَ وآمنَ وَعَمِلَ صالحاً ثم اهْتَدَى﴾ (طه : ٨٢) ، ولقوله ﴿ فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية﴾ (القارعة : ٦) ولقوله تعالى ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ (هود : ١١٤) ، ولا خلاف بين أحد من أهل السنة فيما قلنا من هذا .

ثم مرتبة ثامنة وهي مرتبةُ أهلِ الأعراف ، وهي مرتبة خوفٍ شديد وهول عظيم ، إلا أن العاقبة إلى سلامة ، وهي [3] حال امرئ مسلم تساوت حسناته وكبائره ، فلم تفضلْ له حسنة يستحقُّ بها الرحمةَ ، ولا فضلت له سيئة يستحق [بها العذاب] . وقد وصف الله صفة هؤلاء في الأعراف ، فقال تعالى بعد أن ذكر مخاطبة أهل الجنة لأهل النار ﴿ فَهَلْ وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ ربُّكم حقّاً قالوا نَعَمْ﴾ (الأعراف : ٤٤) ثم قال بعد آية ﴿ وبينَهما حِجَابٌ وعلى الأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفونَ كلّاً بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم لم يدخلوها وهم يطمعون * وإذا صُرِفَتْ أبصارهم تِلْقاءَ أصحابِ النارِ قالوا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنا معَ القومِ الظّالمين﴾ (الأعراف : ٤٦ ـ ٤٧) .

---

(١) انظر البخاري (إيمان : ٣) ومسلم (إيمان : ٨ ـ ٩) والنسائي (صلاة : ٤) .

(٢) ص : الغرور .

(٣) ص : إن .

فهذه الوقفة لا يعدل همها والإشفاقَ منها سرورُ الدنيا كلُّه ، ولكنهم ناجون من النار داخلون الجنة ، لأنه لا دار سواهما ، فمن نجا من النار فلا بدَّ له من الجنة ، وليتنا نكون من هذه الصفة ، فوالله إنها لمن أبعد [1] آمالي التي لا أدري كيف التوصلُ إليها إلا برحمة الله ، وأما بعملٍ أعلمه مني فلا .

ثم مرتبة تاسعة وهي مرتبة نشبةٍ [2] ومحنةٍ وبلية وورطة ومصيبة وداهية ، نعوذ بالله منها ، وإن كانت العاقبة إلى عفو وإقالة وخير ، وهي حال امرئ مسلم خفَّتْ موازينه ورجحت كبائره على حسناته ، فهؤلاء الذين وصفوا في الأحاديث الصحاح أن منهم من تأخذه النار إلى أنصاف ساقيه ، ومنهم من يبقى فيها ما شاء الله من الدهور ، كما وصف النبي عليه السلام في مانع الزكاة [3] أنه يبقى في العذاب الموصوف في الحديث يوماً كان مقداره خمسين ألف سنة ، ثم يرى مصيره إلى جنة أو إلى نار ، فيا لها بلية ما أعظمها ؛ وكما نص عليه السلام أنه سأل أصحابه [4] : « من المفلس عندكم » ؟ قالوا : يا رسول الله ، الذي لا دينار له ولا درهم ، فأخبرهم عليه السلام [٢٤١ ب] أن المفلس هو الذي يأتي يوم القيامة وله صيام وصلاة وصدقة فيوجد قد شتم هذا ، وقتل هذا وظلم هذا ، وأخذ مال هذا ، فينتصفون من حسناته حتى إذا لم يبق له حسنة أخذ من سيئات هؤلاء الذين ظَلَم فرميت عليه ، ثم قذف به في النار . وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ وليحملنَّ أثقالهم وأثقالاً معَ أثقالهم وَلَيُسْأَلُنَّ يومَ القيامةِ عمَّا كانوا يَفْتَرُونَ﴾ (العنكبوت : ١٣) ، فيبقى هؤلاء في النار على قدر ما أسلفوا ، حتى إذا بقوا كما [5] جاء في الحديث الصحيح ، جاءت الشفاعة التي ادّخرها الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وجاءت الرحمة التي ادّخرها الله لذلك اليوم الفظيع والموقف الشنيع وأخرجوا كلهم من النار فوجاً بعد فوج بعد ما امتحشوا أو صاروا [6] حمماً . والله أيها الإخوة لولا أن عذاب الله لا يهون منه شيء ولا يتمناه عاقل لتمنيتُ أن أكونَ من هؤلاء خوفاً من خاتمة سوء ، وأعوذ بالله مما يوجب الخلود ويقتضي جوابه تعالى إذ يقول : ﴿ اخْسَئُوا فيها ولا تَكَلَّمُون﴾ (المؤمنون : ١٠٨) ولكن يمنعني من

---

(١) ص : بعد .

(٢) ص : تشبه .

(٣) انظر إثم مانع الزكاة في البخاري (زكاة : ٣) وابن ماجه (زكاة : ٢) والترمذي (زكاة : ١) .

(٤) انظر صحيح مسلم (بر : ٦٠) ومسند أحمد ٢ : ٣٠٣ ، ٣٣٤ ، ٣٧٢ .

(٥) ص : كذا .

(٦) ص : وصاروا .

ذلك الرجاءُ في عظيم عفوه عز وجل ، وأن النفس لا تساعد على أن تعد شيئاً من عذاب الله خفيفاً ولو نظرة إلى النار ، أعاذنا الله منها ، فوالله إن أحدنا ليستشنع موقف [جنا]يته أو موقف قصاصه بين يدي مخلوق ضعيف ، فكيف بين يدي الخالق الذي ليس كمثله شيء ، والذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، والذي لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء ؟ فكيف بنار أشد من نارنا بسبعين ضعفاً ؟ فتأملوا ذلك عافانا الله وإياكم منها في فعل الصواعق في صُمِّ الهضاب وشُمِّ الجبال ، فإنها تبلغ في التأثير فيها في ساعة ما لا تبلغه نارنا لو وقدناها هنالك عاماً مجرّماً ، فكيف بجلود ضعيفة ونفوس أَلِمَةٍ ، هذا على أن الحسن البصري رضي الله عنه ذكر يوماً موقفَ رجل يخرجُ من النار بعد ألف سنة فقال [1] : يا ليتني ذلك الرجل ! وإنما تمنى الحسن هذا خوفاً من خاتمة شقاء ، وأن يموت على غير الإسلام فيستحق الخلود في النار في الأبد . فقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يدعو الله أن يميته على الإسلام ، وكان الأسود بن يزيد [2] يقول : ما حسدت أحداً حسدي مؤمناً قد دُلِّيَ في قبره ! وإنما تمنى الأسود ذلك لأنه إذا مات مسلماً أمن الكفر .

فهذه المرتبة أيها الأخوة مرتبة نعوذ بالله منها ، فقد صح عن النبي عليه السلام أن المرء المنعَّم في الدنيا يغمس في النار غمسة ثم يقال [3] : أرأيتَ خيراً قط ؟ فيقول : لا ما رأيت خيراً قط ! هذا في غمسة ، فكيف بمن يبقى خمسين ألف سنة يجدَّدُ له فيها أضعاف العذاب ؟ على أنه قد صح عن النبي عليه السلام [٢٤٢/أ] من طريق أبي سعيد الخدري [4] أن آخر أهل النار دخُولاً الجنة وخروجاً من النار ، وأقل أهل الجنة منزلة ، رجل أمره الله أن يتمنى فيتمنى مثل مُلْكِ مَلِكٍ كان يعرفه في الدنيا فيعطيه الله مثل الدنيا كلها عشر مرات ، وهذا حديث صحيح ، فلا يدخلنكم فيه داخلة لبراهين يطول فيها الكلام ولِصِغَر قدر الأرض وقلته في الإضافة إلى قدر الآخرة وسعتها ، يعلم ذلك مَنْ عَلِمَ هيئةَ العالم وتفاهةَ الأرض في عظيم السموات . ولعمري إن هذه فضيلة عظيمة ، لا سيما إذا أفكرنا أنها خالدة لا تنقضي أبداً . ولكن إذا أفكرنا فيما

---

(١) انظر الحسن البصري لابن الجوزي : ١٦ .

(٢) الأسود بن يزيد توفي في الكوفة سنة ٧٥ (انظر ترجمته في طبقات ابن سعد ٦ : ٧٠ ـ ٧٥ . وكتاب الزهد : ٣٤٧ وتهذيب التهذيب ١ : ٣٤٢) .

(٣) انظر ابن ماجه (زهد : ٣٨) .

(٤) إن آخر أهل النار ... الخ : في البخاري (رقاق : ٥١) ومسلم (إيمان : ٣٠٨ . ٣١١) والترمذي (جنة : ١٧)

قبلها من طول المكث بين أطباق النيران ، يتجرعون الزقوم ويشربون الغسلين ، ولهم مقامع من حديد ، والأغلال في أعناقهم ، والملائكة يسحبونهم على وجوههم ، وكلما نضجت جلودهم بدلوا جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب ، لم يفِ بذلك سرورٌ وإن جلّ ، ونسأل الله أن يجيرنا وإياكم من هذه المرتبة ، آمين .

فلهؤلاء ذخرت الشفاعة وفي جملتهم يدخل من لم تكن له وسيلة ، ولا عمل خيراً قط غير اعتقاد الإسلام والنطق به ، ولا استكفَّ عن شرٍّ قطُّ حاشا الكفر ، على قدر ما يفضل من السيئات على الحسنات يكون العذاب ، فأقله غمسة كما جاء في الحديث المذكور منه آنفاً ، ومن يلج منه عضو في النار كما جاء في حديث جواز الصراط ، وأكثره الذي ذكرنا أنه آخر أهل الإسلام خروجاً من النار في الحديث المذكور آنفاً .

وأما المرتبة العاشرة فهي مرتبة السُّحْق ، والبعد ، والهلكة الأبدية ، وهي مرتبة من مات كافراً ، فهو مخلَّد في نار جهنم لا يخفف عنهم من عذابها ، ولا يقضى عليهم فيموتوا ، خالدين فيها أبداً ، سواء صبروا أم جزعوا ، ما لهم من محيص . اللهم عياذك ، عياذك ، عياذك من ذلك ، وقد هان كل ما تقدم ذكره عند هذه : « وإنما نُوكَّلُ بالأدنى وإن جلَّ ما يمضي » (١) . ثبتنا الله وإياكم على الإسلام والإيمان واتباع محمد عليه السلام . فهذا جواب ما سألتم عنه من السيرة المختارة التي أحسد عليها صاحبها ، وأتمنى أعاليها ، قد لخصتها وفسرتها ، ثم أعيدها لكم مختصرة ، ليكون أقربَ للذكر وأسهل للحفظ إن شاء الله تعالى فأقول ، وبالله التوفيق : إن أجلَّ سير المسلم ثلاثة : طلب العلم ، ونشره ، والحكم بالعدل لمن ولي شيئاً من أمور المسلمين والجهاد ـ كلُّ هذا مع أداء الفرائض واجتناب المحارم . وبعد هذا المداومةُ على الوتر ، وركعتي الفجر والضحى ، وركعتين في الليل وقبل الوتر [٢٤٢ ب] في منزله ، وركعتين متى دخل المسجد ، فإن زاد فليصلِّ الضحى ثماني ركعات ، وليصلِّ اثنتي عشرة (٢) ركعة في آخر الليل في منزله قبل الوتر أو في أي وقت أمكنه من الليل ، ولا أُحبُّ له الزيادة في للضحى على ما ذكرت ، لكن من أراد الزيادة فليطوِّل القراءة والركوع والسجود ما شاء ، فإني أخاف عليه ما خافه مالك بن أنس إذ سأله سائل عن رجل أحرم قبل

---

(١) نوكل بالأدنى ... إلخ : عجز بيت من الشعر لأبي خراش الهذلي وصدره : « على أنها تعفو الكلام وإنما » (انظر ديوان الهذليين ١ : ١٥٨) .

(٢) ص : اثنا عشر .

الميقات ، فكره ذلك وقال : لعله يتوهم أنه يأتي بأحسن مما [1] أتى به نبيه عليه السلام فيهلك ! وأنا أكره لكل أحد أن يزيد على عدد ما كان يتنفَّلُ به نبيه محمد لوجهين : أحدهما قول الله عز وجل : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (الأحزاب : ٢١) ، والثاني : أن يخطر الشيطان في قلبه فيوسوس أنه قد فعل من الخير أكثر مما كان محمد يفعله ، فيهلك في الأبد ويحبط عمله ، ويجد صلاته وصيامه في ميزان سيئاته ، فيا لها مصيبة ما أعظمها ، أن يحصل في جملة من قال الله تعالى : ﴿ وجوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ * عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ * تَصْلَى ناراً حَامِيَةً ﴾ (الغاشية ٢ ـ ٤) فلا دنيا ولا آخرة ، على أن مداواة هذا البلاء لمن امتحن به سهلة ، وهي أننا نقول له : ليعلم العاقل أن تكبيرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظم عند الله وأجل من كل عمل خير يعمله جميعنا ، لو عمر العالم كله .

فإن أحبَّ المزيدَ كما ذكرنا فليركعْ أربعَ ركعات في منزله قبل الظهر ، وركعتين قبل العصر ، وركعتين بعد العصر ، وركعتين بعد المغرب ، وكل هذه النوافل فهي في البيوت أفضل منها في المسجد ، وركعتين بعد غروب الشمس وقبل صلاة المغرب ، إما في المنزل ، وإما في المسجد ، وست ركعات بعد صلاة الجمعة ، ويستحب للمرء أن لا يقصر من الصيام عن صيام يوم عرفة ويوم عاشور التاسع والعاشر ، وستة أيام من شوال مضافة إلى رمضان ، لا يحول بينه وبينها إلا يوم الفطر وحده ، فقد صحَّ عن النبي عليه السلام أن ذلك يعدل صيام الدهر ، وأن صيام يوم عرفة وعاشورا يكفِّر عامين وعاماً ، وهذا أمر لا يزهد فيه إلا محروم . فإن أحب المزيد فليصم الاثنين والخميس ، فإن أحب المزيد فليصم يوماً ويفطر يوماً ، فإن زاد على ما ذكرنا فهو آثم عاصٍ . سئل رسول الله عن صيام الدهر فقال : لا صام ولا أفطر . وقد روي عنه عليه السلام ما هو أشد من هذا ، وصحَّ أنه سئل عن أفضل من صيام يوم وإفطار يوم قال : « لا أفضل من ذلك » [2] ، فمن [لم] ينته إلى ما حدَّهُ له نبيه فلا عفا الله عنه . والحج والعمرة والتطوع كذلك حسن جداً وأجر عظيم ، لا جزاء له إلا الجنة بنصٍّ كلامه عليه السلام ، والصدقة بما تيسر ، فإن الإكثار منها فيما فضل عن قوته وبما بقي له غناء ، ولا تحل الصدقة [٢٤٣ /أ] بأكثر من ذلك ، وعياد مرضى الجيران ، وشهود جنائزهم ، فرض على كل مسلم جارٍ على الكفاية ، ولقاء الناس بالبشر والبر وانطلاق

---

(١) ص : ما .
(٢) انظر مسند أحمد ٢ : ١٥٨ .

الوجه ، وهذا كله بعد أداء الفرائض واجتناب الكبائر ، ويستحب من الذكر ما تقدم في أول هذه الرسالة ، فبهذا يتخلص المسلم من عذاب الله ، ويستوجب الجنة بفضل الله ، فمن عجز عن هذا كله فليقتصر على أداء الفرائض واجتناب الكبائر فإنه فائز ، ومع هذا فليخفْ ربه وليحسنِ الظنَّ به ، فقد صحَّ عنه عليه السلام أنه قال [1] : إن الله يقول : أنا عند ظن عبدي بي . فاعلموا أن تحسين الظن بالله تعالى أجر عظيم ، وأنه عمل بالقلب رفيع فاضل ، فلعل ربه تعالى قد حفظ له حسنة لا يلقي العبد إليها باله ولا يذكر علتها ، كما أنه أيضاً ربما هلك بسيئة حفظت عليه كان هو يحقرها ، وليدم على فعل الخير وإن قل ، فبهذا جاء الأثر الصحيح [2] : « إن أحب الأعمال إلى الله أدومها » . ولا أحبُّ لنفسي ولكم ولا لأحد من المسلمين التقصيرَ عن هذا ، فمن ابتلي بالتقصير عنه فليتدارك نفسه بالتوبة والندم والاستغفار فيما سلف فإنه يجد ربَّه قريباً إذا راجعه ، قابلاً له إذا فزع إليه ، غافراً لما سلف من ذنوبه كما قال تعالى ﴿ غافرِ الذَّنْبِ وقابلِ التَّوْبِ شديدِ العِقَابِ ﴾ (غافر : ٣) . فمن امتحن بتسويف التوبة ومماطلة النفس ، فليكثر من فعل الخير ما أمكنه ، ولعل حسناته تذهب سيئاته ، وليدخل في قوله : ﴿ خَلَطُوا عملاً صالحاً وآخرَ سيئاً عَسَى الله أنْ يتوبَ عليهم ﴾ (التوبة : ١٠٢) ، ولعله [3] يقل مكثه في النار ، فقد جاء النص الصحيح بتفاضل مقامهم ، فمن ابتلي وعجز فليتمسك بالعروة الوثقى ، عروة الإسلام ، وليعلم قبح ما يقول ، فلعله ينجو من الخلود ، وهو ناج منه بلا شك إن مات مسلماً .

* * *

٣ ـ وسألتم ـ رحمنا الله وإياكم ـ عن طلب العلم ، وهل الآدابُ من العلم ، تعنون [4] النحو واللغة والشعر ، وعن طلب الاشتغال بروايات القراء السبعة المشهورين على اختلاف ألفاظها وأحكامها ، وعن قراءة الحديث ، وعن مسائل . فنعم ـ وفقنا الله وإياكم لما يرضيه ـ :

أما الاشتغال بروايات القراء المشهورين السبعة وقراءة الحديث وطلب علم النحو ، واللغة ، فإنَّ طلبَ هذه العلوم فرضٌ واجبٌ على المسلمين على الكفاية ، بمعنى أن من

---

(١) هو في صحيح البخاري (توحيد : ١٥ ، ٣٥) ومسلم (توبة : ١ ؛ ذكر ٢ ، ١٩) وفي مواضع كثيرة من مسند أحمد ٢ : ٢٥١ ، ٣١٥ ، ٣٩١ ، ٤١٣ ... الخ .

(٢) هو في صحيح البخاري (إيمان : ٣٢ ، رقاق : ١٨) ومسلم (مسافرين : ٢١٦ ، ٢١٨) ومسند أحمد ٢ : ٣٥٠ ، ٥ : ٢١٩ ، ٦ : ٤٠ ، ٦١ (ومواطن أخرى كثيرة) .

(٣) ص : ولعل .

(٤) ص : تمنعون .

قام بطلبها حتى يعم بعلمه تعليم من طلبها أو فتيا من استفتاه فيها من أهل بلده أو قريته ، فإذا قام بذلك من يُعْنَى بهذا القدر ، سقط فرضُ طلبها حينئذ عن الباقين ، إلا ما يخصُّ كلَّ إنسان في نفسه فقط . فالذي يلزم كل إنسان من حفظ القرآن فهو أمُّ القرآن وشيء من القرآن معها ، ولو سورة أي سورة كانت ، أو أي آية ، فهذا لا بدَّ لكلِّ إنسانٍ منه .

ثم طلبُ علم القرآن واختلافِ القراءِ السبعة فيه وضبط قراءتهم [٢٤٣ ب] كلهم ، فرض على الكفاية وفضل عظيم لمن طلبه إن كان في بلده كثير ممن يحكمه وأجر جزيل ، قال عليه السلام [1] : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » ، فكفى بهذا فضلاً ، وقد أمر عليه السلام بتعليم القرآن فمن تعلمه فهو خير ، ولو ضاع هذا الباب لذهب القرآن وضاع ، وحرام على المسلمين تضييعه ، وذهابه من أشراط الساعة ، وكذلك ذهاب العلم .

وأما النحو واللغة ففرض على الكفاية أيضاً كما قدمنا ، لأن الله يقول : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إلّا بِلِسانِ قومه ليبيِّنَ لهم﴾ (إبراهيم : ٤) ، وأنزل القرآنَ على نبيه عليه السلام بلسان عربي مبين ، فمن لم يعلم النحو واللغة ، فلم يعلم اللسان الذي به بيّن الله لنا ديننا وخاطبنا [به] ومن لم يعلم ذلك فلم يعلم دينه ، ومن لم يعلم دينه ففرضٌ عليه أن يتعلمه ، وفرضٌ عليه واجبٌ تعلم النحو واللغة ، ولا بد منه على الكفاية كما قدمنا ، ولو سقط علم النحو لسقط فهم القرآن وفهم حديث النبي ، ولو سقط لسقط الإسلام ، فمن طلب النحو واللغة على نية إقامة الشريعة بذلك ، وليفهم بهما كلام الله تعالى وكلام نبيه وليفهمه غيره ، فهذا له أجر عظيم ومرتبة عالية لا يجب التقصير عنها لأحد . وأما من وَسَمَ اسمه باسم العلم والفقه وهو جاهلٌ للنحو واللغة فحرام عليه أن يفتي في دين الله بكلمة ، وحرام على المسلمين أن يستفتوه ، لأنه لا علم له باللسان الذي خاطبنا الله تعالى به . وإذا لم يعلمه فحرام عليه أن يفتي بما لا يعلم ؛ قال الله تعالى : ﴿ ولا تَقْفُ ما ليسَ لكَ بِهِ علمٌ إنَّ السَّمْعَ والبَصَرَ والفُؤادَ كُلُّ أولئك كانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ (الإسراء : ٣٦) ، وقال تعالى : ﴿ قلْ إنّما حَرَّمَ ربِّيَ الفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ منها وَمَا بطنَ والإثمَ والبغيَ بغيرِ الحقِّ وأن تُشْرِكُوا بالله ما لم يُنَزِّلْ به سُلْطَاناً وأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ ما لاَ تَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف : ٣٣) ، وقال تعالى : ﴿ وَتَقُولونَ بأفواهكم ما ليس لكم به عِلْمٌ وتحسبونَهُ هيّناً وَهُوَ عِنْدَ اللهِ عظيم﴾ (النور : ١٥) . فمن لم يعلم

---

(١) ورد هذا الحديث في صحيح البخاري (فضائل القرآن : ٢١) والترمذي (ثواب القرآن : ١٥) وابن ماجه (مقدمة : ١٦) .

اللسانَ الذي به خاطبنا الله عز وجل ، ولم يعرف اختلاف المعاني فيه لاختلاف الحركات في ألفاظه ، ثم أخبر عن الله بأوامره ونواهيه فقد قال على الله ما لا يعلم . وكيف يفتي في الطهارة من لا يعلم الصعيد في لغة العرب ؟ وكيف يفتي في الذبائح من لا يدري ماذا يقع عليه اسم الذَّكاة في لغة العرب ؟ أم كيف يفتي في الدين من لا يدري خَفْضَ اللام أو رَفْعَها من قول الله عز وجل ﴿ إنَّ اللهَ بريءٌ من المشركينَ ورسولُهُ ﴾ (التوبة : ٣) ، ومثل هذا في القرآن والسنة كثير ، وفي هذا كفاية . فمن طلب علم النحو واللغة على النية التي ذكرنا فهو [٢٤٤/أ] أعظم أجر وأفضل علم ، ومن طلبهما ليكونا له مكسباً ومعاشاً فهو مأجورٌ محسن ، ولكن أجره دونَ أجرِ الأول ، وفوق سائر الصناعات التي يعاش منها ، لأنه يعلِّم الخير ويبقي آخر عالماً فيمن علم ، ومن طلبهما ليتوصل بهما إلى إقامة المظالم وإحياء رسوم الجور والتدرب في أحكام المكوس والقبالات والمخاطبة عن فُسَّاق الملوك بما يرضيهم ويسخط الله عز وجل ، فقد خاب وخسر وغدا في لعنة الله وراح فيها ، لأنه ظالم ، وقد قال الله :﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ (هود : ١٨) .

وأما علم الشعر فإنه على ثلاثة أقسام :

أحدها [١] : أن لا يكون للإنسان علم غيره فهذا حرام ، يبين ذلك قوله عليه السلام [٢] : لأن يملأ ، أو يمتلئ ، جوف أحدكم قيحاً حتى يريه خير له من أن يمتلئ شعراً .

والثاني : الاستكثار منه ، فلسنا نحبه وليس بحرام ، ولا يأثم المستكثر منه إذا ضرب في علم دينه بنصيب ، ولكنَّ الاشتغال بغيره أفضل .

والثالث : الأخذ منه بنصيب ، فهذا نحبُّه ونحضُّ عليه ، لأن النبي عليه السلام قد استنشد الشعر ، وأنشد حَسَّان على منبره عليه السلام . وقال عليه السلام [٣] : « إن من الشعر حِكَماً » وفيه عون على الاستشهاد في النحو واللغة . فهذا المقدار هو الذي يجب الاقتصار عليه من رواية الشعر ، وفي هذا كفاية ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وأما من قال الشعر في الحكمة والزهد فقد أحسن وأجر ، وأما من قال معاتباً

---

(١) ص : أحدهما .

(٢) انظره في الجامع الصغير ٢ : ١٢٢ .

(٣) هو في البخاري (أدب : ٩٠) والترمذي (أدب : ٦٩) وابن ماجه (أدب : ٤١) ومسند أحمد ١ : ٢٦٩ ، ٣٠٣ ؛ ٣ : ٤٥٦ ؛ ٥ : ١٢٥ .

لصديقه ومراسلاً له ، وراثياً من مات من إخوانه بما ليس باطلاً ، ومادحاً لمن استحق الحمد بالحق ، فليس بآثم ولا يُكْرَهُ ذلك ، وأما من قال هاجياً لمسلم ، ومادحاً بالكذب ، ومشبباً بحرم المسلمين ، فهو فاسق ، وقد بين الله هذا كله بقوله ﴿ والشُّعراءُ يَتَّبِعُهُمُ الغَاوُونَ ﴾ (الشعراء : ٢٢٤) .

والذي يجب على طالب العلم أن لا يقتصرَ على أقل منه من النحو ، فمعرفة [١] ما يمر من القرآن والسنة من الإعراب ، ويكفي من ذلك كتاب الواضح أو كتاب الزجاجي [٢] ، فإن زاد وأوغل حتى يحكم كتابَ سيبويه وما جرى مجراه فقد أحسن ، وذلك زيادةٌ في فضله وأجره . وأما من اللغة فمثل ذلك أيضاً ، ويجزئ عنه منه [٢٤٤ ب] الغريب المصنّف لأبي عبيد [٣] ، فإن زاد وأوغل واستكثر من دواوين اللغة فقد أحسن وأُجر . ويجب رواية شعر حسان بن ثابت وكعب بن مالك وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم ، وما خف من مختار أشعار الجاهليين ومختار أشعار المسلمين ، غير مستكثر من ذلك ، ولكن بقدر ما يتدرب في فهم معاني لغة العرب ومخارج كلامهم .

وعلم الحساب والطب أيضاً من العلوم الرفيعة ، فمن طلب علماً من ذلك لينتفع به الناسُ في القسمة والعلاج وحساب مقابلتهم فهو مأجور . وتعلّم هذا المقدار فرضٌ على الكفاية ، إذ لو جهل هذا لضاع كثير من الدين ، كحساب الوصايا والمواريث ومعرفة البيوع وغير ذلك . ومن طلبهما ليكتسب منهما فمأجور أيضاً ، ومن طلبهما ليتوصل بهما إلى الظلم فآثم فاسق .

وأما معرفة قراءة الحديث ففرض على الكفاية بقوله تعالى : ﴿ وما كانَ المؤمنون لِيَنْفِروا كافَّة فلولا نَفَرَ مِنْ كلِّ فرقةٍ منهمْ طائفةٌ ليتفقَّهُوا في الدينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إذا رجعوا إليهم لعلَّهم يحذرون ﴾ (التوبة : ١٢٢) . ولا سبيل إلى التفقه في الدين إلا بمعرفة أحكام القرآن ، وحديثِ النبي صلى الله عليه وسلم ، صحيحِهِ من سقيمه ، وناسخِهِ من منسوخه ، وما أجمع عليه مما اختلف فيه ، فهذا أفضل ما استعمل المرءُ فيه نفسه ، وأعظم ما يحاول لأجره وأمحاهُ لذنوبه . وقد قسم النبيّ هذا الباب أقساماً

---

(١) ص : بمعرفة .

(٢) الواضح في النحو لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي . وأما كتاب الزجاجي فهو « الجمل » .

(٣) يعني القاسم بن سلام وكتابه جليل القدر صرف في تأليفه وجمعه أربعين سنة .

كثيرة كافية كما حدثنا القاضي حمام بن أحمد ، قال : ثنا عبد الله بن إبراهيم الأصيلي ، نبا أبو أحمد الجرجاني ، نبا محمد بن يوسف الفربري ، نبا محمد بن إسماعيل البخاري ، نبا محمد نبا حماد بن أسامة ، عن بُرَيد بن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال [١] : « مثل ما بعثني الله [به] من الهدى والعلم كمثل غيثٍ كثير أصاب أرضاً فكان منها نقِيَّةٌ قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله تعالى به [الناس] فشربوا وسقوا وزرعوا [٢] ، وأصابت منها طائفةً أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأً ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلَّم [٣] ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به » ؛ فهذا الحديث أيها الإخوة الأصفياء لو لم يأتنا غيره لكفانا ، ففيه جماع [٤] طبقات الناس كما ترون ، والطائفة الأولى التي [٥] أنبتت الكلأ والعشب هم الذين فهموا معاني القرآن والحديث وتديَّنوا بها وعلموها الناس ؛ والطائفة الثانية التي أمسكت الماء فشربَ الناس منها فسقوا ورعوا هم الشيوخ الذين رووا لنا الحديث [٢٤٥/أ] ، وقيدوه وعنوا به وبلغوه إلينا فأخذناه عنهم وإن لم يكن لهم فقه فيه ، ولكنهم رضي الله عنهم أجروا فينا أجراً عظيماً ، لأنهم كانوا سبب علمنا ، فهم شركاؤنا في كل ما قيَّدنا وعلمنا مما أخذنا عنهم . والطائفة الثالثة هي المعرضة عن النبي صلى الله عليه وسلم التي لا ترفع به رأساً ولا تقبله إذا سمعته ولا تعنى به ولا تطلبه ، كما أن تلك القيعان مرَّ عليها الماء مرّاً ، كما دخل خرج . فمن استطاع منكم أيها الإخوة في الله عز وجل أن يكون من الطائفة الأولى النَّقية فليفعل ، فحسبُ الواحدِ منّا أن يكونَ في جملة من أثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وإن لم يمنح ذلك ، فليكن من الأجادب التي تمسك الماء ، لعلَّ الله ينفع بنا وبكم في ذلك ، ولو أن يموت أحدنا وهو مقيد بحديث النبي يشاهد مجالسة طالب له مستكثر منه ، فأُعيذ نفسي وإياكم بالله أن نكون من القيعانِ التي لا تمسك ماء ولا تنبت كلأً .

---

(١) مثل ما بعثني ... الخ : انظر باب العلم من صحيح البخاري (والرقاق : ٢٦ والاعتصام : ٢) والعيني ١ : ٤٦٥ .

(٢) وزرعوا : في هامش ص : صوابه « ورعوا » وكذلك أخرجه مسلم في كتابه . إذ الزرع في الأول . وتصحفت اللفظة في البخاري ، والله أعلم ، من النقلة .

(٣) ص : وعمل .

(٤) ص : إجماع .

(٥) ص : الذي .

وأما كتب الرأي ، فاعلموا أنها لا تحلُّ قراءتها على معنى تقليد ما فيها والتدين به ، ويكفي في هذا قوله تعالى : ﴿ يا أيُّها الذينَ آمنوا أَطِيعُوا اللهَ وأَطيعُوا الرسولَ وأولي الأَمْرِ منكم فإنْ تنازعتُمْ في شيءٍ فَرُدُّوهُ إلى اللهِ والرَّسُولِ إنْ كُنْتُمْ تُؤْمنونَ باللهِ واليومِ الآخرِ﴾ (النساء : ٥٩) ، فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فحرام عليه أن يردَّ شيئاً مما اختلف فيه إلى قول عائشة وأم سلمة وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود ومعاذ والعباس ، رضي الله عنهم أجمعين ، وهؤلاء أفاضل الأمة وعلماؤها ، فكيف إلى قول أبي حنيفة وإلى سفيان ومالك والشافعي وأحمد وداوود وأبي يوسف ومحمد وابن القاسم ؟ لأن من ردّ ذلك إلى غير القرآن وحديث النبي عليه السلام ، فقد خالف ما أمره به تعالى في الآية المذكورة . ومن لم [يفعل] ما أمر الله تعالى به ، فقد عصى الله عز وجل ورسوله واستحق أقبح الصفات ، ولم يحكم بما أنزل الله عز وجل ﴿ وَمَنْ لم يَحْكُمْ بما أَنْزَلَ الله فأولئكَ هُمُ الفاسقون﴾ (المائدة : ٤٧) . وقد أخبرنا حمام بن أحمد [١] ، قال ثنا عبد الله بن علي الباجي [٢] ، ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن [٣] ، نبا أحمد بن مسلم ، نبا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي ، نبا وكيع بن الجراح ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه [٢٤٥ ب] ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي عليه السلام أنه قال [٤] : « لا يُنْزَعُ العلم انتزاعاً من قلوب الرجال ، ولكنْ ينزع بذهاب العلماء ، فإذا لم يُبْقِ عالماً اتخذ الناسُ رؤساء جهالاً فأفتوا بالرأي فضلُّوا وأضلوا » . وقال عبد الله بن عمر : لم يزل أمرُ بني إسرائيل مستقيماً حتى فشا فيهم أبناءُ سبايا الأمم فقالوا بالرأي ، فضلوا وأضلوا . وقد أخبرنا بهذا الحديث أيضاً حمام بن أحمد عن عبد الله بن إبراهيم ، نبا أبو أحمد وأبو زيد المروزي كلاهما عن محمد بن يوسف الفربري ، عن محمد بن إسماعيل البخاري ، نبا سعيد بن تليد ، نبا ابن وهب ، ثني عبد الرحمن بن شريح وغيره عن محمد أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول :

---

(١) قد مرَّ التعريف به : ١٤٤ .

(٢) عبد الله بن علي بن محمد الباجي أبو محمد أصله من باجة القيروان . سكن إشبيلية . فقيه حدث مكثر جليل . سمع من ابن لبابة ومحمد بن عبد الملك بن أيمن وغيرهما (الجذوة : ٢٣٣ عبد الله بن محمد بن علي . وانظر الصلة : ٢٧٥ فلعله هو) .

(٣) محمد بن عبد الملك بن أيمن رحل إلى العراق وحدث بالمشرق والأندلس . وله مصنف قال فيه ابن حزم انه مصنف رفيع وتوفي سنة ٣٣٠ (الجذوة : ٦٣) .

(٤) انظر هذا الحديث في مسند أحمد ٢ : ٤٨١ .

سمعت رسول الله يقول [1] : « إن الله لا ينزع العلم بعد إذ أعطاكموه انتزاعاً ، ولكن ينتزعه بقبض العلماء بعلمهم فيبقى ناسٌ جهال فيستفتون فيفتون برأيهم فَيَضِلُّون وَيُضِلّون » فهذان عدلان جليلان أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة [2] وهشام شهدا على عروة ، وشهد عروة على عبد الله ، وعبد الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما أبلغتكم ، وليس اختلافُ الألفاظِ بموجبٍ تعليلاً في الرواية إذا كان المعنى واحداً فقط ، فصحَّ أن النبي كان إذا حدث بحديث كرره ثلاث مرات فيؤديه السامع على حسب ما سمع في كل مرة : فهذه صفة الرأي .

واعلموا رحمكم الله أني أقول إعلاناً لا أسِرّه أن تقليد الآراء لم يكن قط في قرن الصحابة رضي الله عنهم ، ولا في قرن التابعين ولا في قرن تابع التابعين ، وهذه هي القرون التي أثنى النبي عليها ، وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه لا سبيل إلى وجود رجل في القرون الثلاثة المتقدمة قلَّد صاحباً أو تابعاً أو إماماً أخذ عنه في جميع قوله فأخذه كما هو ، وتديَّنَ به وأفتى به الناس ، فاللهَ اللهَ في أنفسكم ، لا تفارقوا ما مضى عليه جميع الصحابة أوَّلهم عن آخرهم وتابعهم عن [متبوعهم] ، وتابع التابعين أولهم عن آخرهم ، دون خلاف من واحد منهم ، مِنْ تَرْكِ التقليد واتباع أحكام القرآن وحديث النبي عليه السلام وروايته والعمل به . فاجتنبوا هذه [٢٤٦/أ] الحادثة في القرن المذموم المخالفة للإجماع المتقدم ، وبعد أزيد من مائتين وخمسين عاماً من موت النبي عليه السلام ، فكل بدعة ضلالة ، فقد نصحت لكم وأديت ما لزمني في ذلك ، وبقي ما عليكم . فقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم [3] : « الدين النصيحة ، الدين النصيحة ، الدين النصيحة . قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » . وإنما يجوز قراءة كتب الرأي على وجه أذكره لكم ، وهو طلب ما أجمع عليه أئمة العلماء فيتبع ويوقف عنده ، لأن الله أمرنا في الآية التي تلونا بطاعة أولي الأمر منا ولنعرف ما اختلف فيه العلماء فيعرض على كتاب الله عز وجل ، وعلى حديث النبي ، فلأيّ تلك الأقوال شهد القرآن والسنة المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذنا به ، ونترك سائر ذلك إن كنا

(١) إن الله لا ينزل ... الخ : انظر البخاري : (كتاب الاعتصام : ٧) ، والعيني ١ : ٥٢٨ ، وانظر راموز الحديث : ٩١ في أحاديث مشابهة .

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود أبو الأسود المدني يتيم عروة ، الأرجح أنه توفي سنة ١٣٧ : وكان ثقة (تهذيب التهذيب ٩ : ٣٠٧) .

(٣) الحديث في باب الإيمان من البخاري ومسلم (٤٢ ، ٩٥) .

نؤمن بالله واليوم الآخر ، فهو أعرف بنفسه [1] .

فعلى هذا الوجه يجب قراءة كتب الرأي ، لا على ما سواه . فمن قرأها على هذا أجر ، وانتفع بها جداً ، وأما من قرأها متديناً بها غير عارض لها على القرآن وحديث النبي فهو فاسق ، لعصيانه ما أمره الله تعالى به ، ولأنه لم يحكم بما أنزل الله . فمن جمع إلى هذا استحلالَ مخالفةِ ما رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم مما يعتقد صحته عنه عليه السلام لقول أحدٍ دونه ، واعتقدَ أنّ هذا جائز فهو كافر مشرك مرتدٌّ عن الديانة ، منسلخ عن الإسلام ، حلالُ الدم والمال . روينا عن النبي أنه قال [2] : « كلُّ أحدٍ يدخلُ الجنة إلا من أبَى . قيل : يا رسول الله ومن يأبَى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى » . ولا تحسبوا أني سَبَقْتُ إلى هذا القول ، فمعاذ الله أن أقول ما لم يقله الله تعالى ورسوله ، قال الله تعالى : ﴿ فَلاَ وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يحكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بينهم ثم لا يَجِدُوا في أنفسهم حَرَجاً مِمَّا قضيتَ وَيُسَلِّمُوا تسليماً ﴾ (النساء : ٦٥) . فأنا أقول : والله ما آمن مَنْ حَكَّمَ غيرَ رسول الله في دينه .

واعلموا أيضاً أن هذا الذي قلت هو رأي الشافعي ومالك وإسحاق بن راهويه ، فإنه بلغني عن مالك ، رحمه الله ، أنه سأله سائل فقال : يا أبا عبد الله ، ما تقول في رجل قيل له : قال النبيُّ كذا ، فقال هو : قال إبراهيم النخعي كذا ؟ فقال مالك : أرى أن يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل . وبلغني عن الشافعي ، رحمه الله ، أنه ذكر يوماً حديثاً عن النبي عليه السلام [٢٤٦ ب] فقال له إنسان : يا أبا عبد الله ، أتأخذ بهذا الحديث ؟ فقال له الشافعي : أرأيتَ يا هذا عليَّ زناراً خارجاً من كنيسة ؟ تسمعني أُحدِّثُ عن النبي صلى الله [عليه] وسلم وتقول لي : تأخذ به ؟ وما لي لا آخذ به ؟ إذا صحَّ الحديثُ عن رسول الله فهو ديني وقولي . وذكر محمد بن نصر عن إسحاق بن راهويه أنه قال : مَنْ سبَّ رسولَ الله أو ترك صلاة فرضاً متعمداً حتى خرج وقتها بلا عذرٍ أو ردَّ حديثاً مسنداً صحيحاً بَلَغَهُ عن رسول [الله] ، فهو كافر مشرك .

وقد سمعنا أصحابنا يحكون عن ابن القاسم ، رحمه الله ، أنه كان لا يجيز بيعَ كتب الرأي ، فسئل عن ذلك فأخبر أنه لا يدري أحق هو أم باطل . وأجاز بيع المصاحف وكتب الحديث ، لأن الذي فيها حق . فكيف يظنُّ جاهل لا يتقي الله عز

---

(١) فهو أعرف بنفسه : كذا في ص ، ويبدو فيه انقطاع .

(٢) الحديث في البخاري (اعتصام : ٢) ومسند أحمد ٣ : ٣٦١ .

وجل أن مالك بن أنس وابن القاسم يُلزمان الناس بتقليدهما وهما يقرّان أنهما لا يعلمان أحقٌّ ما أفتيا برأيهما أم باطل ؟ وقد صحَّ ما هو أغلظ من هذا ، وهو أن مالكاً رضي الله عنه تمنَّى عند موته أن يُضْرَبَ بكلِّ مسألةٍ أفتى فيها برأيه سوطاً . وهكذا كان الأئمة الفضلاء قبل زماننا هذا المدبر ، رضي الله عنهم وعن الباقين ، وفاءَ بالجميع إلى طاعته ، ووالله لقد خذل الله عز وجل أمةً تدين بشيء تمنَّى قائله أن يضربَ بالسياط ولا يقوله .

وأما ما ذكرتم من أمر قارئ هذه العلوم إن حضر بباله عند [1] الاشتغال بها حبُّ الرئاسة في الدنيا وطلب الظهور ، وكيف إن كان معظم نيته هذا المعنى . فهذا مذهب سوء . صَحَّ عن النبي أنه قال [2] : « من تعلم علماً مما يبتغي به وجهَ الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً لم يجد عَرْفَ الجنة يوم القيامة » . والحديث الصحيح الذي رويناه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه أنه [3] « يؤتى يوم القيامة برجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن ، فأتي به فعرفه الله نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلمته ، وقرأت القرآن قال : كذبت ، ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم ، وقرأت القرآن ليقال قارئ ، وقد قيل . ثم أمر به فَسُحِبَ على وجهه حتى ألقي في النار » ، والحديث الصحيح عن النبي أنه قال [4] : « إن الله تعالى قال : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركَهُ » .

وفيما ناولني حمام بن أحمد ، وأخبرني أنه أخبر به العباس بن أصبغ [٢٤٧/أ] عن محمد بن عبد الملك بن أيمن . نبا إسماعيل بن إسحاق القاضي ببغداد ، نبا إسماعيل ابن أبي أويس ، ثني أخي يعني أبا بكر ، عن سليمان بن بلال ، عن إسحاق بن يحيى ابن طلحة ، عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [5] : « من ابتغى العلم ليباهي به العلماءَ ويماري به السفهاء ، أو ليقبل بأفئدة الناس إليه فإلى النار » . وهذه أحاديث في غاية الصحة ، وأولاد كعب بن مالك ثقات كلهم ، وهم ثلاثة مشهورون : عبد الله وعبد الرحمن وسعيد . فهذا أصلحكم الله وإيانا فتيا

---

(١) ص : هـذا .

(٢) الحديث في أبي داود (علم : ١٢) ومسند أحمد ٢ : ٣٣٨ .

(٣) ورد في صحيح مسلم (إمارة : ١٥٢) والنسائي (جهاد : ٢٢) ومسند أحمد ٢ : ٣٢٢ ؛ ٣ : ٨١ .

(٤) ورد في صحيح مسلم (زهد : ٤٦) ومسند أحمد ٣ : ٤٦٦ ؛ ٤ : ٢١٥ .

(٥) من ابتغى العلم ... الخ : هذا الحديث راوه البيهقي ، والعقيلي في الضعفاء ، والحاكم في المستدرك ، انظر راموز الأحاديث : ٣٩٥ والترمذي (علم : ٦) وابن ماجه (مقدمة : ٢٣) .

نبيكم عليه السلام ، وكلام ربكم عز وجل ، فبأيٍّ حديثٍ بعد الله وآياتِهِ تؤمنون [1] ؟ أم أي قول بعد قول الله تعالى وكلام نبيه محمد صلى الله عليه وسلم تطلبون وتقرءون [2] ؟ لا كفى الله من لم يكفه قولُ ربه تعالى ، وقول نبيه عليه السلام . فالله الله عبادَ الله ، تداركوا أنفسكم بتصفية نياتكم في هذا الباب وفي العمل المرغوب في الصلاة والصيام والصدقة ، ولا تشوَّفوا في شيء منه قصداً لغير وجه الله تعالى ؛ فوالذي لا إله إلا هو إن من طلب علماً من علوم الديانة ليدرك به عَرَضَ دنيا أو ذِكْراً في الناس أو عمل عملاً مما أمره الله تعالى بعمله له فعمله هو لغيره تعالى ، لقد كان أحظى له في آخرته وأسلم في عاقبته وأنجى له عند ربه تعالى أن يكون دفَّافاً أو بهزرياً [3] . ووالله لأن يلقى الله تعالى عبدٌ بكلِّ بائقةٍ [4] دون الشرك ، لا أخصُّ من ذلك قتلَ النفس ولا قَطْعَ الطريق ولا ما دونهما ، أخفُّ وزراً من أن يلقاه وقد تدين لغيره وصلَّى وصام لسواه .

واعلموا رحمكم الله أن من تعمد اللهو واللعب حتى مضى وقتُ صلاةٍ مفروضة ولم يصلّها ، أخف ذنباً عند الله تعالى ممن صلاها لأجلِ الناس ، ولولاهم ما صلاها ، لأن كل إنسان من الذين ذكرنا لم يصلِّ الصلاة التي أُمر بها ، وزاد هذا الآخر على الأول أن صلاها لغير الله تعالى ؛ وكذلك من طلب العلم لغير الله تعالى ، فإنه ترك الاشتغالَ بما يصلحه في دنياه وبما يروِّح به نفسه من البطالة ، وأتعب نفسه في أفضل الأعمال ، فقصد به التقرب إلى الناس فوكله الله إلى من قصده ، وقال عليه السلام [5] : [٢٤٧ ب] « إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها ، أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه » أو كما قال عليه [السلام] ، فالجدَّ الجدَّ فإن لإبليس اللعين ها هنا مسلكاً خفيًّا ومدبًّا [6] لطيفاً ومولجاً دقيقاً يُحبطَ به الأعمال وَيُهْلِكُ به الرجالَ ، أجارنا الله وإياكم من كيده وبغيه ، ولا وكلنا إلى أنفسنا طَرْفَةَ عين فنهلك .

وأنا أريكم إن شاء الله تعالى ولا حول ولا قوة إلا بالله ، ميلقاً [7] يعرف به كل

---

(١) انظر سورة الجاثية ، الآية : ٦ .

(٢) ص : ويقرون .

(٣) كذا وردت في ص ؛ ولعلها : بيزريا أو هنزمريا وهو الذي يحيي الهنزمر وهو عيد من أعياد العجم .

(٤) ص : نافقة .

(٥) مرَّ تخريجه : ١٣٣ .

(٦) ص : ودينا .

(٧) ص : ميدقاً ؛ والميلق : أداة يملس بها الذهب ، أو لعله يختبر ، وهذا هو المقصود هنا .

واحد منكم وغيركم ممن يقرأ كتابي هذا ، إن كانت نيته صادقة لله عز وجل أو مشوبة بقصدٍ [1] إلى غيره ، وذلك أن يفكر المرء في نفسه فيما يعمل من طلب علم أو فعل بر فيقولَ لها : يا نفسُ ، أرأيت لو أن من يراني أو يبلغه خبري من الناس يكون طريقتهم في العلم وفي طلبه وفي عملهم على خلاف ما هم عليه .كانوا يكرهون هذا الوجه من طلبي لما أطلب ، ولا يستحسنون ما أفعل من البر ، أكنت تفعلينه أم لا ؟ فإن علم من نفسه أنها كانت تفعل ذلك ، سخط الناس أم رضوا ، نفق عندهم أو كسد ، فليحمد ربه تعالى وليبشر ، كان [2] عمله وطلبه خالصاً . وإن وَجَدَ نفسه تخبره أن الناس لو كرهوا ما يطلب وما يعمل لم يطلبه ولم يعمله ، فليعلم أنه هلك وأن عمله وتعبه عليه لا له ، وأنه قد خسرت صفقته ، وأنه قد أشرك في نيته وعمله غير ربه تعالى ، إذ قرن به الناس ، فمن أضيع [3] عملاً أو أسوأ منقلباً من هذا ؟ نعوذ بالله من هذه المرتبة ، ونسأله التوقِّي من هذا . وليت شعري على ماذا يحصل المسكين الذي يطلب العلم ليحظى [4] به في دنياه ؟ والله لا حصل من ذلك إلا [5] على دنيا منغصة ، ولباس خشن ، ولذات يستتر بها استتار الغراب بسفاده ولا يتهناها موفَّرة ، وعلى ما [6] لا توفى نفسه منها . ولو طلب الدنيا على وجهها لكان أنفذ لأمره وأعظم لجاهه وأكثر لماله وأوفر للذته وأتم لهيبته ، وأقل لوزره ، وأخف لعذابه . ولا يغرّنكم ما يقول كاذبٌ على العلماء : « طلبنا العلم لغير الله ، فما زال بنا حتى ردَّنا إلى الله » ، فلعمري إن جديراً ألا يبارك [7] تعالى في كل شيء ابتدأ لغير وجهه عز وجل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل [٢٤٨/أ] .

وأما إن نوى في عمله أن يأمر بمعروف وينهى عن منكر ، ويحكم بالعدل إن ولي شيئاً من أمور المسلمين ، وأن يظهر في ذلك الحق ما أمكنه ، رضي الناس أم سخطوا ، وأحب مع ذلك أن لا يذل ويكرم ، وكانت نيته أن لا تأخذه في الله لومة لائم إن آتاه الله حظاً من الدنيا ، وسره أن يؤتى مالاً حلالاً لا يأكله بخلافه ولا يكتسبه بدينه ولم يترك

---

(١) ص : لقصد .
(٢) ص : فإن .
(٣) ص : أطيع .
(٤) ص : ليحضا .
(٥) ص : إلى .
(٦) ص : مال .
(٧) ص : تبارك وتعالى .

لذلك أمراً يعتقده حقاً ، ولا استعمل لأجل رغبته فيما ذكرنا أمراً يراه باطلاً ، فهذه نية خير ومقصد حسن ، ومذهب فاضل كانت عليه الصحابة والتابعون وأئمة الخير . وقد قال رسول الله [صلى الله عليه وسلم] [1] : « المؤمن القويّ أحبُّ إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف » . وقد أثنى الله تعالى على ﴿ الذين إنْ مَكَّنَّاهُمْ في الأرضِ أَقَامُوا الصلاةَ وآتوا الزكاةَ وأَمروا بالمعروفِ وَنَهَوْا عَنِ المُنْكَرِ ﴾ (الحج : ٤١) والدلائل على كل ما قلنا من القرآن والحديث تكثر جداً ، وفيما ذكرنا كفاية إن شاء الله تعالى .

٤ ــ وأما ما سألتم عنه من أيّ الأمور أفضل في النوافل : الصلاة أم الصيام أم الصدقة ؟ فقد جاءت الرغائب في كل ذلك ، وكلها فعل حسن ، وما أحب للمؤمن أن يخلو من أن يضرب في هذه الثلاث بنصيب ولو بما قلّ ، إلا أن الصدقة الجارية في الثمار في الأرضين أحبُّ إليَّ من الصلاة والصوم في التنفل . وقد روينا عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : « إذا صمتُ ضعفتُ عن الصلاة ، والصلاةُ أحبُّ إليَّ من الصيام » ، ولسنا نقلّد في ذلك ابن مسعود ، ولا نقول أيضاً إن هذا ليس كما قال ، ولكني أقول : « والله أعلم » ، إذ لا نصَّ في ذلك عن النبيّ عليه السلام ؛ ولكني قد قلت : إني أحبُّ للمؤمن أن يضرب في كل هذه الثلاثة بنصيب ويأخذ بحظه من كلّ واحد منها وإن قل ، فذلك إن شاء الله خير له بلا شك من أن يأخذ بإحداهنّ ولا يأخذ من الباقيين نصيباً . وبيان ذلك أنه قد صح عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أن المصلين يُدْعَوْن [2] من باب الصلاة ، والصائمين يدعون [2] من باب الصيام ، وأصحاب الصدقة يدعون من باب الصدقة [3] ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله ، ما على من يدعى من تلك الأبواب من ضرورة ، فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها . فقال : نعم ، وأرجو أن تكون منهم . فإنما اخترنا ما بشَّر به [٢٤٨ ب] النبيّ صلى الله عليه وسلم أبا بكر ، وحسبك بهذا اختياراً فاضلاً ، جعلنا الله وإياكم من أهله ، آمين .

٥ ــ وأما ما سألتم عنه مما روي في حديث التنزل ، وهل الإجابة مضمونة في تلك الساعة ، فحديث التنزل صحيح ، وقد قال الله تعالى في محكم كتابه : ﴿ ادْعُونِي

---

(١) انظر الحديث في صحيح مسلم (قدر : ٣٤) .

(٢) ص : يدعوا .

(٣) انظر هذا الحديث في صحيح البخاري (صوم : ٤ ؛ فضائل أصحاب النبي : ٥) ومسلم (زكاة : ٨٥) ومسند أحمد ٢ : ٢٦٨ .

أسْتَجِبْ لكم﴾ (غافر : ٦٠) ، وأخبرنا تعالى أنه لا يخلف الميعاد ، ولكن ها هنا بينت ما سألتم عنه بياناً شافياً وهو قوله تعالى : ﴿ إليه يَصْعَدُ الكَلِمُ الطَّيِّبُ والعملُ الصالحُ يَرْفَعُهُ﴾ (فاطر : ١٠) ، فإنما شرط الإجابة العمل الصالح ، أو أن يكون الداعي مظلوماً ، على ما جاء في الأثر عن النبي عليه السلام فمن دعا وعمله صالح أو هو مظلوم فقد جاء في الأثر عن النبي عليه السلام : أن دعاء المؤمن لا يخلو من إحدى ثلاث : إما تعجيل إجابة ، وإما كفاية بلاء ، وإما تعويض أجر ، أو كلاماً هذا معناه . فاعلموا وفقنا الله وإياكم أن من دفع الله تعالى عنه بلاء ، أو عوضه أجراً فقد أجاب دعاءه ولم يخيبه ، وللإجابة في اللغة معنى غير الإسعاف ، يقال في اللغة : ناديت فلاناً فأجابني ، ودعوته فأجابني بمعنى أتاني ، فالإجابة من الله تعالى بمعنى قَبولِ عملِ العامل في الدعاء وتعويضه عنه الأجر ودفعه عنه البلاء ، وربما يفضل الله تعالى بإسعافه في أن يكون ما طلب ، إذا كان مما سبق في علم الله تعالى أن يكون .

٦ ـ وأما ما سألتم عنه من أمر هذه الفتنة وملابسة الناس بها مع ما ظهر من تربُّصِ بعضهم ببعض ، فهذا أمرٌ امتحنا به ، نسأل الله السلامة ، وهي فتنة سوء أهلكت الأديانَ إلا من وقى الله تعالى من وجوه كثيرة يطول لها الخطاب . وعمدةُ ذلك أن كل مدبِّرٍ مدينة أو حصن في شيء من أندلسنا هذه ، أوَّلها عن آخرها ، محاربٌ لله تعالى ورسوله وساعٍ في الأرض بفساد ؛ للذي ترونه عياناً من شنِّهم الغاراتِ على أموال المسلمين من الرعية التي تكون في ملك من ضارّهم ، وإباحتهم لجندهم قَطْعَ الطريقِ على الجهة التي يقضون [1] على أهلها ، ضاربون للمكوس والجزية على رقاب المسلمين ، مسلطون لليهود على قوارع طرق المسلمين في أخذ الجزية والضريبة من أهل الإسلام ، معتذرون بضرورةٍ لا تبيح ما حرم الله ، غرضهم فيها استدامُ نفاذِ أمرهم ونهيهم . فلا تغالطوا أنفسكم ولا يغرنكم الفساقُ والمنتسبون إلى الفقه [٢٤٩/أ] ، اللابسون جلودَ الضأن على قلوب السباع ، المزينون لأهلِ الشرِّ شرهم ، الناصرون لهم على فسقهم . فالمَخْلَصُ لنا فيها الإمساكُ للألسنةِ جملةً واحدةً إلا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وذم جميعهم ؛ فمن عجز منا عن ذلك رجوتُ أن تكون التقيةُ تَسَعُهُ ، وما أدري كيف هذا ، فلو اجتمع كلُّ من ينكر هذا بقلبه لما غُلِبُوا . فقد صحَّ عن النبيِّ

(١) ص : يعصون ، ولعلها (ينقضون) .

صلى الله عليه وسلم أنه قال [1] : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » . وجاء في بعض الأحاديث : ليس وراء ذلك من الإيمان شيء ، أو كما قال عليه السلام ؛ وجاء في الأثر الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم [2] : « لتأمُرُنَّ بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر ، أو ليعمّنكم الله بعذاب » . واعلموا رحمكم الله أنه لا عذاب أشد من الفتنة في الدين ، قال الله تعالى : ﴿ والفتنةُ أشدُّ مِنَ القَتْلِ ﴾ (البقرة : ١٩١) ، فأما الغرض الذي لا يسع أحداً فيه تقية ، فأن لا يعين ظالماً بيده ولا بلسانه ، ولا أن يزّين له فعله ويصوّب شره ، ويعاديهم بنيته ولسانه عند من يأمنه على نفسه ، فإن اضطر إلى دخولِ مجلسِ أحدهم لضرورةِ حاجةٍ أو لدفع مظلمة عن نفسه أو عن مسلم ، أو لإظهار حقّ يرجو إظهاره ، أو الانتصاف من ظالم آخر ، كما قال تعالى : ﴿ وكَذَلكَ نُوَلّي بعضَ الظَّالمينَ بَعْضاً بما كانُوا يَكْسِبونَ ﴾ (الأنعام : ١٢٩) أو لصداقة سالفة ـ فقد يصادق الإنسان المسلمُ اليهوديَّ والنصرانيَّ لمعرفة تقدمت ـ أو لطلب يعانيه ، أو لبعض ما شاء الله عز وجل ، فلا يزيِّنْ له شيئاً من أمره ولا يعينه ولا يمدحه على ما لا يجوز ، وإن أمكنه وَعْظُهُ فليعظه ، وإلا فليقصد إلى ما له قصد غيرَ مصوِّبٍ له شيئاً من معاصيه ، فإن فعل فهو مثله ، قال الله تعالى : ﴿ وَلاَ تَرْكَنُوا إلى الّذينَ ظلموا فَتَمَسَّكُم النارُ ﴾ (هود : ١١٣) وفي هذا كفاية .

٧ ـ وأما ما سألتم عنه من وجه السلامة في المطعم والملبس والمكسب ، فهيهات أيها الإخوة ، إن هذا لمن أصعب ما بحثتم عنه وأوجعه للقلوب وآلمه للنفوس . وجوابكم في هذا أن الطريق ها هنا طريقان : طريق الورع ، فمن سلكه فالأمر ـ والله ـ ضيق حرج . وبرهانُ ذلك أني لا أعلم لا أنا ولا غيري بالأندلس درهماً حلالاً [٢٤٩ ب] ولا ديناراً طيباً يُقْطَعُ على أنه حلال ، حاشا ما يستخرَجُ من وادي لاردة [3] من ذهب ، فإنَ الذي ينزل منه في أيديهم ، يعني أيدي المستخرجين له بعد ما يؤخذ منهم ظلماً فهو كماء النهر في الحلِّ والطيب ، حتى إذا ضُرِبَتِ الدراهم وسبكت الدنانير فاعلموا أنها تقعُ في أيدي الرعية فيما يبتغونه من الناس من الأقوات التي لا تؤخذ إلا منهم ، ولا

---

(١) انظر الجامع الصغير ٢ : ١٧١ .

(٢) هو في باب الفتن من سنن الترمذي وابن ماجه (٨ ، ٢٠) ومسند أحمد ١ : ٢ ، ٥ ، ٧ ، ٩ ؛ ٦ : ٣٠٤ ، ٣٣٣ ، وانظر الجامع الصغير ٢ : ١٢٢ .

(٣) تقع لاردة (Lerida) شرقي مدينة وشقة على نهر يخرج من أرض جليقية وهو النهر الذي تلتقط منه برادة الذهب الخالص ، واسم النهر شيقر Segar (الروض المعطار : ٥٠٣ والترجمة : ٢٠٢) .

توجد إلا عندهم من الدقيق والقمح والشعير والفول والحمص والعدس واللوبيا والزيت والزيتون والملح والتين والزبيب والخل وأنواع الفواكه والكتان والقطن والصوف والغنم والألبان والجبن والسمن والزبد والعشب والحطب . فهذه الأشياء لا بدَّ من ابتياعها من الرعية عُمَّارِ الأرض وفلاحيها ضرورة . فما هو إلا أن يقع الدرهم في أيديهم ، فما يستقر حتى يؤدوه بالعنف ظلماً وعدواناً بقطيعٍ [1] مضروبٍ على جماجمهم كجزيةِ اليهود والنصارى ، فيحصلُ ذلك المال المأخوذ منهم بغير حقٍّ عند المتغلب عليهم ، وقد صار ناراً ، فيعطيه لمن اختصه لنفسه من الجند الذين استظهر بهم على تقوية أمره وتمشية دولته ، والقمعِ لمن خالفه والغارة على رعيةِ مَنْ خرج من طاعته أو رعية من دعاه إلى طاعته ، فيتضاعف حرُّ النار ، فيعامل بها الجندُ التجارَ والصُّناعَ ، فحصلت بأيدي التجار عقاربَ وحياتٍ وأفاعي ، ويبتاع بها التجارُ من الرعية ، فهكذا الدنانير والدراهم كما ترون عياناً دواليبُ تستدير في نار جهنم ، هذا ما لا مدفع فيه لأحد . ومن أنكر ما قلنا بلسانه فحسبه قلبه يعرفه معرفة ضرورية ، كعلمه أن دون غدٍ اليوم . فإذا فاتنا الخلاصُ فلا يفوتنا الاعترافُ والندم والاستغفار ، ولا نجمع ذنبين : ذنب المعصية وذنب استحلالها ، فيجمع الله لنا خزيين وضعفين من العذاب . نعوذ بالله من ذلك ، ولكنْ كما قال تعالى : ﴿ والذينَ إذا فَعَلُوا فَاحِشَةً أو ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا الله فاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يغفرُ الذُّنوبَ إلّا الله ولم يُصِرُّوا على ما فَعَلوا وَهُمْ يَعلمون﴾ (آل عمران : ١٣٥) ، هذا مع ما لم نزل نسمعه [2] سماعَ استفاضة توجبُ العلم الضروريَّ أن الأندلس لم تُخَمَّسْ وتقسم كما فعل رسولُ الله فيما فَتَح . ولا استطيبت أنفسُ المستفتحين ، وأقرت لجميع [٢٥٠/أ] المسلمين ، كما فعل عمر رضي الله عنه فيما فتح ، لكن نُفِّذَ الحكمُ فيها بأنَّ لكلِّ يدٍ ما أخذت . ووقعت فيها غلبة بعد غلبة ، ثم دخل البربر والأفارقة فغلبوا على كثير [من القرى دون قسمة] [3] . ثم دخل الشاميون في طالعة بلج بن بشر بن عياض القشيري فأخرجوا أكثر العرب والبربر المعروفين بالبلديين عما كان بأيديهم ، كما ترون الآن من فعل البربر . ولا فرق ، وقد فشا في المواشي ما ترون من الغارات و[في] ثمار الزيتون ما تشاهدون من استيلاء

---

(١) القطيع هنا بمعنى الضريبة المفروضة . وسيشرحها في ما يلي .

(٢) ص : فنسمع .

(٣) ما بين معقفين غير واضح في النسخة . وقد استوفيته من كتاب فجر الأندلس : ٦٢١ للدكتور مؤنس . وهذا الكتاب قد نقله مما نشره بلاسيوس في مجلة الأندلس . المجلد الثاني : ١٩٣٤ .

البربر والمتغلبين على ما بأيديهم إلا القليل التافه ، ومشى في بلاد المتغلبين يقيناً العرى الحالسة [1] ظلم بظلم . وهذا باب الورع وقد أعلمتكم أنه ضيق .

وأما الباب الثاني فهو باب قبول المتشابه ، وهو في غير زماننا هذا باب جيد لأنه لا يؤثم صاحبه ، ولا يؤجر ، وليس على الناس أن يتجنَّوا على أصول ما يحتاجون إليه في أقواتهم ومكاسبهم إذا كان الأغلب هو الحلال وكان الحرام مغموراً . وأما في زماننا هذا وبلادنا هذه ، فإنما هو باب أغلق [......] فرقت بين زماننا هذا والزمان الذي قبله ، لأن الغايات [......] [2] فإنما هي جزية على رءوس المسلمين يسمونها بالقطيع ، ويؤدونها مشاهرةً وضريبة على أموالهم من الغنم والبقر والدواب والنحل ، يرسم على كل رأس ، وعلى كل خلية شيء ما ، وقبالات ما ، تؤدى على كل ما يباع في الأسواق ، وعلى إباحة بيع الخمر من المسلمين في بعض البلاد . هذا كل ما يقبضه المتغلبون اليوم ، وهذا هو هتك الأستار ونقض شرائع الإسلام وحل عراه عروة عروة ، وإحداث دين جديد ، والتخلي [3] من الله عز وجل . والله لو علموا أن في عبادة الصلبان تمشيةَ أمورهم لبادروا إليها ، فنحن نراهم يستمدون النصارى فيمكنونهم من حرم المسلمين وأبنائهم ورجالهم يحملونهم أسارى إلى بلادهم ، وربما يحمونهم عن حريم الأرض وحسرهم معهم آمنين [4] ، وربما أعطوهم المدن والقلاع طوعاً فأخلوها من الإسلام وعمروها بالنواقيس ، لعن الله جميعهم وسلط عليهم سيفاً من سيوفه .

فإن قلتم : نحن نجتنب اللحم ، فأنتم تعلمون علماً يقيناً أن المواشي المغنومة ليست تباع للذبح فقط ، بل تباع للنسل والرِّسْل كثيراً وللحرث بها ، فتباع ويؤخذ فيها الثمن ، وهو نار لأنه بدل من المثمون ومالٌ أُخِذَ بالباطل ، ثم ينصرف في أنواع التجارات والصناعات في الملابسات [٢٥٠ ب] ، فيمتزج الأمر . فهذا مالا أحيلكم فيه على غائب ، لكن ما ترونه بعيونكم وتشاهدونه أكثر من مشاهدتي له . وأنتم ترون الجندَ في بلادكم لا يأخذون أرزاقهم إلا من الجزية التي يأخذها المتغلبون من المسلمين فيما يباع في أسواقهم على الصابون والملح وعلى الدقيق والزيت وعلى الجبن وعلى سائر السلع ، ثم بتلك الدراهم الملعونة يعاملون التجار والصناع . فحسبكم وقد علمتم ضيق

---

(١) كذا هو في ص . ولا أدري ما صوابه .

(٢) ما هو بياض بين معقفين قد ذهب جانب منه لأنه كتب في الحاشية .

(٣) ص : والنحل .

(٤) العبارة غير واضحة . وهي صورة لما في ص .

الأمر في كل ما يأتي من البلاد التي غلب عليها البربر من الزيت والملح ، وأن كل ذلك غُصِبَ من أهله ، وكذلك الكتان أكثره من سهم صنهاجة الآخذين النصفَ والثلثَ ممن أنزلوا عليه من أهل القرى ، وكذلك التبن مزرقة ، وأما القمح فهو أشبه بيسير ، لأن الأرض وإن كانت مغصوبة فالزرع لزراعه حلال وعليه إثم الأرض ، إلا أن تكون الزريعة مغصوبة ، فحصلنا في شعل نار [أشد] من ذي قبل ؛ ولكن التخلص لنا ولكم أن لا يأخذ الإنسان فيما يحتاج إليه ما أيقن أنه مغصوب بعينه ، ولعلنا فيما جهلنا من ذلك أعـذر قليلاً فإن النار المدفونة في الرماد أفتر حراً من النار المؤججة المشتعلة ، فواغوثاه .

٨ ـ وأما ما سألتم عنه من تفاضل الكبائر ، فنعم ، فالحسنات تتفاضل والكبائر تتفاضل ؛ سئل صلى الله عليه وسلم عن أكبر الكبائر ، فذكر عليه السلام أشياء ، منها عقوق الوالدين ، وشهادة الزور . واستعظم عليه السلام أشياء منها زنا الزاني بامرأة جاره ، ومنها زنا الشيخ ومنها زنا الزاني بامرأة المجاهد ، فهذه الوجوه أعظم عند الله بنصٍ نبيه عليه السلام [من] سائر [1] وجوه الزنا وكل عظيم ؛ وذكَرَ كذبَ الكاذب أيضاً بعد العصر ، فدلَّ على أنه أعظم منه إثماً في سائر الأوقات ، وذكر عليه السلام كذبَ السلطان وزهو الفقير ، فعلمنا بذلك أن الكذب من الملك أعظم ذنباً من كذب غيره ، وأن زهو الفقير أكبر إثماً من زهو الغني . وكذلك الإلحادُ بالبيت والظلم بمكة أعظم منه في سائر البلاد ، والقتل بلا شك أعظم إثماً من اللطمة والضربة ، والكذب على النبي أشنع من الكذب على غيره . قال النبي عليه السلام [2] : « إن الكذب [عليَّ] أعظم من الكذب على غيري فمن كذب عليَّ فليلج النار » [٢٥١/أ] ، وإن شعبة بن الحجاج رحمه الله يقول : لأن أزني أحبُّ إليَّ من أن أدلِّس ، وأنا أقول : لأن يُضْرَبَ عنقي أو أصلبَ أو يُرْمَى بي وأهلي وولدي أحبُّ إليَّ من أن أقطعَ الطريقَ أو أقتلَ النفسَ التي حرم الله بغير الحق ، وأنا أعلم أن ذلك حرام ، [وهذا] أحب إليَّ من أن أستحلَّ الاحتجاجَ بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا أعتقده صحيحاً ، أو أن أردّ حديثاً صحيحاً عنه عليه السلام ، ولم يصحَّ نسخه بنص آخر ، ولا صح عندي تخصيصه بنص آخر ، فالكبائر تتفاضل كما أخبرتكم تفاضلاً بعيداً ، وكذلك العذاب عليها يتفاضل كما تتفاضل الحسنات ويتفاضل الجزاء عليها ؛ صح عن النبي صلى الله

---

(١) ص : وسائر .

(٢) انظر الحديث في البخاري (علم : ٣٨) ومسلم (زهد : ٧٢) ومسند أحمد ٢ : ٤٧ ، ٨٣ ، ١٢٣ ، ١٥٠ .

عليه وسلم [أنه] قال [1] : « إن أهل الجنة يتراءون مَنْ فوقهم كما تتراءون الكوكب الدريّ » . وصحَّ عنه عليه السلام أنه أمرنا أن نسأل الله الفردوس الأعلى ، فإنه وسط الجنة وأعلاها ، وفوق ذلك عرش الرحمن [2] . وجاء نص القرآن بأن المنافقين في الدرك الأسفل من النار [3] . وقال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فرعونَ أشدَّ العذاب﴾ (غافر ٤٦) ، والأشد والأسفل لا يقعان إلا بالإضافة إلى ما هو أخف وأعلى . وجاء الحديث الصحيح [4] أن أبا طالب يخفف عنه العذاب بنعلين في رجليه يغلي منهما دماغه ، وأنه أخرج عمه من النار إلى ضحضاح منها ، وأنه أخف أهل النار عذاباً . هذا الذي ذَكرتُ معاني الحديث التي ذكرتُ لكم .

فهذا أصلحكم الله بيان ما سألتم عنه حسب ما علمني الله عز وجل ، لم أقل شيئاً من ذلك من عند نفسي ، ويعيذني الله أن أقول في شيء من الدين برأي أو بقياس ، لكن حكيتُ لكم ما قاله الله تعالى وعهده إليكم نبيكم عليه السلام . ولعمري إني لأفقر منكم إلى قبول ما أوصيتكم به ، وأحوج إلى استعماله . فإني والله أعلم من عيوب [نفسي أكثر مما أعلم من عيوب] كثير من الناس ونقصهم . وقد توصل الشيطان إلى جماعة من الناس بأن أسكتهم عن تعليم الخير ، بأن وسوس إليهم ، أو لمن يقول لهم : إذا أصلحتم أنفسكم ، فحينئذ اسعوا في صلاح غيركم ؛ وربما اعترض عليهم بقول الله عز وجل : ﴿ عَلَيْكُمْ أنفسَكُمْ لا يضرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذا اهتديتم﴾ (المائدة : ١٠٥) وبقوله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النّاسَ بالبِرِّ وتَنْسَوْنَ أنفسكم﴾ (البقرة : ٤٤) الآية ؛ والحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم [5] : أن رجلاً يقذف به في النار فتندلق أقتابه [٢٥١ ب] فيقول له أهل النار : يا فلان ألستَ الذي كنتَ تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ فيقول : نعم ، كنت آمركم بالمعروف ولا أفعله ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه ، أو كما قال عليه السلام ، فأسكتهم عن تعليم الخير . فاعلموا رحمكم الله أن الآية الأولى لا حجةَ فيها للمعترض بها فيها ، لأنه ليس فيها نهي لنا عن أن

---

(١) ورد الحديث في البخاري (بدء الخلق : ٨ ؛ رقاق : ٥١) ومسلم (جنة : ١٠ ، ١١) ومسند أحمد ٢ : ٣٣٥ ، ٣٣٩ ، ٥ : ٣٤٠ .

(٢) انظر مسند أحمد ٢ : ٣٣٥ ، ٣٣٩ .

(٣) سورة النساء : ١٤٥ .

(٤) انظر هذا الحديث في مسلم (إيمان : ٣٦٢) ومسند أحمد ٣ : ٢٧ ، ٧٨ .

(٥) ورد في البخاري (بدء الخلق : ١٠) ومسلم (زهد : ٥١) ومسند أحمد ٥ : ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ .

نهى مَنْ ضلَّ عن ضلالة ، ولكن فيها تطييب لأنفسنا عن غيرنا ولا يضرنا من ضلَّ إذا اهتدينا . وقد جاء في بعض الآثار أن المنكر إذا خفي لم يؤخذ به إلا أهله ، وأنه إذا أعلن فلم ينكره أخذ فاعله وشاهده الذي لا ينكره [1] . فإنما في هذه الآية إعلام لنا أننا لا نُضَرُّ بإضلال مَنْ ضلَّ إذا اهتدينا و[على] من اهتدى بنا أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر . وأما [2] الآية الثانية فلم ينكر فيها الأمر بالبر ، وإنما أنكر استضافة إتيان النكر إليه ، ونعم . معترفون لها [3] بذنوبنا منكرون على أنفسنا وعلى غيرنا ، راجعون الأجر على إنكارنا ، خائفون العقاب على ما نأتي مما ندري أنه لا يحل . ولعل أمرنا بالمعروف وتعليمنا الخير ونهينا عن المنكر ، يحطُّ به ربنا تعالى عنا ما نأتي من الذنوب ، فقد أخبرنا تعالى أنه لا يضيع عمل عامل منا . وأما الحديث المذكور فهو رجلٌ غلبتْ معاصيه على حسناتِهِ ، فإن كان مستحلاً للمنكر الذي كان يأتي ومرائياً بما يأتي به ، فهذا كافر مخلد في نار جهنم ، ويكفي من بيان هذا قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خيراً يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَه﴾ (الزلزلة : ٧ ـ ٨) . فمن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وعصى مع ذلك ، فوالله لا ضاع له ما أسلف من خير ولا ضاع عنده ما أسلف من شر ، وليوضعنَّ كلُّ ما عمله يومَ القيامةِ في ميزان يرجِّحه مثقالُ ذرة ، ثم ليجازَيَّن بأيهما غلب . هذا وعدُ الله الذي لا يخلف الميعاد . وقد أمر تعالى فقال : ﴿ ولتكنْ منكم أمةٌ يَدْعُون إلى الخيرِ ويأمُرُونَ بالمعروفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المنكر وأولئك هُمُ المفْلحُونَ﴾ (آل عمران : ١٠٤) ، وقال تعالى﴿ فلولاَ نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ منهم طائفةٌ ليتفقَّهُوا في الدين ولينذروا قَوْمَهُمْ إذا رَجَعوا إليهمْ لعلَّهم يَحْذَرُونَ﴾ (التوبة : ١٢٢) ، فأمر تعالى مَنْ نَفَرَ ليتفقه في الدين بأن ينذر قومه ، ولم ينهه عن ذلك إن عصى ، بل أطلق الأمر عاماً ، وقال تعالى : ﴿ وما يَفْعَلوا مِنْ خيرٍ فلن يُكْفَرُوهُ﴾ (آل عمران : ١١٥) ، فمن رام أن يصدَّ عن هذه السبيل بالاعتراض الذي قدمنا ، فهو فاسق صادٌّ عن سبيل الله ، داعيةٌ من دواعي النار ، ناطقٌ بلسان الشيطان ، عَوْنٌ لإبليسَ على ما يحب ، إذ لا ينهى عن باطل ولا يأمر بالمعروف ولا يعمل خيراً . وقد بلغنا عن مالك أنه سئل عن مسألة فأجاب فيها ، فقال له قائل : يا أبا عبد الله ، وأنت لا تفعل ذلك ، فقال : يا ابن أخي ليس [٣٥٢/أ] في الشر قدرة . ورحم الله الخليل بن أحمد الرجل الصالح حيث يقول :

(١) ص : يقره (وقد يصح بحذف لا) .

(٢) ص : وإنما .

(٣) لها : لا أدري وجه موقعها هنا .

اعمل بعلمي ولا تنظرْ إلى عملي ينفعك علمي ولا يضررك تقصيري [١]

وَذُكِرَتْ هذه المسألة يوماً بحضرة الحسن البصري رضي الله عنه فقال [٢] : ودَّ إبليس لو ظفر منا بهذه ، فلا يأمر أحد بمعروف ولا [ينهى] عن منكر . وصدق الحسن ، لأنه لو لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر إلا من لا يذنب ، لما [٣] أمر به أحدٌ من خلق الله تعالى بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، فكلٌّ منهم قد أذنب وفي هذا هدمٌ للإسلام جملة . فقد صحَّ عن النبي عليه السلام أنه قال : « ما من أحد إلا وقد ألمَّ ، إلا ما كان من يحيى بن زكريا » أو كلام هذا معناه .

فخذوا حذركم من إبليس وأتباعه في هذا الباب ، ولا تدعوا الأمر بالمعروف وإن قصرتم في بعضه ، ولا تدعوا النهيَ عن منكر وإن [كنتم] تواقعون بعضه ، وعلموا الخير وإن كنتم لا تأتونه كله ، واعترفوا بينكم وبين ربكم بما تعملونه بخلاف ما تعلمونه ، واستغفروا الله تعالى منه دون أن تعلنوا بذكر فاحشة وقعت منكم ، فإن الإعلان بذلك من الكبائر ؛ صحَّ ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم . فلعل أحدنا يستحيي من ربه تعالى إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وهو يعلم من نفسه خلاف ما يقول يكون ذلك سببَ إقلاعه ومقته لنفسه ، ولعل الاعتراف لله تعالى والاستغفار المردد له يوازي ما يقصر فيه ، فيحطّ عنا تعالى ربنا ذو الجلال ، وقد قال تعالى : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النّاسِ ولا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ ﴾ (النساء : ١٠٨) . وقد أمرنا الله تعالى على لسان نبيه بالاستخفاء بالمعاصي إذا وقعت ، ونهينا عن الإعلان بها أشد النهي . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاماً معناه [٤] : « كل الناس معافى إلا المجاهر ، والإجهارُ أو من الإجهار ، الشك مني ، أن يبيتَ المرء يعمل عملاً فيستره الله عليه ، ثم يصبح فيفضح نفسه ، أو كما قال عليه السلام . فإنما أنكر فعل المعصية نفسها ثم وصف عز وجل [أنهم] مع ذلك يستخفون من الناس وأنه معهم ، فلا يمكنهم الاستخفاء منه بل هو عالم بذلك كله . وإذا رأيتم من يعتقد أنه لا ذنب له فاعلموا أنه قد هلك ؛ وإن العُجْبَ [٥] من أعظم الذنوب وأمحقها للأعمال . فتحفظوا حفظنا الله وإياكم من العُجْبِ والرياء . فمن امتحن

---

(١) اعمل بعلمي ... البيت في عيون الأخبار ٢ : ١٢٥ ونور القبس : ٦١ وطبقات الزبيدي : ٤٣ .

(٢) انظر الجزء الأول من رسائل ابن حزم : ٤١٤ .

(٣) ص : لمن لا .

(٤) انظر البخاري (أدب : ٦٠) ومسلم (زهد : ٥٢) نصه في البخاري : كل أمتي معافى إلا المجاهرون ؛ وفي مسلم : كل أمتي معافاة إلا المجاهرين وان من الإجهار أن يعمل العبد بالليل عملاً ... الخ .

(٥) قارن هذا بما جاء عن العجب في رسالة مداواة النفوس ، في الجزء الأول : ٣٨٦ وما بعدها .

بالعجب في علمه فليفتكر فيمن هو أفضل عملاً منه ، وليعلم أنه لا حول ولا قوة له فيما يفعل من الخير ، وأن ذلك إنما [٢٥٢ ب] هو هبة من الله تعالى ، فلا يتلقاها بما يوجب أن يسلبها ولا يفخر بما حصل له فيه ، لكن ليعجبه فضل ربه تعالى عليه ، ليعلم أنه لو وكل إلى نفسه طرفة عين لهلك . وأما الرياء فلا يمنعكم خوف الرياء أن يصرفكم عن [1] فعل الخير ، لأن لإبليس في ذم الرياء حبالةً ومصيدة ، فكم رأيت من ممتنع من فعل الخير خوف أن يظن به الرياء ، ولعلكم قد امتحنتم بهذا ، ولكن أصفوا نياتكم لله تعالى ، ثم لا تبالوا من كلام الناس فإنما هو ريح وهواء منبثّ ، وقلَّ والله ضرر كلامهم وكثر نفعه لكم ، فعليكم بما تنتفعون به في دار قراركم وعند من يعلم سركم وجهركم وعند من يملك ضركم ونفعكم ، وحده لا شريك له .

٩ ـ واعلموا أن كل حديث ذكرته لكم في رسالتي هذه فليس شيء منه إلا صحيح السند متصلٌ ثابتُ بنقل الثقات مُبَلَّغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ إلا أن الحديث الذي من طريق ابن أبي أويس عن أخيه ، ذكرناه قبل [2] . قد أسيء [3] الثناء على أبي [بكر] لكراهته بعض أئمة الحديث [4] . وحديث الإجهار لم يأت إلا من طريق ابن أخي الزهري ، وقد تُكُلِّمَ فيه ، إلا أن معنى الحديث صحيح فخرج متمماً من سائر الأحاديث الثابتة . لكني أضربت عن الأسانيد خوف التطويل ورجاء الاختصار ، مع أن أكثرها أو كلها مشهورة في المصنفات المشهورة من روايتنا ، والحمد لله رب العالمين .

واعلموا أن كل ما اخترت فيها من صفة ذكر أو كيفية عمل ، فليس من رأيي ، وأعوذ بالله العظيم ، ولكنه كله إما اختيار مرويّ عن النبي وإما عمل ، ولا بد ، وكل ذلك منقول بالأسانيد الصحاح ولله الحمد .

١٠ ـ ومضى في كلامنا ذكر التوبة ، فأردت أن أبين لكم وجوهها ، وإن كانت

---

(١) ص : خوف الرياء أن يطريكم في .

(٢) انظر ما تقدم ص : ١٦٩ .

(٣) ص : أنشأ .

(٤) راجع تهذيب التهذيب ١ : ٣١٠ في ترجمة إسماعيل بن أبي أويس ، وستجد مدى الاختلاف في تعديله وتجريحه ، فقال فيه بعضهم : مخلط ، وقال آخر ضعيف ، غير ثقة ، ونقل ابن حجر عن ابن حزم نفسه في المحلى نقلاً عن آخرين أنه كان يضع الحديث ؛ ومن الغريب ألا يتوقف ابن حزم عنده هنا ، ويكتفي بالتلميح إلى موقف أخيه أبي بكر .

ليست مما سألتم عنه باسمه . لكن نسق الكلام اقتضى إثباتها ، لأنها دخلت فيما سألتم مما يحط الكبائر . فاعلموا أن التوبة تكون على أربعة أضرب :

أحدها : ما بين المرء وبين ربه تعالى من أعمال سوء عملها كالكبائر من الزنا وشرب الخمر وفعل قوم لوط والشرك وما أشبه ذلك . فالتوبة من هذا تكون بالإقلاع والندم والاستغفار وترك المعاودة بفعله وإضمار أن لا يعود بنيته . فإن فعل التائب من هذه الوجوه هذا الفعلَ سقط عنه بإجماع الأمة كلُّ ما فعل من ذلك بينه وبين ربه تعالى . وأيضاً فيمن أقيم عليه الحد مما ذكرنا ومات مسلماً كان ذلك كفارةً لما فعل بنص حديث النبي صلى الله عليه وسلم .

والضرب الثاني : من عطل فرائض الله عمداً حتى فات وقتها . فقد اختلف الناس ، فقوم قالوا : يقضيها ، وقوم قالوا : لا سبيل إلى قضائها ، وبهذا نأخذ ، لأن من فعل الشيء في غير الوقت الذي أمره الله تعالى أن يفعله فيه ، فلم يفعل الشيء الذي أمره الله تعالى أن يفعله ، وإنما فعل شيئاً آخر [٢٥٣/أ] . وإذا لم يفعل ما أُمِرَ به فهو باق ، وتوبةُ هذا عندنا بالندم والإقلاع والإكثار من النوافل وفعل الخير . كما جاء في الأثر عن النبي صلى الله عليه وسلم [(١)] : « أن من لم يوف فرض صلاته جُبِرَ مِنْ تطوُّعٍ إن وجد له » . فأما ما كان من هذا فرضاً في المال فليؤده متى أمكنه كالزكاة والكفارات ، لأن الله عز وجل لم يحدَّ لأحد وقت أداء الزكاة والكفارات حدّاً لا يتعدَّى . كما حد عز وجل للصلاة حدّاً وللصيام وقتاً محدود الطرفين معلوم الأول والآخر ينقضي وقت كل ذلك بخروج أوله .

والضرب الثالث : من امتحن بمظالم العباد . من أَخْذِ أموالهم وَضَرْبِ أبشارهم وَقَذْفِ أعراضهم وإخافتهم ظلماً والإفساد عليهم ، فالتوبةُ من هذه ، الخروجُ عن المال المأخوذ بغير حقه وردُّهُ إلى أصحابه أو إلى ورثتهم ، فاما أن يردها إلى الذين غصبها منهم بأعيانهم فقد سقط الإثم عنه يقيناً . وأما إن ردها إلى ورثتهم فقد سقط عنه إثم غصبه ما غصب عن الورثة أيضاً وبقي حق الموتى قِبَلَهُ ، لأنه فعلٌ ثانٍ . فليكثر من فعل الخير ما أمكنه . فإن جُهِلُوا فإلى إمام المسلمين إن كان لهم إمام عدل تجب طاعته ، وإن لم يكنْ فلا بدّ من صرف المال إلى مصالح المسلمين ، لأنه مالٌ لا يُعْرَفُ ربُّهُ ، وليكثرْ

(١) مما يتصل بهذا المعنى : أول ما يحاسب به العبد صلاته فإن كان أتمها كتبت له تامة وإن لم يكن أتمها قال الله عز وجل : انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فتكملوا به فريضته . ثم الزكاة . ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك (مسند أحمد ٢ : ٤٢٥ ؛ ٤ : ٦٥ ، ١٠٣ ؛ ٥ : ٧٢ ، ٣٧٧) .

مع ذلك من الخير ليجد أربابُ المتاع ما يأخذون منه يومَ القيامة فليس إنصافه عَمْراً بمسقطٍ عنه ظُلْمَ زَيْدٍ . وأما من تاب بزعمه وهو زامٌّ يديه على ما ظلم فيه أو على ما يدري أنه ظلم بعينه بيّنٌ ، فهذا مصرٌّ لا تائب ، ولكنه ممسكٌ عن الازدياد من الظلم ، كإنسانٍ مصرٍّ على الزنا إلا أنه لا يزني . وأما التوبة من ضرب إنسان ، فهو بأن يمكّنَ الإنسانَ من نفسه ليقتصَّ منه أو ليعفو ، كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه اقتص من نفسه في ضربة بقضيب ، فإن مات المضروب فموعدهما يوم يُقْتَصُّ للشاة الجمّاء من الشاة القرناء ، ولكنْ ليستكثرْ من فعلِ الخير ليجدَ من ظلم ما يأخذ وما يترك . وكذلك القول في سبٍّ الأعراض والإخافة . وأما الإفساد فالتوبة منه بالإقلاع والندم والإصلاح .

والضرب الرابع : من امتحن بقتل النفس التي حرم الله تعالى . وهذا أصعبُ الذنوب مخرجاً ، فقد جاء عن النبيّ : من استطاع أن لا يحول بينه وبين الجنة [٢٥٣ ب] وقد عاينها وشمَّ ريحها ملءُ مِحْجَمٍ من دم امرىءٍ مسلم فليفعلْ ، أو كلاماً هذا معناه . فمن ابتلي بهذه العظيمة ، فتوبته أن يمكّن وليَّ المقتولِ من دمه . فإن قتله فقد اقتص منه وانتصف ، وإن عفا أو كثر قتلاه . فليلزم الجهاد . وليتعرض للشهادة جهده ، فما أرجو أن يكفَّرَ عنه فعلُ شيءٍ غيرها . فإن اعترض معترض بالحديث الذي فيه أن رجلاً قتل مائةً ثم تاب أدخله الجنة [1] ، فلا حجة له فيه ، لأن ذلك كان في الأمم الذين قبلنا ، هكذا نصُّ الحديث المذكور ، وكانت أحكام تلك الأمم بخلاف أحكامنا ، قال الله تعالى : ﴿ لكلٍّ جعَلْنَا منكم شِرْعَةً﴾ (المائدة : ٤٨) . ومنها [ما] جاء في الحديث نفسه أن توبة ذلك القاتل كانت بأن خرج من قريته قريةِ السوء إلى قريةِ قومٍ صالحين ، وهذا لا معنى له عندنا ولا في ديننا بإجماع الأمة . وقد كانت توبة بني إسرائيل بقتل أنفسهم . وهذا حرامٌ عندنا وفي ديننا لا يحلُّ ألبتة . ولعل ذلك القاتل المائة كان كافراً فآمن . فمحا إيمانه كل ما سلف له في كفره . فهذا أيضاً وجه ظاهر .

---

(١) انظر ابن ماجه (الديات : ٢) ومسند أحمد ٣ : ٢٠ ، ٤٢ . والحديث في صورة قصة ، فإن الرجل بعد أن قتل مائة عرضت له التوبة « فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل فأتاه فقال إني قتلت مائة نفس فهل لي من توبة ؟ فقال : ومن يحول بينك وبين التوبة ، اخرج من القرية الخبيثة التي أنت بها إلى القرية الصالحة ، قرية كذا وكذا ، فاعبد ربك فيها . قال فخرج إلى القرية الصالحة فعرض له أجله في الطريق ، قال : فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ... » الخ .

وأما التوبة في شريعتنا فإنما هي التبرؤ من الذنب والخروج عنه بما أمكن ، إلا الكافر الحربي فإن توبته من كفره ومن كل ما قتل أو ظلم فإنما هو بالإسلام فقط واعتقاد العمل به وبشرائعه وليس عليه في ما قتل من المسلمين في حال كفره إذا أسلم وسدد وأصلح . والحمد لله رب العالمين .

فهذا جواب ما سألتم عنه ، وفقنا الله وإياكم للخير . وجعلنا في ديننا إخوانا على سرر متقابلين ، آمين . والحمد لله عَدَدَ خلقِهِ ورضى نفسه وزنةَ عرشه ومداد كلماته ، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المسلمين وسلم تسليما كثيرا . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

تمت رسالة التلخيص لوجوه التخليص

٦ـ رسالة البيان عن حقيقة الإيمان



رسالة البيان عن حقيقة الإيمان

كتب بها رضي الله عنه إلى أبي أحمد عبد الرحمن بن خلف المعافري الطليطلي المعروف بابن الحوات [١] . رضي الله عنه

[٩٠ ب] بسم الله الرحمن الرحيم . وبه نستعين . وصلى الله على سيدنا محمد وآله

قال الفقيه الحافظ أبو محمد علي بن حزم رضي الله عنه :

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد خاتم النبيين . وعلى آله الطيبين ، وأزواجه أمهات المؤمنين ، وذريته الفاضلين . وسلم تسليما كثيرا وبعد . فإنه وردني يا سيدي وأخي كتابك ، أكرمُ كتبِ الأحبة في الله عز وجل . وحمدت الله تعالى عز وجل على ما أدى إليه من صلاح حالك . وأورد عليّ صاحبنا أبو عبد الله محمد بن الحسن [٢] ـ أكرمه الله ـ من خبرك ما أبهجني ، وملأ نفسي سروراً ، فلن تزال الدنيا بخير ، ما دام مثلك مرفوعَ اللواء ، معمورَ الفِناءِ . وحمدت الله عز وجل على ما ذكرته فيه من حسن معتقدك لي ، فهذا الذي يلزم بعضنا لبعض . فنحن غرباء بين المتعصبين على من سلَّم لهم دنياهم ، ليسلمَ له دينُهُ . ووقفتُ على قولك فيه : إنه لولا خوفُ المُشَغّبين ، وما دُهينا [٣] به من ترؤس الجاهلين ، لكتبتُ أقوالك ومذاهبك وبَثَثْتُها [٤]

---

(١) هو عبد الرحمن بن أحمد بن خلف ، أبو أحمد المعافري الطليطلي : كان إماماً مختاراً يتكلم في الحديث والفقه والاعتقادات بالحجة ، قوي النظر ، ذكي الذهن سريع الجواب بليغ اللسان وله تواليف جيدة ومشاركة قوية في الأدب والشعر لقيه الحميدي تلميذ ابن حزم بالمرية . وتوفي قريباً من سنة خمسين وأربعمائة وقيل سنة ٤٤٨ وقد أوفى على الخمسين (انظر جذوة المقتبس رقم : ٥٩٠ ، ص : ٢٥٢ وبغية الملتمس رقم : ٩٩٧ والصلة : ٣٢١) .

(٢) يعرف بابن الكتاني وقد ذكر الحميدي (الجذوة : ٣٥) أنه كان ذا مشاركة قوية في علم الأدب والشعر ، وله تقدم في علوم الطب والمنطق وكلام في الحكم ورسائل وكتب معروفة . ولابن حزم صلة وثيقة به واستشهاد ببعض أقواله وعنه أخذ المنطق والفلسفة . وهو صاحب كتاب التشبيهات من أشعار أهل الأندلس ؛ وقد ترجمت له في المقدمة وذكرت هنالك مراجع ترجمته . .

(٣) ص : ذهبنا .

(٤) ص : تبثها .

في العالم ، وناديتُ عليها كما يُنادَى على السلع .

١ ـ فاعلم يا أخي ـ وفقنا الله وإياك ـ أن خوفك المشغبين لا يكفُّ عنك غَرْبَ أذاهم ، لو قدروا لك على مَضرَّةٍ ، وأن كَشْفَكَ الحقَّ وصَدْعكَ به لا يُقَدِّمُ إليك مؤخَّراً عنك ﴿أتخشون الناس﴾ ﴿فالله أحَقُّ أن تَخْشَوهُ إنْ كُنْتُمْ مؤمنين﴾ (التوبة : ١٣) . يقول الواحد الأول خالقنا لا إله إلا هو ﴿فلا تخافوهم وخافونِ﴾ (آل عمران : ١٧٥) .

٢ ـ يا أخي : اجتهدْ لربك ، وادعُ إليه وخَفْهُ في الناس ، يَكْفِكَ الله تعالى أمرهم ، ولا تخفهم فيه ، فيدعك وإياهم ، وأعوذ بالله ، قد سبق القضاء بما هو كائن فلن يردَّهُ حِيلةُ محتال ، وكائنْ بالموتِ قد نزل ، فتركتَ [1] مَنْ تُداريهم مسرورين بذهابك ، لا ينفعونك بنافعة . واذكر قولَ نبيك محمد عليه السلام لعليٍّ رضي الله عنه [2] « لأن [٩١/أ] يهديَ الله بهداك رجلاً واحداً خير لك من حُمْرِ النَّعَم » .

٣ ـ ولقد أضحكني قولك : إنك علمت من مذهبي أني أُفْصِحُ بكلِّ من قال مقالةً ، فخشيتَ أن أُفْصِحَ باسمك فيما لم تَقُلْه ، فمعاذ الله أن أفصح عنك أو عن غيرك ، إلا باليقين المحض ، وأما إذا علمتُ أن الأخ من إخواني يكره أن أُفصحَ عنه بمقالة يقولها ، فهي مدفونة خلالَ الشغاف ، لا سبيل إلى تحريك لساني بها بيني وبين نفسي ، بحيث يمكن أن يسمعني سامع ، فكيف أن أبُثَّها ؟ وأما أنا فلست أكره أن تبثَّ عني ما أقوله على حسبه .

٤ ـ وأما قولك : أما تقصد الآن إلى أن لا يؤثر عنك قول إلا حتى تستخير الله تعالى فيه كثيراً ، وتصحح نيتك في ذلك ، فَحَسَنٌ جداً وحالٌ لا ينبغي لأحـــدٍ تَعَدِّيها [3] .

٥ ـ وأما قولك : حتى إذا بلغْتَ إلى حدِّ الحسبة والصبر ، إن كانت محنةٌ ، تناولتَ الأوكدَ فالأوكدَ ، فحالةٌ أريدُ ألا تتصوَّرَها ولا تتمثلها فإنها مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ ، وتذكَّرْ قَوْلَ العامة : فلان يحبُّ الشهادة والرجوع إلى البيت ؛ مع أني أرجو الكفاية من الله عز وجل والحمايةَ ؛ واذكر قوله ووعده الصادق المضمون عندي إذ يقول

---

(١) ص : فتركب .

(٢) في الجامع الصغير (٢ : ١٢٢) لأن يهدي الله على يديك رجلاً خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت .

(٣) ص : يعديها .

تعالى﴿ ولينصرَنَّ الله مَنْ ينصُرُهُ إنَّ الله لقويٌّ عزيز﴾ (الحج : ٤٠) . والله يا أخي ، ولله الحمد . لقد حماني تعالى ، وما أعْدَمَني قطّ من مُخَالِفي مقالتي مَنْ يذودُ عَنِّي ويذبُّ عن حوزتي أشَدَّ الذبِّ . وإني لأدْعو الله لهم مَدَى عمري . أولهم القاضي أبو المطرف عبد الرحمن بن أحمد بن بشر [1] وأبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الرءوف [2] [صاحب] الأحكام [3] ـ نَوَّرَ الله وجهيهما ، وجازاهما بأفضل سعيهما . فلقد قام لي منهما ما يقوم من الأخوين المحبين . ثم أبو العاصي حكم بن سعيد [4] . غفر الله ذنبه ، وتغمد خطاياه ، وقارضه بالحسنى فإنه أبلى في جانبي أتم بلاء ؛ وما قصَّر يونس بن عبد الله بن مغيث شيخنا [5] نَضَرَ الله وجهه ، وأكرم مُنْقَلَبَه ولقد [٩١ ب] بلغ أبو جعفر أحمد بن عباس [6] من ذلك الغايةَ القصوى . واستئثار الأجر الجزيل والذكر الجميل . برّد الله مضجعه ، ولقّاهُ الرَّوْحَ والريحان ؛ ثم الكاتب الفاضل ذو المآثر العالية والفضائل السامية والأعمال الزاكية والسعي المحمود . أبو العباس [7]

---

(١) ترجم له الحميدي في الجذوة رقم : ٥٨٨ . ص : ٢٥١ وابن بشكوال في الصلة : ٣١٩ ـ ٣٢١ وابن سعيد في المغرب : ١ : ١٥٨ والنباهي في المرقبة العليا : ٨٧ . ولاه علي بن حمود القضاء سنة ٤٠٧ فبقي فيه إلى آخر سنة ٤١٩ وكان ماهراً بالحكومة مع حلاوة اللفظ وحسن الخط ، وعابه ابن حيان مؤرخ الأندلس بالشعوبية وبقعوده عن الرحلة إلى المشرق ، وإليه كتب ابن حزم قصيدته البائية التي يفخر فيها بنفسه وأثنى عليه بالعلم . وقد توفى أبو المطرف عام ٤٢٢ هـ .

(٢) كان صاحب أحكام المظالم ، واسع العلم حاذقاً بالفتوى صليباً في الحكم مؤيداً للحق . وتوفي سنة ٤٢٤ (الصلة : ٤٨٩) .

(٣) ص : الحكم .

(٤) هو الحكم بن منذر بن سعيد ، وقد مرَّ حديث عنه في طوق الحمامة . وكانت وفاته سنة ٤٢٠ (الصلة : ١٤٦) .

(٥) انظر ترجمته في الجذوة : ٣٦٢ والبغية ص : ٤٩٨ والصلة : ٦٢٢ والمرقبة العليا : ٩٥ : وكان يونس من أعيان أهل العلم أخذ عنه ابن حزم وابن عبد البر ، وعرف بالزهد والميل إلى التحقيق في التصوف وألف فيه كتباً وقد تولى القضاء بعد أبي المطرف ، وبعد أن أثنى عليه ابن حيان بمعرفة الحديث والشهرة في الخطابة والتقدم في علم اللسان والآداب ورواية الشعر ذمه لأنه لم يحج . ولأنه كان يحب الدنيا ويزدلف إلى الملوك ـ توفي يونس سنة ٤٢٩ هـ ـ .

(٦) المشهور بهذا الاسم والكنية في زمان ابن حزم أبو جعفر أحمد بن عباس الأنصاري وكان كاتباً بارعاً في الفقه ، معروفاً بحبه الشديد لجمع الكتب وبخله بها . بلغ مرتبة الوزارة ثم قتله باديس بن حبوس سنة ٤٢٧ هـ . (انظر الإحاطة ١ : ١٢٩ والذخيرة ١/٢ : ٦٤٣) .

(٧) أبو العباس هذا هو أحمد بن رشيق الكاتب الذي بسق في صناعة الرسائل وشارك في سائر العلوم ومال إلى الفقه والحديث وقدمه الأمير مجاهد العامري على كل من في دولته . وكان يجمع العلماء والصالحين ويؤثرهم ويصلح الأمور جهده وقد رآه الحميدي تلميذ ابن حزم وروى عنه (انظر الجذوة : ٢٠٧ ص : ١١٤) وهو الذي قرب ابن حزم أثناء إقامته بميورقة . وفي مجلسه جرت المناظرة بين ابن حزم وأبي الوليد الباجي .

المشغوف بالعلم وتقديم الحسنات كشغف غيره بالأموال واللذات . صديقك ومحبك ومؤثرك ، لا زالت عليه من الله واقية في دنياه ، فلقد هيأه وَيَسَّرَهُ لمنافع عباده . وأجرى الصالحات على يده كثيراً . وألحقه إذا دعاه بنبيه في أعلى عليين ، آمين . وبالله المستعان، وعليه الاتكال .

٦ ـ أما قولك : إنك تتناول في خلال ما تتناول بضروب من السياسة فحسنٌ جداً ، جعلنا الله وإياك من الداعين إلى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة .

٧ ـ ومن أعجب ما مرَّ بي منذ دهر قولك في كتابك : إنه بلغك عني أني أقول عنك إنك تقول : لا إدام إلا الخل ؛ من أجل حديث النبي صلى الله عليه وسلم : « نعم الإدام الخلّ » (١) . فاعلم ـ يا أخي ـ أنه قد ساءني هذا جداً أن أكونَ عندك بهذا المحل ، وأقلُّ ما أقول لك : والله الذي لا أقسم بسواه ـ ولو علمتُ أعظمَ من هذا القسم لأقسمتُ به لك ، وأعوذ بالله أن أعتقد في العالم قسماً غيره . فكيف مثله . فكيف أشد منه ـ إن كنتُ قطُّ سمعتُ هذه المقالة من أحد من خلق الله تعالى يحكيها لي عنك ، ولا رأيتها عنك في كتاب ، ولا طَنَّتْ على أذني حتى رأيتها في كتابك . فكيف أن أحكيها عنك ، فأستجيزَ الكذبَ البحتَ عليك ! حاشا لله من هذا . وليس هذا النصُّ من دليل الخطاب ، إنما كان يمكن أن يتأول على من يقول بدليل الخطاب : لا نعم الإدام إلا الخل . وأما القطع بأن لا إدام غيره ، فليست هذه القضية مقتضيةً هذه الأخرى ؛ فبالله إلا ما أعرضتَ عن كلِّ شريرٍ يريد أن يُسْمِعَ الناس سبَّهم على ألسنة [٩٢/أ] غيرهم .

٨ ـ ورأيت المُدْرَجَةَ ووقفتُ عليها . أسأل الله أن يجعلنا وإياك ممن يستمع القرآن والقول فيتبع أحسنه ، والجملة التي أوردتَ من قولي فيها فهو قولي أيضا . وكذلك وقفتُ على الفصولِ التي ذكّرتَني بها ، أحسن الله جزاءك على ذلك . فهكذا تكون الناس .

٩ ـ أولها قولك : انظر هل فرض الله تعالى النظر أم لا (٢) فجوابي إنه لم يفترض قط في التوحيد وصحة النبوة وجميع الشرائع ، النظر ؛ بل إنما افترض في كلٍّ ذلك اتباع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فقط . ولو فرضه الله تعالى فيها ، ما جاز قبولها

---

(١) انظر حديث « نعم الإدام الخل » في صحيح مسلم ٢ : ١٤٤ وفي سنن أبي داود (أطعمة : ٣٩) والنسائي (إيمان : ٢١) وابن ماجه (أطعمة : ٣٣) والجامع الصغير ٢ : ١٨٨ .

(٢) تحدث ابن حزم عن هذه المشكلة في الفصل (٤ : ٣٥) وعقد لها فصلاً عنوانه هل يكون مؤمناً من اعتقد الإسلام دون استدلال ، وهو في موقفه من إنكار الاستدلال والنظر يرد على الطبري والأشعرية .

من أحد حتى يقرر على الوجه الذي صحَّ به عنده التوحيد والشريعة كلها . فتثبت يا أخي ها هنا ، فإن نظري ونظرك لا يحكمان على ميراث الأمة عن نبيها صلى الله عليه وسلم ؛ وإنما افترض على الناس في الشرائع كلها شيئاً واحداً وهو الائتمار لما جاء به الوحي من عند الله تعالى فقط . فهذا الوجه خاصة ، هو الذي افتُرِضَ على الناس عَقْدُهُ . والقولُ به ، والعمل . وأما طرق الاستدلال التي عُنِيَ بها المتكلمون فما افترضها الله تعالى قط على أحد .

وأقولُ قَوْلَةً أقدِّمُ لك فيها مقدمةً تُصلحُ بعضَ ما يمكن أن ينكره منكرٌ من قولي وهي : إني أريد [أن] أقول قولاً يعينني بالله من أن أقوله مفتخراً أو ممتدحاً . لكن سياق الكلام والحجة أوجب أن أقوله وهو : إني ولله الحمد لستُ بمبخوسِ الحظِّ من هذا العلم ، أعني علمَ أهل الكلام وطريقهم في الاستدلال [1] فيظنّ ظانّ أني إنما قلت ما قلتُ عداوةً لعلم جهلته ، لا ، ولكنَّ الحقَّ لا يجوز أن يُتَعَدَّى . وأما قول الله تعالى﴿ أو لم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق من شيء﴾ (الأعراف : ١٨٥) وقوله﴿ أو لم يتفكروا﴾ وقوله﴿ أو لم يرَ الذين كفروا أنَّ السمواتِ والأرضَ كانتا رَتْقاً فَفَتَقْناهما وجعلنا من الماءِ كلَّ شيءٍ حي ، أفلا يؤمنون﴾ (الأنبياء : ٣٠) الآية ؛ [٩٢ ب] وسائر الآيات التي في معنى هذا ، فإنك يا أخي إن تدبرتها . كفينا التعب ؛ وهي أنها كلها بلفظ الحض لا بلفظ الأمر ، وهذا قولي نفسه . وأما الأمر بالاعتبار فليس من هذا الباب ، إنما هو الأمر بالاتعاظ بمن هلك ممن عصى الله تعالى فيخاف العاصي له عز وجل مثل ذلك فقط . وليس شيء من هذا يوجب أنه لا يصحّ لأحدٍ اسمُ التوحيد وحكمه عند الله تعالى إلا بأنْ يكونَ اعتقاده إياه من طريق الاستدلال .

١٠ ـ وأما قولك : انظر الأدلة المحرمة للتقليد [2] فأنا أريد أن تتفقد وأن تتدبر كلامي . فإنك تجده صفراً من مدح التقليد . ومملوءاً من ذمه ؛ وليس في قولي إن من اتفق له معرفةُ الحقِّ بمعنى اعتقاده من جهة التقليد فإنه من أهل الحق عند الله تعالى

---

(١) ذكر ابن حزم كيف بقي سنين كثيرة لا يعرف الاستدلال ولا وجوهه ثم تعلم طرقه وأحكمها (الفصل ٤ : ٣٨ ـ ٣٩) قال : فما زادنا يقيناً على ما كنا بل عرفنا أننا كنا ميسرين للحق ... لكن أرانا صحيح الاستدلال رفض بعض الآراء الفاسدة التي نشأنا عليها فقط كالقول في الدين بالقياس .

(٢) انظر المحلى : ٦٦ في تحريم التقليد وإبطاله : وخلاصة رأي ابن حزم أن التقليد هو أخذ المرء قول من دون رسول (ص) ممن لم يأمرنا الله عز وجل باتباعه قط ولا بأخذ قوله بل حرم علينا ذلك ونهانا عنه . وأما أخذ المرء قول الرسول فليس تقليداً بل هو إيمان وتصديق واتباع للحق .

وإن كان مذموماً في تقليده لا في اعتقاده الحق . ما يوجب عليّ أني أبيح التقليد ، وأنا لم أبحه قط ، لا في التوحيد ولا في غيره . إنما هو عندي كإنسان خرج ليسرقَ فاتّفقَ له أن وجد متاعاً له قد كان سُرِقَ منه فأخذه : هو مصيبٌ في اعتقاده الحقّ ، مسيء في تقليده . وتأمل القرآن كله لا تجد فيه إلا الحضَّ على البحث لا على إيجابه ألبتة ، وإنما تجد فيه ذمَّ التقليد إذا وافق الباطل فقط . فهنالك ذمَّ الله تعالى اتباع الآباء والسادة والكبراء والأحبار ، وهنا ذمَّه الله على كل حال . وأما إذا وافق الحقَّ فقد قال الله عز وجل﴿ والذين آمنوا وأتْبَعْنَاهم ذُرياتِهِمْ بإيمانٍ ، ألحقْنَا بهمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ (الطور : ٢١) ، وأمر الله تعالى باتباع ما أجمع عليه أولو الأمر منا بخلاف أولي الأمر إذا اختلفوا، فبهذا جاءت النصوص ولا مدخلَ للنظر على ما جاء به كلام الله تعالى . [(١)]

١١ ــ وأما قولك لي أن انظر ما في الفطرة من خطأ الاقتصار على الدعوى . فلم أحمدْ ذلك أصلاً ، ولا أمرتُ به ، وإنما قلت وأقول إن [٩٣/أ] المقلِّدَ مذمومٌ في تقليده ، فإن أصاب الحقَّ بتوفيق الله عز وجل له إليه ، فهو من أهل الحق ، وإن حصل عليه بطريق غرر ، وهما عملان متغايران ، وُفِّقَ في أحدهما ولم يُحْمَد [(٢)] في الآخر . وهذا جواب قولك لي : إذ كلُّ قائل مدع ، فيجب أن لا يؤخذ بقول أحدٍ من المختلفين والقائلين أو يؤخذ بقول جميعهم وكلا الأمرين خطأ . فتأمل يا أخي ، إنك ألزمتني ما لا يلزمني وأنا لم آمر قط بالتقليد : فاضبط عني : إنما قلت التقليدُ مذمومٌ فإن أدّى إلى باطل فصاحبه إما كافر إذا وافق كفراً ، وإما فاسق إذا وافق خطأ في الشريعة ، وإما مخطئ فيه إذا وافق الصواب بالبخت [(٣)] . ولم أقلْ قط إنه واجب ، أو يؤخذ بقول مدع ، ولا أنه جائز فضلاً عن أن يكون واجباً ، ولا أنه ممكن أيضاً ؛ ولا قلت قط إنه جائز أن يؤخذ فيقول قائلاً ما بلا دليل ، فكيف أن أوجبه ! لكن قلت إن القول بالحقِّ واجبٌ لأنه حق .

١٢ ــ وأما قولك لي : فكان عندك جائزاً أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم : قلدوني في قولي ، فجوابي إنه عليه السلام لم يقله ، ولو قاله لوجب ولكنه لم يقله ، لكن قال : قولوا لا إله إلا الله وإني رسول الله ، فهذا واجبٌ بيقين عند الله تعالى وعند

---

(١) وأتبعناهم قراءة أبي عمرو ، وذرياتهم على الجمع منصوباً فيهما وهي قراءة البصريين وابن عامر وقرأ الباقون بغير ألف على التوحيد ، والقراءة المتداولة « واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم » .

(٢) ص : يجهد .

(٣) ص : بالبحث .

كلّ مسلم . ولم يَقُلْ عليه السلام قط ، ولا أحَدٌ من الخلفاء بعده ، إنه لا يلزمكم هذا القول أن تقولوه إلا حتى تستدلوا وتناظروا وتعرفوا الجوهرَ من العرض ، ومعاذ الله أن يكون هذا واجباً ويغفله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتتفق الأمة الفاضلة كلها على إبطاله وإغفاله ، حتى جاءت المعتزلة والأشعرية (١) ، وهما الطائفتان المعروف (٢) قدرهما عند المسلمين . فها هنا قِفْ يا أخي وقفة ، وتأمله بقلب سليم ، فإنه أظهر من كل ظاهر .

١٣ ـ وأما قولك لي : لو جاز أن يُقلَّدَ لجاز أن يُقلَّد غَيْرُهُ ، فهذا لا يلزمني لأنه الحق ، وغيره [٩٣ ب] هو المبطل الباطل . فمن سكنت نفسه إلى قوله عليه السلام ، ولم تنازعه إلى دليل وقَبِلَهُ وقَالَهُ ، فقد وفق للخير والهدى ؛ ومن نازعته نفسه ولم تقنعْ إلا ببرهان ، فهذا هو الذي يلزمه النظر والاستدلال ، ويلزمنا البيان له والمحاجَّة والمجادلة بالتي هي أحسن ، وإقامة البرهان عليه . وهكذا فَعَلَ عليه السلام ، فإنه قبِلَ الإسلام ممن أسلم بلا اعتراض ، ومن حاجَّهُ أتاه بالآيات ، ودعاه إلى المباهلة وتمنِّي الموت وأقام عليه حجةَ البرهان الواضح . فتأملْ هذا تجده كما أقول لك ، ودع عنك بالله حماقات أهل السفسطة المسخرين لحماقاتِ كتب ابن فورك (٣) والباقلاني (٤) ، وما هنالك ، فما سرَّني انتساخك لكتابه المعروف « بالدقائق » وستقف عليه إن شاء الله تعالى وتتدبره ، فلتعلمْ أنَّ الكاغد مخسورٌ في نسخه ، بل المدادُ على تفاهة قدره .

١٤ ـ وأما قولك : أما الرسولُ فلا تجبُ طاعته إلاّ بعد معرفةِ الله ضرورةً ، إذ من جهل (٥) المُرْسِلَ وقدره ، وما يلزم من طاعته ، لم يلزمه اتّباعُ مُرْسَلِهِ ولا طاعتُهُ ، هذا

---

(١) انظر ما سماه ابن حزم شنع المعتزلة في الفصل (٤ : ١٩٢) وهو فصل من كتاب سماه النصائح المنجية من الفضائح المخزية والقبائح المردية من أقوال أهل البدع . ثم أضافه إلى كتاب الفصل ؛ وأما الأشعرية فقد هاجمهم في مواضع شتى من كتابه (وانظر بخاصة الفصل ٤ : ٢٠٤) وقد عدهم من المرجئة وأكثر ما يعيبهم عنه قولهم إن الإيمان عقد بالقلب وإن أعلن المرء الكفر بلسانه وعبد الأوثان أو لزم اليهودية والنصرانية ... إلخ قال : وأما الأشعرية فكانوا ببغداد وبالبصرة ثم قامت لهم سوق بصقلية والقيروان وبالأندلس ثم رق أمرهم والحمد لله رب العالمين ؛ وهذا يدل على انحسار المذهب أيام ابن حزم .

(٢) ص : المعروفة .

(٣) هو محمد بن الحسن انظر ترجمته في طبقات السبكي ٣ : ٥٢ وتبيين كذب المفتري : ٢٣٢ وابن خلكان ٤ : ٢٧٢ ومرآة الجنان ٣ : ١٧ وإنباه الرواة ٣ : ١١٠ والوافي ٢ : ٣٤٤ والشذرات ٣ : ١٨١ وكانت وفاته سنة ٤٠٦ هـ .

(٤) توفي القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني سنة ٤٠٣ هـ . انظر ترجمته في تبيين كذب المفتري : ٢١٧ وتاريخ بغداد رقم : ٢٩٠٦ وابن خلكان ٤ : ٢٦٩ وترتيب المدارك ٤ : ٥٨٥ والوافي ٣ : ١٧٧ والديباج : ٢٦٧ وابن كثير ١١ : ٣٥٠ والمنتظم ٧ : ٢٦٥ .

(٥) ص : جعل .

ما لم يدفعه عقل ، فمعرفة الله مُقَدَّمَةٌ على معرفة رسله ، هنا انتهى قولك . وهذا قول يجب أن تتأمله ، فليس على ما ذكرت ، ولا كانت معرفة الله واجبةً قبل الرسل . قال الله تعالى : ﴿ وما كنّا مُعَذّبين حتّى نَبْعَثَ رسولاً ﴾ (الإسراء : ١٥) . فإذا سقط العذاب [(١)] عن كلٍ من لم يأته رسولٌ بنصٍ كلام الله تعالى ، بيقين ندري أن كل ما لا يعذب الله تعالى عليه ولا ينكره فليس واجباً بل إنما وجبت على الناس معرفةُ الله بدعاءِ الرسل عليهم السلام . إليه تعالى فقط ، لا قبل ذلك .

يا أخي تَدبَّر قولك في وجوب معرفة الله تعالى قبل الرسل ، والوجوبُ فعلٌ يقتضي موجباً بضرورة العقل ، فقل لي : من أوجب المعرفة ؟ فإن قلت إن الله تعالى أوجبها . قلنا لك : فمن أين [٩٤/أ] زعمت أن الله تعالى أوجبها ؟ فإن قلت : بضرورة العقل ، ادعيت على العقول ما ليس فيها [(٢)] ، وجمهورُ الناس من أصحاب الحديث والفقهاءِ والخوارج والشيعة متفقون مصرِّحون بأن معرفة الله تعالى لا تلزمُ إلا بمجيء الرسل ودعائهم إلى الله تعالى فقط . وإن قلتَ : إن العقلَ أوجب ذلك فرضاً ، فهذا محالٌ ظاهر ، والعقلُ لا يُحَرِّمُ شيئاً ولا يوجبه ، والعقلُ عرضٍ [من] الأعراض محمول في النفس ومن المحال أن تحكم الأعراضُ وتوجب وتشرِّع ؛ وإنما في العقل معرفة الأشياء على ما هي عليه فقط من كيفياتها ولا مزيد . وهذا باب قد أحكمته غاية الإحكام في صدر كتاب « أصول الأحكام » [(٣)] . فتأمل هذا الفصل تجده كما قلت .

ولا تُحْسِنَنَّ [(٤)] ظنَّك بكلٍّ ما تجده لأولئك المهذِّرين السوفسطائيين على الحقيقة ، المتسمين بالمتكلمين الذين يأتونك بألف كلمة من هذرهم [(٥)] يُنْسِي آخرها أولها ، وليست إلا الهذيانَ والتخليطَ وقضايا فاسدة بلا برهان ، بعضها ينقض بعضاً .

١٥ ـ وأما قولك : مع أن ظواهر الشريعة دلَّتْ على لزوم المعرفة والعلم بالله عزَّ

---

(١) ص : الكلام .

(٢) قارن هذه بفكرة ابن الطفيل في حي بن يقظان فهي تعتمد على الاستدلال النظري لمعرفة الله تعالى . دون رسول . وابن حزم ربما لم ينكر هذا ولكنه ينكر وجوب المعرفة .

(٣) هو كتابه الإحكام في أصول الأحكام . وفيه حديث مفصل عن مهمة العقل (١ : ١٣ وما بعدها) وخلاصة رأيه أن في العقل الفهم عن الله تعالى ومعرفة صفات المدركات . لكنه لا يوجب أن يكون الخنزير حراما أو حلالا أو أن تكون صلاة الظهر أربعا وصلاة المغرب ثلاثا . أو أن يقتل من زنا وهو محصن وإن عفا عنه زوج المرأة وأبوها . ولا يقتل قاتل النفس المحرمة عمدا إذا عفا عنه أولياء المقتول ... الخ (المصدر المذكور ص ٢٨).

(٤) ص : تحسبن .

(٥) غير واضحة في الأصل .

وجل ، من ذلك قوله﴿ فاعلم أنه لا إله إلا هو﴾ (محمد : ١٩) والمقلد غير عالم ولا عارف ، فإنما المأمور بهذا العلم هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، المأمور بعقب هذا الأمرِ بالاستغفار للمؤمنين ، وهو عليه السلام قد علم الله تعالى بأعظم البراهين ، من مشاهدة الملائكة ، ومشاهدة السموات سماءً سماءً ، ومكالمة الله تعالى ، ورؤية المعجزات على يده ، فهو المأمور بالعلم حقاً ، وأما سائر الناس فلم يؤمروا قطُّ بهذا ، وإنما أمروا بأن يقولوا شهادةَ الإسلام بألسنتهم ويعتقدوها بقلوبهم ، فهذا هو الذي أمروا به حتى لا تجد أنهم أمروا بغير ذلك أصلاً . فمن شَرِهَتْ نفسه إلى العلم المحقق فليطلب الاستدلال ، كما فعل إبراهيم عليه السلام [٩٤ ب] في إحياء الطير ، ومن لم تنازعه نفسه ، فلو فعل ذلك لكان حسناً ؛ ومن لم يفعل ، لم يخرج بذلك من كونه من أهل الحق إذا وفقه الله تعالى .

١٦ ـ وأما قولك : وأريد أن تتأمَّل قولك : لا يلزم من معرفة الباري تعالى والنبوة إلا [1] ما دعاهم إليه نبيهم المختوم به الرسل من صحة الاعتقاد : هل [2] الذي دعاهم إليه من الاعتقاد هو المعرفة أو غيرها ؟ فإن كانت المعرفة ، فلا تكون إلا بتقديم البراهين وإلا كانت غير معرفة . وإن كانت غَيرهَا فالمعرفة لم تُفْرَضْ ، وإنما فُرِضَ غيرها ؛ ويجب أن تعرف ما ذلك المفترض ، وفي إيثار هذا الكلام ما فيه ـ فنعم يا أخي قد تأملته جداً وأنا ثابت عليه ، والحمد لله رب العالمين . وأنا أكرره فأقول : لم يفترض الله تعالى على الناس قط [إلا] [3] الإقرار بألسنتهم بدعوة الإسلام واعتقاد تحقيقها بقلوبهم فقط ؛ وأما المعرفة التي لا تكون إلا ببرهان فما كُلِّفوها قط . وأما من عبَّر [4] عن صحة الاعتقاد بالمعرفة فإن الجواب عن هذا دخول في استعمال الألفاظ المشتركة التي استعمالها أسُّ البلاء . لكن نقول لك : إن كنت تعبرُ بالمعرفة عن صحة الاعتقاد للحق ، فالناس مُكلّفُونَ هذا . وإن كنت تعني بقولك المعرفة : العلم المتولد عن البرهان فما كلِّفَ الناسُ قط هذا . وهذا علم الأنبياء عليهم السلام ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم وجميع أُمته بعده حتى حدث من تعرف ، فأتوا بقول إذا حققته لزم التقصير البين للنبي صلى الله عليه وسلم ولأئمة المسلمين بعده .

---

(١) ص : إلى .

(٢) ص : هل هو .

(٣) زيادة لازمة .

(٤) ص : غير .

١٧ ـ وأما قولك لي : وأرغبُ أن تتأمل قولك « حاشا من كان عَقْدُهُ أنه لو كان أبوه يهودياً أو نصرانياً لكان يهودياً أو نصرانياً . فهذا ليس عقده بصحيح [١] . ثم قلت أنت : وهل من لم يكن عارفاً بالأدلة ولا واثقاً بها وكان مقلداً إلا على ذلك ؟ وهل يرتفع أحدٌ من هذا العقد الذي ليس بصحيح عندك [٩٥/أ] حتى يعتقد الدين ، لا لأن آباءه اعتقدوه ولا أن قومه اعتقدوه إلا عن معرفة بالبراهين الصحيحة ومعرفة الحق مجرداً ؛ وإنما لحظت هذا وما اتصل به . لأنَّ [٢] الدليل الذي اقتصرت عليه ليس بصحيح عندك ؛ فإن الرسول لم يقتصر [٣] على دعواه فيما دعا إليه ولا رضي عمن [٤] قلده ـ هذا نص قولك ـ فاعلم يا أخي أن كلَّ من اعتقد الحق عن غير استدلال فليس على ما ذكرت . بل أكثر الأمة والحمد لله ممن لا يدري يَتَهَجَّي لفظة « استدلال » فكيف أن يعرفَ معناها ، تجده لو خُيِّرَ بين أن يعذَّبَ بأنواع العذاب ، إلى انقضاء عمر الدنيا ، وبين أن يفارِقَ الإسلام لتخيَّر بلا شك أنواعَ العذاب ، ونجده لوكفر أبوه وأهلُ بلاده بعد أن تحقق عَقْدُ الإسلام في قلبه . لاستحلَّ دمَ أبيه وولده وأهلِ بلده . وهذا أمر تشاهده بنفسك من أكثر العوامّ الذين أنت تدري أنهم لم يعرفوا الدينَ قطُّ من طريق الاستدلال . وأما من تعتقد أنه لو كَفَرَ أهْلُ بلده لكفر هو معهم . فهذا عند الناس كلهم كافرٌ غيرُ مصحّحٍ لاعتقاده . فتأملْ هذا تجده كما أقول لك أيضاً . والله أعلم .

١٨ ـ وأما قولك لي : إن الرسول عليه السلام لم يَقْتَصِرْ على دعواه فيما دعا إليه ولا رضي عمن قلده . فكلامٌ غيرُ محقق . بل ما اقتصر قط عليه السلام إلا على دعائه فقط ، إلا من طالبه بآية . فحينئذ أتاه بها . وأما من لم يطلبه بها فما قال له عليه السلام قط : لا تؤمنْ حتى ترى آية . وما زال عليه السلام راضياً عمن اتبعه ورضي به . وإن لم يطلبه بدليل على ما أورد بعد هذا إن شاء الله تعالى . فصحَّ أن الدليل الذي استدللتُ به في غاية الصحة . وأنه عيانٌ مشهورٌ منقول نقلَ الكوافِّ . لا مُعْتَرَضَ فيه . والحمد لله رب العالمين .

١٩ ـ وأما قولك في الخبر الصحيح [٥] : « وأما المنافق أو المرتاب [٩٥ ب] فهو

---

(١) ص : صحيح .
(٢) ص : بأن .
(٣) ص : وأن الرسول يقصر .
(٤) ص : من
(٥) أورد البخاري هذا الحديث في كتاب العلم وكتاب الكسوف وكتاب الجمعة . وهو بصورته هذه من حديث أسماء في سؤال القبر : فأما المؤمن أو قال الموقن ـ شك هشام ـ فيقول (إذا سئل عن النبي) هو رسول الله =

الذي يقول سمعتُ الناس يقولون شيئاً فقلته ، وأن المؤمنَ هو الذي يقول جاءنا بالبيناتِ والهدى » فخبرٌ صحيح وهو حجتي عليك لأنه صلى الله عليه وسلم إنما حكى القول « سمعت الناس يقولون شيئاً فقلتُهُ » عن منافق أو مرتاب ، وإنما أتيتُ أنا على محققٍ بقلبه مثبت ليقينه نافر عن الشك والجحد كل النفار إلا أنه فتح [1] الله عز وجل له في ذلك الحق بالبخت لا عن استدلال ؛ وهذا بعينه هو الذي يقول بقلبه ولسانه في الدنيا كما نقول ، إذا مات ، جاءنا بالبينات والهدى . فتأمل هذا تجده كما قلت لك ، والحمد لله رب العالمين .

٢٠ ـ وأما قولك لي : ويجب أن تنظر في القول إنه عليه السلام لم يدعُ أحداً إلى غير هذا عموماً ، وإذا لم يدعُ إليه فهو تَكلّف ، وإذا كان تَكلّفاً فكيف يرجعُ إليه من اختلج في صدره شيء أو كيف يجده ؟ فنعم يا أخي ما دعا عليه السلام إلى غير هذا ، ومن العجب أن يكون دعا إلى غير هذا واتفقت الأممُ على كتمان هذا وطيِّه . أترى هذا يا أخي ممكناً ؟ حاشا لله من هذا ، ونعم ، هو تكلُّفٌ حسن ممن لم تنازعْهُ نفسه إليه . وأما تعجبك بقولك : فكيف يرجع إليه من اختلج في صدره شيء أو كيف يجده ؟ أما علمت أن شربَ الدواء والكي تكلف ؟ وأن من احتاج إليهما لِدَفْع ضَرَرٍ حلَّ به وجب عليه أن يرجعَ إليهما ؟ فأيُّ عجب في هذا ؟ وأنا لم أحتجَّ عليك بهذا التنظير ، وإنما أريتك أن هذا الذي أنكرتَ وجودَهُ موجودٌ في العالم ، وإنما طلب الاستدلال لتعلّم القرآن كله ، وتعلّم الكتابِ ليس فرضاً لكنه تكلّفٌ حسن ممن تكلفه ، وهما فرضٌ على من قصد ضَبْطَ الديانةِ للناس ، والاستكثارَ من الخير والعلم فقط .

٢١ ـ وأما قولك : فإن قيل هو مندوبٌ إليه ، ولذلك كان له عليه أجر ، قيل فجائز لجميع الأمة تركه ولا إثم عليها في إغفاله ، وإذا كان هذا أدى إلى أن يكون جميع الشرع [٩٦/أ] بأيدينا دعوى ، وفي هذا ما لا يخفى ، فاعلم أنه مندوب إليه كما قلنا ببرهان أنَّهُ لم يأت به قط أمرٌ من عند الله تعالى ولا من رسوله صلى الله عليه

= هو محمد صلى الله عليه وسلم جاءنا بالبينات والهدى فآمنا وأجبنا واتبعنا وصدقنا فيقال له نم صالحاً قد كنا نعلم إنك لتؤمن به . وأما المنافق أو قال المرتاب ـ شك هشام ـ فيقال له ما علمك بهذا الرجل فيقول لا أدري . سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت (وفي نسخة فقلته) . وانظر ابن ماجه (زهد : ٣٢) والترمذي (جنائز : ٧٠) وحجة ابن حزم في هذا الخبر أن الرسول قال : المنافق والمرتاب ولم يقل غير المستدلّ فاللفظ لا يسعف خصوم ابن حزم . ثم إن المنافق والمرتاب مقلدان للناس لا محققان . والتقليد شيء غير الاستدلال .

(١) غير معجمة في الأصل .

وسلم ، وأما قولك فجائز لجميع الأمة تركه ولا إثم عليها في إغفاله ، فنعم هو كذلك ، وهذه صفة ما لم يأت به أمر من عند الله تعالى ، ولو [1] أن الأمة كلها التقت بالقَبول وصحة العقد ، ولم يكن فيها منازع ولا كافر ، ما احتيجَ إلى الاستدلال ألبتة ، إذ لم يأت بإيجابه أمرٌ من الله عز وجل ولا من رسوله صلى الله عليه وسلم .

٢٢ ـ وأما قولك : إذا كان هذا ، أدى إلى أن جميع الشرائع بأيدينا دعوى ، وفي هذا ما لا يخفى ، فإن الله تعالى حضَّ على الاستدلال كما قلنا ولم يفترضه ، وعلَّمنا إياه ولم يوجبْ تعلمه على أحد ، وأوجب علينا مناظرةَ المعاندين بالبراهين ؛ وأنا يا أخي لم أُنْكِرْ هذا قطّ ، وإنما قلت إن من لم تنازِعْه نفسه إليه ، وأنِسَ إلى اعتقاد صحة الإسلام والإقرار به فهو مسلم صحيح الإسلام عند الله تعالى ، وإن المعتقد لذلك [2] عن استدلال أفضل فألزمتني ما لم يلزمنيه قولي [3] .

٢٣ ـ وأما قولك : فينظر فيما فرض الله تعالى من تدبر القرآن وما فيه من الدلائل . فتدبر القرآن فرض ، ومعنى تدبره فهم معاني ألفاظه . وكيف لا يكون فرضاً وهو بيان ما افترض ، وقد تدبرناه ولله الحمد فلم نجد فيه أنه لا إسلام لمن لا يعتقده من طريق الاستدلال ولا وجدنا فيه أن معرفة الله تعالى فرض قَبْلَ الرسل ، وهذا قولنا والحمد لله ، وهنا انتهى قولك وما اقتضاه من جواب .

* * *

٢٤ ـ ثم أنا أبتدئك بما يلزم بعضنا لبعض من بيان الحق وتعاطي البراهين ، فأقول لك وبالله تعالى التوفيق :

قبل كل شيء أريد أن تنظر في كلامي بعينٍ [4] سليمةٍ من الإعراض ومن الاستحسان معاً ، وبنفس بريئةٍ من النفار والسكون معاً ، لا [5] كما ينظر المرء بما

---

(١) ص : ولولا .

(٢) ص : كذلك .

(٣) قابل هذا بقول ابن حزم (الفصل ٤ : ٤٠) : ونحن لا ننكر الاستدلال بل هو فعل حسن مندوب إليه محضوض عليه كل من أطاقه لأنه تزود من الخير ، وهو فرض على كل من لم تسكن نفسه إلى التصديق ..... وإنما ننكر كونه فرضاً على كل أحد ، لا يصح إسلام أحد دونه ، هذا هو الباطل المحض (وانظر أيضا وقفة ابن حزم عند هذا الموضوع في الفصل ٥ : ١١٠) .

(٤) ص : بغير .

(٥) ص : لكن .

لم يسمعْهُ قط ، فيسبق إليه منه قَبولٌ [٩٦ ب] يُسَهِّلُ عليه الباطل أو نفارٌ يوعّر عليه الحق . فمن هذين السعيين تاه أكثر الناس وفارقوا المحجة .

٢٥ ـ فأقول لك يا أخي : كان إسلامُ خيارِ أهل الأرض بعد النبيين عليهم السلام كخديجة وعائشة أُمَّي المؤمنين ، وأبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب ، وسعد بن أبي وقاص ، وبلال ، وزيد بن حارثة ، وخالد بن سعيد بن العاصي ، وعمرو بن عَبَسَة ، وعثمان بن عفان ، والزبير وطلحة ، وزينب وأم كلثوم وفاطمة ورقية ، بنات النبي صلى الله عليه وسلم . فهل ذكر قط أحدهم أو جميعهم أو غيرهم عنهم أنهم لم يُسْلموا حتى سألوا آيةً وطلبوا معجزة ، وعرض عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم برهاناً ؟ هل كان أكثرُ من أنْ دعا عليه السلام خديجةَ إلى الإسلام وأبا بكر عليهما الرضوان ، فلم تكن لهما كَبْوَةٌ ولا تردد ؛ وأما عائشة وعلي وزينب وأم كلثوم وفاطمة ورقية فهل كان إسلامهم إلا على تدريب الكافل والأبوين ولا مزيد ؟ وسكتُّ عن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما ، لأنه قد قيل إنهما لم يسلما إلا بعد معجزة رأياها . فلعمري يا أخي إن قال قائل : إن هؤلاء المذكورين لم يسلم منهم أحد إلا عن معجزة طلبها فَعُرِضَتْ عليه ليقولنَّ ما يشهدُ قلبُهُ بأنه كاذب فيه ثم لا يبقى أحد في العالم لم يدرِ شيئاً من السير والأخبار إلا كَذَّبَهُ ودرى أنه كاذب .

٢٦ ـ تفكَّر يا أخي كيف أسلم النجاشي وباذان والمنذر بن ساوى وعباد [١] وجيفر ابنا الجلندى وذو الكلاع وذو ظليم وذو مران وذو زود وهؤلاء ملوك بلادهم [٢] ؛ وكيف أسلم الستة من الأنصار ، والاثنا عشر ، والثلاثة وسبعون الذين هم خيار أهل الأرض . هل طلب واحد منهم معجزة أو رغب آية ؟ تفكر في هذا ، ودعنا من استبشاع مخالفة هذيان المتكلمين [٣] الذين لم ينتج الله تعالى على أيديهم إلا افتراقَ الكلمة ، وتكفيرَ المسلمين بعضهم بعضاً . [٩٧/أ] ألم يصحَّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال [٤] « دعوا لي صاحبي فإن الناس قالوا كذبت ، وقال أبو بكر صدقت » ولذلك سمي الصديق .

---

(١) سماه المقريزي في الامتاع عمرا واسمه في جوامع السيرة والفصل : عياذ ؛ وفي سيرة ابن سيد الناس : عبد .

(٢) انظر جوامع السيرة : ٣٠ وما بعدها وكذلك الفصل ٢ : ٨٥ .

(٣) ص : هذان المتكلفين .

(٤) في صحيح البخاري (٥ : ٥) إن الله بعثني إليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركولي صاحبي . وانظر حديثاً مقارباً في مجمع الزوائد ٩ : ٤٤ .

٢٧ ـ فتفكر يا أخي في نفسك : كيف كان إسلامك مذ بلغت مبلغَ التكليف وتوجَّهَ إليك الخطابُ من الله عز وجل ، عن استدلالٍ كان منك من تلك الليلة ؟ فهذا بعيدٌ جداً ، وإن كان استدلالاً بعد ذلك فكيف تعرف نفسك بين بلوغك إلى وقت استدلالك ، أترى تلزم نفسك حكم الكفر ؟ معاذ الله من هذا .

٢٨ ـ ثم أقول لك : الناسُ أربعة : فإنسان استدلّ فأدَّاه استدلاله إلى حقٍّ مأجورٌ مرتين ، وآخر استدلَّ وبحث ونظر ، فأدَّاه ذلك إلى دُهْرِيَّةٍ أو تَبَرْهُمٍ أو مَنَانِيَّةٍ أو بعضِ أنواع الكفر ، فهذا كافر مخلّد في النار إن مات على ذلك ، أو أدّاه إلى قول الأزارقة وأصحاب الأصلح أو بعض البدع المهلكة ، فهو فاسق ، وآخر قلَّد فاتفق له الحقُّ فهو من أهل الحق ، وهكذا عوامُّ أهْلِ الإسلام كلهم ، وآخر قلَّد فأداه ذلك إلى الباطل ، فهو إما كافر وإما فاسق .

٢٩ ـ وتثبَّتْ فيما قلتُ لك من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس كلهم ، فهو برهان ضروري منقولٌ نَقْلَ الكوافّ ، لا يشكّ فيه مسلمٌ موحد ولا ملحد في أنه عليه السلام لم [1] يقلْ لأحدٍ دعاه إلى الإسلام : لا تسلمْ حتى تستدلَّ . وهذه كتبه إلى كسرى وقيصر والملوك ، وذكر رسله إلى البلاد ، ما في شيء منها ولا في بعوثه وغزواته إيجابُ استدلال ، فإن جاز عندك أن يتفقَ الناس كلهم على كتمان هذا ، فأعيذُكَ بالله من أن يجوزَ هذا عندك .

٣٠ ـ ثم اعلم يا أخي أن الفرقة المحدثة لهذه المقالة ، فرقةٌ أنت تدري أنها غير مرضيَّةٍ عند جميع أئمة الهدى قديماً وحديثاً ، وأنهم مطعونٌ عليهم في أديانهم مظنون [2] بهم السوء في اعتقادهم . وبرهانُ ذلك أنهم أجسرُ الناس على عظيمة تقشعرُّ منها الجلود وعلى إطلاق العظائم على الباري عز وجل [٩٧ ب] بلا مبالاة ، ولم يزالوا عند جميع الأمة مرذولين إلى أن يُبْلَغَ [3] إلى الذين لقينا منهم . ولقد قال لي بعض إخواني كلاماً أقوله لك ـ قال : أسألك بالله هل بلغك أن أحدا أسلم على يَدَيْ متكلّمٍ من هؤلاء المتكلمين ، واهتدى على أيديهم من ضلالةٍ ، وهل أسلم من أسلم واهتدى من اهتدى إلا بالدعاءِ المجرَّد الذي مضى عليه السلف ؟ فوالله يا أخي ما وجدتُ لقوله جواباً ، بل ما وجدتهم أحدث الله تعالى على أيديهم إلا الفرقةَ والشتاتَ والتخاذلَ والافتراقَ

---

(١) ص : لا .

(٢) ص : فيظنون .

(٣) ص : إلى يبلغ .

الكلمة والجَسْرَ على كلِّ طامةٍ وعظيمة وتكفير المسلمين بعضهم بعضاً . وهذا أمر مشاهد . ثم هم في خلال ذلك أبعدُ الناس عن المجيء ببرهان حق . وأكثرهم سفسطةً وتخليطاً واضطراباً وتناقضاً .

٣١ ـ فإن قال قائل : قد ذممتَ التقليد . وأبو بكر وخديجة وعائشة وعلي وخالد ابن سعيد وعمرو بن عبسة والأنصار رضي الله عن جميعهم مقلدون أَفَهُم مذمومون [١] في تقليدهم ؟ قلنا وبالله تعالى التوفيق : لسنا نقول هذا . ولكنا قد بينا في غير هذا الموضع أن التقليد هو لمن اتبع من لا [٢] يؤمر باتباعه فهذا هو المذموم في تقليده وإن أصاب الحق . وأما من اتبع من افترض الله تعالى عليه اتباعه . وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم . فليس يسمى مقلداً . بل هو مُوَفَّقٌ مطيع لله تعالى . محسن . سواء [٣] اتبعه في عقدة الإسلام أو فيما دون ذلك من الاعتقادات أو العبادات والأحكام . وقد بيَّنا أيضاً في غير هذا الموضع أنه قد تقعُ الضرورةُ بخبر الواحد ويصح به العلم المتيقن . وكلُّ هؤلاء وقع لهم العلم الحق واليقين [٤] الضروري بإخبار النبي صلى الله عليه وسلم لهم بالإسلام وبصحة نبوته . هذا ما لا شك فيه عندنا ألبتة . ولا يجوز غير هذا ألبتة .

ولقد كانوا أعلمَ وأفضلَ وأجلَّ وأسلم وأتمَّ من أن يستجيبوا لقول قائل . بلا برهان [٥] لولا أن الله تعالى أنزل السكينة عليهم كما قال الله عزَّ وجل : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عن المؤمنين إذْ يُبايعونَكَ تحتَ الشَّجَرةِ فعلمَ ما في قلوبهم [٩٨/أ] فأنزلَ السكينةَ عليهم وأثابَهُمْ فَتْحاً قريباً ﴾ (الفتح : ١٨) وكما قال تعالى ﴿ حَبَّبَ إليكم الإيمانَ وزيَّنَهُ في قلوبكم . وكَرَّهَ إليكم الكُفْرَ والفسُوقَ والعصيانَ أولئك هم الراشدون . فضلاً مِنَ الله ونعمة . والله عليم حكيم ﴾ (الحجرات : ٧) .

٣٢ ـ وأيضاً فقد صحَّ برهانٌ واضح أن الله تعالى خَلَقَ كلَّ شيء في العالم من حامل ومحمول . ولا ثالث لهما في العالم . فإذ ذلك كذلك . فهو تعالى خالق الإيمان في قلوب المؤمنين . فمن خلق الله تعالى الإيمان في قلبه ولسانه فهو مؤمنٌ صحيحُ الإيمان . سواء خلقه في قلبه ولسانه دون استدلال أو خلقه باستدلال ؛ وكذلك الكفر أيضا :

---

(١) ص : فهم مهمومون .

(٢) ص : مما .

(٣) ص : وسواء .

(٤) ص : اليقين .

(٥) ص : فلا معنى .

من خلق الله تعالى الكفر [في قلبه] أو خلقه على لسانه فهو كافر محض .

٣٣ ـ وأيضاً فقد يستدلُّ الدهرَ كله من لا يوفَّقُ للحقِّ كما استدل الفيومي [١] والمقمس وأبو ريطة اليعقوبي واذرباذ الموبذُ [٢] وأبو علي يزدان بخت المناني [٣] . ثم من فرق المسلمين : هشام بن الحكم [٤] وعلي بن منصور [٥] والنظام وغيره . فبعضهم يُسِّرَ للكفر وبعضهم يُسِّرَ للإيمان ولضلال البدعة معاً .

٣٣ ـ وقد يَدَّعي المجتهدون في نَصْر أقوال مالك وأبي حنيفة أنهم مستدلون جهدهم وقد ملأوا الدنيا صحائفَ سمجة . ولم ييسروا إلا للخطاء في أكثر أقوالهم . وقد ييسر الله تعالى للإيمان والسنة من لا يستدل . فالكلُّ فعلُ الله تعالى . فمن يُسِّرَ للحقّ . فهو محق كيفما اعتقده . ومن يُسِّرَ للباطل فهو مبطلٌ كيفما اعتقده .

٣٤ ـ فإن قلت : بأي شيء يَعْرِفُ الموفَّقُ للعلم الصحيح أنَّ هذا حقٌّ وأن هذا باطل ؟ قلنا : بالبراهين . وهذا ما لا نخالفك فيه ، إلا أن عدم الاستدلال بالبرهان لا يُخْرِجُ الحقَّ عن أنْ يكونَ حقاً في ذاته ولا الباطل عن أن يكون باطلاً في ذاته . والله تعالى يخلقُ الإيمانَ والكفر في قلوب عباده . وهم طبقات [٦] : فمنهم من يخلق الإيمان في قلبه ضرورةً بداءةً كما خلق الله في قلوبنا معرفة [٩٨ ب] أن الكلَّ أكثرُ من الجزء . وأن الحلوَ حلوٌ والمرَّ مر ، وهذا أرفع درجات الإيمان ، وهذا إيمان الملائكة والأنبياء عليهم السلام ؛ ومنهم من خلق الإيمان في قلبه ضرورةً عن تصديقِ مخبرٍ كإسلام من

---

(١) قال ابن النديم (الفهرست : ٢٣) : « ومن أفاضل اليهود وعلمائهم المتمكنين من اللغة العبرانية ويزعم اليهود أنها لم تر مثله الفيومي . واسمه سعيد ويقال سعديا وكان قريب العهد وقد أدركه جماعة في زماننا » وله كتب عدة .

(٢) هو أذرباذ بن ماركسفند . موبذ موبذان . عاصر ماني وناظره بحضرة الملك بهرام بن بهرام في مسألة قطع النسل وتعجيل فراغ العالم . فانقطع ماني وقتله بهرام على الأثر (الفصل ١ : ٣٦) .

(٣) في الأصل : مروان . وانظر الفهرست (تجدد) : ٣٩٨ . ٤٠١ حيث ذكر أن يزدان بخت ظهر في خلافة المأمون فخالف في بعض أصول طائفة المهرية من المانوية ومالت إليه شرذمة منهم . وقد أحضره المأمون من الريّ وناظره المتكلمون وأفحموه . وعرض عليه المأمون أن يسلم فلم يفعل ؛ ولم يذكر ابن النديم كنيته . وهنالك من رؤسائهم أبو علي سعيد وأبو علي رحا . فلعلّ هنا خلطاً بين اثنين منهم .

(٤) انظر ترجمة هشام بن الحكم في الفهرست : ١٧٥ ـ ١٧٦ . واعتقادات الرازي : ٦٤ وتبصير الأسفراييني : ٩٣ . ٧٠ . وهو زعيم الحكمية أو الهشامية من فرق الشيعة . ويدين بالتجسيم .

(٥) هو الحلاج . انظر أخباره في صلة الطبري ، وتجارب الأمم . ونشوار المحاضرة والمنتظم وفيما جمعه ماسينيون من أخباره وأقواله . وانظر أيضاً ديوانه الذي جمعه ماسينيون في المجلة الأسيوية : ١٩٣١ .

(٦) ص : طبقتان .

ذكرنا من الصحابة ، رضي الله عنهم ، الذين صدقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في خبره ، ومنهم من خلق الإيمانَ في قلبه ضرورةً عن استدلالٍ وبرهان برؤية المعجزات أو نقلها إليه ، وهذه صفة إيمان المستدلين منا ، ومنهم من خلق الايمانَ في قلبه بغير سبب ، وهذه صفةُ إيمان المحققّين من العوام . ولا إيمانَ لمن خرج من هذه الطباق .

وكذلك خلق الله تعالى الكفر في قلوب عباده . فمنهم من خلقه تقليدا ، ومنهم من خلقه في قلبه حسداً للعرب وللنبيّ صلى الله عليه وسلم . ومنهم من خلقه في قلبه اتباعاً لهوىً وقع له أو سكوناً إلى الشك ، ومنهم من خلقه في قلبه استدلالاً ببعض الأدلة الفاسدة ، ومنهم من حكم الله تعالى عليهم بالكفر وإن اعتقد الايمانَ وعمل به وأعلنه ، لكنْ خَرَقَ الإجماعَ في بعض أقواله كمن أقر بنبي بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، أو كذَّبَ بآية من القرآن أو بشريعة مجتمعٍ عليها ، أو عملَ عملاً يكون به كافراً ، إن شاء الله تعالى .

فهذا بيانُ جميع هذه المسألة ، والحمد لله رب العالمين . ثم السلام عليك أيها الأخ المحمود ، ورحمة الله وبركاته .

تمت بحمد الله عز وجل
وصلى الله على سيدنا محمد
وسلّم تسليماً كثيراً
والحمد لله وحده



٧- رسالة في الإمامة .



-٧-

[٢٢١ ب] رسالة في الإمامة

للفقيه أبي محمد رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

قال أبو محمد علي بن أحمد بن حزم : ـ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد عبده ورسوله وخاتم أنبيائه وسلم تسليماً ؛ ﴿ من يَهْدِ اللهُ فهو المهتدِ وَمَنْ يُضْلِلْ فلن تجدَ له وليّاً مرشداً ﴾ (الكهف : ١٧) وأصدقُ الكلام كلامُ الله عزّ وجل ، وخيرُ الهدي هَدْيُ محمدٍ عليه السلام ، وشرُّ الأمور محدثاتها ، وكلُّ مُحْدَثَةٍ بدعةٌ ، وكلُّ بدعةٍ ضلالة ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئاتِ أعمالنا ، ومن الجهلِ والحيرة ، ونسأله تعالى الهدى والتوفيق لما يرضيه ، آمين .

قرأتُ ـ علَّمنا الله وإياك ما يُزْلفنا لديه ـ سؤالَكَ ، ووقفتُ عليه ، وذكرتَ فيه أنك إنما تسألُ سؤالَ المتعلم ، وذكرتَ قول الله ، عزّ وجل في الذين أَخذَ عليهم الميثاقَ لَيبيِّنُنَّهُ للناسِ ولا يكتمونه [١] فوقفت عند عهد الله ـ عز وجل ـ في ذلك على كراهتي المسائل ، فقد كره رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، كثرة المسائل [٢] ، وكرهها السلفُ الصالح ، لا على سبيل الاسترشاد وطلب البيان ، لكن على سبيل التفاخرِ ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

١ ـ ذكرت ـ وفقنا الله وإياك لعلمٍ يقرِّبُ منه وعملٍ يرضيه ـ أنك رأيتَ الرجل يصلِّي خلفَ الرجل الإمام أياماً كثيرةً لا يدري مذهبه ، فاعلمْ ـ عافانا الله وإياك ـ أن البحثَ عن مثل هذا أحدثه الخوارج ، فهي التي كشفت الناسَ مذاهبهم ، وامتحنتهم في ذلك ، وسلك سبيلهم المأمون والمعتصم والواثق مع ابن أبي دواد وبشر المريسيّ ومن هنالك ؛ وما امتنع قطّ أحدٌ من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ولا من خيار التابعين من

---

(١) إشارة إلى الآية : وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس (آل عمران : ١٨٧) .

(٢) في كراهية الرسول لكثرة المسائل انظر صحيح مسلم (فضائل : ١٣٠) .

الصلاة خلف كلِّ إمام صلَّى بهم ؛ حتى خلف الحجاج وحبيش بن دلجة [1] ونجدة الحروري والمختار ، وكلِّ مُتَّهمٍ بالكفر . وقيل لابن عمر في ذلك ، فقال : إذا قالوا حيَّ على الصلاة أجبناهم . وإذا قالوا حيَّ على سَفْكِ الدماء تركناهم . وقال عثمان ـ رضي الله عنه ـ [٢٢٢/أ] إنّ الصلاةَ من أحسن ما عمل الناس . فإذا أحسنوا فأَحْسِنْ معهم . وإذا أساءوا فاجتنبْ إساءَتَهُمْ .

٢ ـ ثم قلتَ . فيقال لك : إن الذي نصلِّي خلفه يجيز المسحَ على الجورب دون أن يكون عليه أديم [2] . وهذا يا أخي عجب ؛ اعلمْ أنه قد صحَّ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم [المسحَ] على الجوربين [دون] أن يذكر أحدٌ في ذلك جلداً . أوضح ذلك [أبو] مسعود البدري والبراء بن عازب وأنس بن مالك وابن عمر وعلي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب ، ولا يعرف لهم . رضي الله عنهم . في ذلك مخالفٌ منَ الصحابة . وصحَّ ذلك أيضاً عن سعيد بن المسيّب وإبراهيم النخعي والأعمش . واختلف في ذلك [عن] عطاء ؛ والإباحةُ أصحُّ عنه . وسئل عن ذلك أحمد بن حنبل فقال : هو مرويٌّ عن سبعة أو ثمانية من أصحاب رسول الله . صلى الله [عليه] وسلم . فإن كنت لا تستجيزُ الصلاةَ خلف من سميتُ لك . فقد خسرتَ صفقتك .

٣ ـ ثم ذكرتَ أنَّ ذلك الإمام قيل عنه إنه يجيز الوضوءَ بالنبيذ [3] ، فاعلم يا أخي أنَّ الوضوءَ بالنبيذ . وإن كنا لا نقولُ به لأنّه لم يصحَّ الحديث في ذلك عن النبيَّ . صلى الله عليه وسلم . فقد رويناه عن علي بن أبي طالب وعكرمة والأوزاعي ، وروي عن الحسن بن حي وحميد بن عبد الرحمن [4] وغيرهما من الفقهاء . فإن كنت لا تجيزُ الصلاةَ خلفَ هؤلاء ، فأنت أعلم .

---

(١) كان على قضاعة الأردن مع معاوية يوم صفين . وخرج سنة ٦٥ إلى المدينة وهي في طاعة ابن الزبير . ففر عنها واليها . وبعث ابن الزبير جيشاً لحربه بقيادة عياش بن سهل الأنصاري فلحقه بالربذة . وقتل حبيش . ونجا بعض أصحابه وفيهم الحجاج بن يوسف . ورجع الفلّ إلى الشام (الطبري ٢ : ٥٧٨ ـ ٥٧٩) .

(٢) في المسح على الجورب قارن بالمحلى ٢ : ٨٤ .

(٣) انظر المحلى ١ : ٢٠٢ ـ ٢٠٣ حيث اعتبر ابن حزم أن ما سقط عنه اسم الماء كالنبيذ فهو تيمم ، قال وروي عن عكرمة أنَّ النبيذ وضوء ... وقال الأوزاعي : لا تيمم إذا علم الماء ما دام يوجد نبيذ غير مسكر ... وقال حميد صاحب الحسن بن حيّ : نبيذ التمر خاصة يجوز الوضوء به والعسل .

(٤) الحسن بن صالح بن حي (١٠٠ ـ ١٦٧ أو ١٦٨) كان صحيح الرواية يتفقه (طبقات الشيرازي : ٨٥ وتهذيب التهذيب ٢ : ٢٨٦) ومن تلامذته حميد بن عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي (مختلف في تاريخ وفاته بين ١٨٩ ، ١٩٠ ، ١٩٢) وكان ثقة كثير الحديث (تهذيب التهذيب ٣ : ٤٤) .

٤ ـ ثم قلتَ : إن ذلك الإمام يجيز الوضوءَ والغسل من حوضِ الحَمامِ ، وهو راكد ، وهذا يا أخي أعجوبة . أما علمتَ أن حُذَّاقَ أصحاب مالك : إسماعيل القاضي [١] وكلّ من بعده هذا قولهم ؟ وهو الذي يحققون على مالك وينصرونه ، وهو أن كلَّ ما عندهم وإن حَلَّته نجاسة فلم تغيِّر لونه ولا طعمه ولا ريحه فهو طاهر يُتَوضأ فيه ويُغْتَسَلُ به .

٥ ـ ثم قلت إن ذلك الإمام لا يوجب الماءَ إلاّ من الماء [٢] ؛ فاعلم يا هذا أن هذا القول ، وإن كنا لا نقول به لأنه قد صحَّ عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، إيجابُ الغسل وإن لم يُنْزِلْ ، فأَخَذْنَا بهذا لأنه زائدٌ على الحديث الآخر ، فقد قال بهذا القول مَنْ يومٌ من إيامه يعدلُ كلَّ من أتى بعده ويأتي إلى نزول المسيح ، عليه السلام ، وهو عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص [٢٢٢ ب] وأبو أيوب الأنصاري وأُبَيّ بن كعب وعبد الله بن مسعود وأبو سعيد الخدري وزيد بن ثابت ورافع بن حديج وابن عباس والنعمان بن بشير ، ومن التابعين الأعمش وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وهشام بن عروة وعطاء بن أبي رباح وجماعة من بعد هؤلاء ، فإن كنت ترفع نفسْك عن الصلاة خلف هؤلاء فستردُ وتعلم .

٦ ـ ثم قلت : إن ذلك الإمام قيل عنه إنه يرى الجرعة من الخمر ليست حراماً ، وأنَّ النقطةَ أو النقطتين من الخمر لا تنجس الثيابَ ولا الجسد ، فهذا غيرُ ما كنا فيه ، ولا خلاف بين أحد من المسلمين أنَّ من استحلَّ الخمرَ قليلها وكثيرها فهو كافرٌ مشركٌ مرتدّ . وهو عندنا يستتاب . فإن تاب وإلا قتل فكان ماله فيئاً . وإن كنت عنيتَ بالخمر ما كان من الأنبذةِ من غير عصير العنب . فنحن وإن كنا لا نقولُ بهذا أيضا وهي عندنا كلها خمرٌ محرمة . فقد أباحها من الأئمة من [هم] أعلى مراتب ممن جاء بعدهم ممن يؤخذ دينه عنهم : كعلقمة [٣] وإبراهيم النخعي والأعمش وسفيان الثوري ووكيع وكان شديداً في ذلك جداً . وقد روي عمن هو أجلُّ من هؤلاء . فإن كنت ترغب بنفسك عن الصلاة خلف هؤلاء فحسبك بذلك جهلا وغباوةً . وخلافا للأمة

---

(١) إسماعيل بن إسحاق القاضي : بصري استوطن ببغداد ، وبه تفقه أهل العراق من المالكية ، وكان فاضلاً عالماً ، ألف عدداً من الكتب منها كتاب أحكام القرآن ، وكتاب في القراءات ، وولي القضاء اثنتين وثلاثين سنة ، توفي سنة ٢٨٢ (الديباج المذهب : ٩٢ ـ ٩٥ وطبقات الشيرازي : ١٦٤ ـ ١٦٥) .

(٢) انظر مناقشة ابن حزم لهذه المسألة في المحلى ٢ : ٢ وأسماء من خالف رأيه ص : ٤ .

(٣) هو علقمة بن قيس النخعي خال إبراهيم النخعي ؛ توفي سنة ١٦٢ (طبقات الشيرازي : ٧٩) .

في تعظيم هؤلاء وأخذهم السنن والدين عنهم . ولم يُعْصَمْ أحدٌ من الخطأ بعد رسول الله ، صلى الله عليه وسلم . فكلُ مجتهدٍ مأجورٌ [1] ، إن أخطأ أجراً واحداً ، وإن أصاب أجرين ، والمجتهد المخطئ أفضل من المقلّد المصيب ، لأنه لا يجتهدُ إلا عالم ولا يقلّد إلاّ جاهل . وأما تنجيس الخمر ما وقعت فيه فلا نعلمُ في أنها تنجّس ما مسَّت من ذلك خلافاً ، إلاّ شيئاً ذكره بعض العلماء عن ربيعة وهو قولٌ فاسدٌ ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

٧ ـ ثم ذكرت أن هذا الإمام كان يمسح بطرف رأسه [2] ، فاعلم أن هذا عملٌ قد صحَّ عن النبي ، صلى الله عليه وسلم . وصحَّ عن ابن عمر ثم عن إبراهيم النخعي وصفيّة بنت أبي عبيد [3] وفاطمة بنت المنذر [4] والشعبي وعبد الرحمن بن أبي ليلى [٢٢٣/أ] وعكرمة والحسن البصري ، وعطاء [5] ، وأبي العالية والأوزاعي والليث ، وجمهور الفقهاء وغيرهم . فإن كنت لا ترضَى الصلاةَ خلفَ هؤلاء فالنقصُ والعار راجعٌ إليك في ذلك لا عليهم . وحسبنا الله ونعم الوكيل .

٨ ـ ثم ذكرت أن هذا الإمام يقومُ من جلوس . فاعلم أنَّ هذا قد صحّ عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وعن مالك بن الحويرث [6] صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعن عمرو بن سلمة الجرمي [7] . وقد صلَّى بالصحابة في حياة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم . وقال بذلك طوائف من العلماء بعدهم . فإن كنت ترغبُ بنفسك عن الصلاة خلف من ذكرنا فنفسَكَ سفَّهتَ وإياها ظلمتَ . وحسبنا الله ونعم الوكيل

وأما قولك : نهى عنه بعض العلماء فقد علمنا بذلك . وقال به من العلماء من ذكرتُ لك ممن هو أجلُّ ممن نهى عنه . فاعلمه . وليس بعضهم حجةً على بعض ، ولكن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الحجة على الجميع . قال الله تعالى : ﴿ فإنْ تنازَعْتُمْ في شيءٍ فَرُدُّوهُ إلى اللهِ والرسولِ إنْ كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ (النساء :

---

(١) كل مجتهد مأجور : انظره في البخاري (اعتصام : ٢١) ومسلم (أقضية : ١٥) ومسند أحمد ٤ : ١٩٨ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ .

(٢) في مواقف الأئمة من مسح الرأس انظر المحلى ٢ : ٥٢ .

(٣) صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفي زوج ابن عمر وأخت المختار ، مدنية تابعية ثقة (تهذيب التهذيب ١٢ : ٤٣٠) .

(٤) فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام زوج هشام بن عروة ، مدنية تابعية ثقة (تهذيب التهذيب ١٢ : ٤٤٤) .

(٥) ص : والعطاء .

(٦) مالك بن الحويرث الليثي ، سكن البصرة وبها مات سنة ٩٤ (الاستيعاب : ١٣٤٩) .

(٧) عمرو بن سلمة بن قيس الجرمي أبو بريد ، نزل البصرة (الاستيعاب : ١١٧٩) .

. (٥٩

٩ ـ وقلت في هذا الإمام : إنه يبسمل في أمّ القرآن ويجعلها آية ، فاعلم يا هذا أن القراءَ الكوفيين [(١)] وهم عاصم [(٢)] وحمزة [(٣)] والكسائي [(٤)] يفعلون ذلك ويعدّونها آية من أمّ القرآن ، وهو قول علي وابن عمر وأبيّ بن كعب وأبي هريرة وابن الزبير وابن عباس والزهري وعبد الله بن مغفل [(٥)] وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح وطاوس والحكم بن عتيبة [(٦)] ، وأبي إسحاق السَّبيعي [(٧)] ، وقال به طوائف من العلماء بعدهم كابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وغيرهم . حتى إن بعضهم أبطل صلاة من لم يقرأ بها في ابتداء أمّ القرآن . ونحن وإن كنا لا نبطلُ صلاةَ مَنْ لم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، فقد قال بذلك من ذكرنا ، نعم . وروي ذلك عن جمهور الصحابة وعن أبي بكر وعمر . فإن كنت لا تجيز الصلاة خلفهم فنفسَكَ [٢٢٣ ب] ظلمتَ وعن جهلها بيّنت . وحسبنا الله ونعم الوكيل .

١٠ ـ وقلت في هذا الإمام : إنَّ هذا الإمامَ يُسَلِّم عن يمينه وشماله : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله . فاعلم يا هذا أنَّ هذا هو الصحيح عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم ، ثم عن أبي بكر الصديق . وابن مسعود . وعلي بن أبي طالب . وعمّار بن ياسر . ونافع بن الحارث بن عبد الحارث ، ثم علقمة وأبي عبد الرحمن السلمي والأسود بن يزيد وإبراهيم النخعي وخيثمة [(٨)] ؛ وعمن بعدهم : سفيان الثوري والحسن بن حي وأحمد بن حنبل وإسحاق . وأبي ثور [(٩)] وغيرهم وجمهور أصحاب الحديث . حتى إن بعضَ من ذكرنا يراها فرضا . فإن كنت ترفع

---

(١) ص : الكوفيون .

(٢) في الأصل : حازم ؛ وهو عاصم بن أبي النجود شيخ الإقراء بالكوفة وأحد القراء السبعة . توفي سنة ١٢٩ (غاية النهاية ١ : ٣٤٦) .

(٣) حمزة بن حبيب الكوفي التيمي أحد القراء السبعة . توفي سنة ١٥٦ (غاية النهاية ١ : ٢٦١) .

(٤) هو علي بن حمزة الذي انتهت إليه رياسة الإقراء بالكوفة . توفي سنة ١٨٩ (غاية النهاية ١ : ٥٣٥ ـ ٥٤٠) .

(٥) عبد الله بن مغفل المزني أحد عشرة بعثهم عمر ليفقهوا أهل البصرة (طبقات الشيرازي : ٥١) .

(٦) الحكم بن عتيبة مولى كندة . فقيه كوفي توفي سنة ١١٥ (طبقات الشيرازي : ٨٢) .

(٧) في الأصل : وأحمد بن إسحاق السبيعي ؛ وأبو إسحاق اسمه عمرو بن عبد الله بن عبيد كوفي تابعي ثقة ، توفي في تاريخ أدناه ١٢٦ وأعلاه ١٢٩ (تهذيب التهذيب ٨ : ٦٣ ـ ٦٧) .

(٨) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة مات بعد سنة ثمانين (تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٨) .

(٩) اسمه إبراهيم بن خالد ، صاحب الشافعي ، توفي سنة ٢٤٠ (طبقات الشيرازي : ٩٢ والسبكي ١ : ٢٢٧ والفهرست : ٢١١) .

نفسك عن الصلاة خلف هؤلاء ؛ فما تضرُّ بذلك غيرها . وحسبنا الله ونعم الوكيل .

١١ ـ ثم ذكرت ـ [دعاءه] ـ بعد [١] الصلاة . فحسن قال الله تعالى ﴿ ادْعُوني أَسْتَجِبْ لكم﴾ [وأنه يصلي] صلاة الظهر في أول زوال الشمس فهو أفضل [٢] إلاّ في الصيف في شدّة الحرّ . صحّ عن النبي . صلى الله عليه وسلم . أنه سُئِلَ عن أفضل الأعمال ، فقال : الصلاةُ في أول وقتها . وصحّ ذلك أيضا عن من بعده من الصحابة ومن بعدهم . رضي الله [عنهم] . وتأخيرها ما لم يخرج وقتها واسع . وما نعلم أحداً من المسلمين منع من الصلاة في أول وقتها حتى تسأل عن الصلاة خلف من يصلّيها [٣] حينئذ ـ وحسبنا الله ونعم الوكيل .

١٢ ـ وأما عادة [٤] رفع اليدين عند كل تكبيرة ؛ فقد صحّ عن النبي . صلى الله عليه وسلم ، ومن العجب أنه في الموطأ الذي ربما عرفتموه . وأما سائر كتبُ [٥] العلماء ودواوين الحديث فالعملُ بها في هذه البلاد الأندلسيّة قليل ؛ وكنتُ أريدُ [أن] أذكرَ لك مَنْ نقل ذلك وتشدّد في توكيده ، ولكن يكفيني من ذلك أن أشهب [٦] وابن وهب [٧] وأبا المصعب [٨] رووا رفع اليدين في الركوع . والرفع في الركوع عن مالك من قوله وفعله ، فإن كنت لا ترضى الصلاة خلفه فحسبك ورأيك في ذلك . واعلم يا أخي أنَّ ابن عمر كان يحصب من [٢٢٤/أ] رآه يصلي ولا يرفع يديه في الركوع ولا في السجود ، والفاعلون لذلك أكثر من أن يجهلهم الجاهلون .

١٣ ـ وأما قولك في السَّلَم : الدرهم بدرهمين ، فهذا وإن كان عندي حراماً ، فقد قال به كلُّ مَنْ لا يعدلُ كلُّ مَنْ بعده يوماً من أيّامه ، وهو ابن عبّاس ، ثم فقهاء

---

(١) ض : بعض .

(٢) المحلى ٣ : ١٦٨ إن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس .

(٣) ص : فضلتها .

(٤) ص : دعاوة ؛ وانظر المحلى ٣ : ٢٣٤ في رفع اليدين للتكبير مع الاحرام ، وكذلك ٤ : ٨٧ في رفعهما في غير الإحرام .

(٥) كتب : مكررة في ص .

(٦) هو أشهب بن عبد العزيز (ـ ٢٤٤) ترجمته في ترتيب المدارك ١ : ٤٤٧ وابن خلكان ١ : ٢٣٨ وطبقات الشيرازي : ١٥٠ .

(٧) اسمه عبد الله (ـ ١٩٦) ترجمته في ترتيب المدارك ٢ : ٤٢١ وطبقات الشيرازي : ١٥٠ .

(٨) الأرجح أنه أحمد بن أبي بكر زرارة بن مصعب الزهري (ـ ٢٤٢) انظر طبقات الشيرازي : ١٤٩ وترتيب المدارك ٢ : ٥١١ والانتقاء : ٦٢ وعبر الذهبيّ ١ : ٤٣٦٠ .

أهلِ مكّةَ وجماعةٌ من بعدهم . وقد قلت لك إنه لم يُعْصَمُ أحدٌ من الخطأ بعد رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وهو الحجّة على كل أحد ، ولكنْ إنْ كنت ترفعُ نفسك عن الصلاة خلف ابن عبّاس فتبًّا لك وسُحْقاً .

١٤ ـ وأما الحديث الذي ذكرت عن النبيّ ، صلى الله عليه وسلم ، تفرّقت الألسن على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، كلُّها في النار إلا الناجية ، قالوا : يا رسول الله ، ما الناجية ؟ قال : ما أنا عليه أنا وأصحابي ؛ فليس هكذا الحديث ، وأعلى ما في هذا الحديث حديثٌ حدثنيه أبو عمر ، قال : حدثنا أحمد بن قاسم قال : حدثنا أبي قاسم بن محمد بن قاسم قال : أخبرنا جدي قاسم بن أصبغ البياني قال : أخبرنا محمد بن إسماعيل الترمذي ، أخبرنا نعيم ـ هو ابن حمّاد ـ أخبرنا ابن المبارك ، أخبرنا عيسى عن جرير ـ هو ابن عثمان ـ عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال ، قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم [1] : تفترق أمتي على بضعٍ وسبعين فرقة ، أعظمها فتنةً على أمتي قومٌ يقيسون الأُمورَ برأيهم فيحلّون الحرام ، ويحرّمون الحلال ؛ فهذا أصحُّ ما في هذا الباب وأنقاها سنداً ؛ وأما سائر الأحاديث الواردة فيه فمعلولة جداً لم يُدْخِلْهَا أحدٌ من أهلِ الانتقاءِ في المصنَّفات والمسندات ، فاعلمه .

١٥ ـ وأما قولك : فهل قُبِض رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلّم ، إلاَّ على ما لجأ إليه أميرُ المسلمين في العلم ومن تبعه وهو مالك بن أنس ـ رحمه الله . فاعلم يا هذا : أنَّ قولَ كلِّ أحد مردود [2] إلى قول رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فإن صدَّقه قولُ رسولِ الله فذلك من سَعْدِ ذلك القائل . وإنْ ردَّه قول رسول الله تُرِكَ قولُ ذلك القائل ، كائناً من كان . ولا يحلُّ لمسلمٍ أن يحكّم قولَ قائلٍ على قول النبي ، صلى الله عليه وسلم .

وأمّا قولك : [٢٢٤ ب] أمير المسلمين في العلم ومن تبعه ، وهو مالك . فما للمسلمين أميرٌ مفترضةٌ طاعته في دينهم بعد رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ وأما مالك ، رحمه الله ، فهو أحدُ [3] العلماءِ والأئمة ، اجتهد كاجتهاد الأئمة غيره منهم ،

---

(١) حديث « تفترق أمتي » في سنن أبي داود (سنة : ١) والترمذي (إيمان : ١٨) وابن ماجه (فتن : ١٧) ومسند أحمد ٢ : ٣٣٢ ، ٣ : ١٤٥ .

(٢) ص : يردوه .

(٣) ص : جدّ .

وله نظراء من الأئمة ليس له عليهم تقدّم في علم ولا فقه ولا سعة رواية ولا حفظ ولا ورع ، كسفيان الثوري بالكوفة والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز [1] بالشام والليث بمصر ، إلى آخرين ليس له عليهم فضلٌ في الورع والحفظ والعلم إلاّ أنهم لم يكثروا الفتوى تورعاً ، كشعبة [2] وابن جريج [3] وسفيان بن عيينة وابن أبي ذئب [4] ومعمر [5] وغيرهم ، إلى آخرين ليس له عليهم فضل في كثرة الفتوى وإن كان [6] أحفظ منهم للحديث كابن أبي ليلى وابن شبرمة [7] والحسن بن حي وعثمان البتي [8] ، وأبي [9] حنيفة وسوار بن عبد الله القاضي وغيرهم ، إلى آخرين أتوا بعد هؤلاء وإن تأخرت أزمانهم فلم يتأخروا في العلم والفقه وسعة الرواية وكثرة الفتيا عنهم : كالشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، وأبي عبيد وأبي ثور وداود بن علي ومحمد بن نصر المروزي [10] ومحمد بن جرير الطبري وغيرهم ، ثم قبل كلٍّ من ذكرنا ممن هو عند جميع المسلمين أجلُّ مِنْ كلِّ من ذكرنا كعطاء وطاوس ومجاهد وعبيد بن عمير بمكة ، وسعيد بن المسيّب وعبيد الله بن عبد الله وسليمان بن يسار وعروة وخارجة وأبي بكر بن عبد الرحمن ، والقاسم بن محمد والزهري وربيعة بالمدينة . وعمر بن عبد العزيز وقبيصة بن ذؤيب بالشام . والحسن البصري ومحمد بن سيرين وأيوب السختياني وعبد الله بن عون وسليمان التيمي ويونس بن عبيد بالبصرة . وعلقمة والأسود والحكم ابن عتيبة بالكوفة ، ثم قبل هؤلاء الصحابة . رضي الله عنهم ؛ كل هؤلاء يا هذا نَقَلُهُمْ

---

(١) كان فقيه أهل الشام مع الأوزاعي وبعده ؛ توفي سنة ١٦٦ (انظر طبقات الشيرازي : ٧٦) .

(٢) يعني شعبة بن الحجاج ، انظر ترجمته في ابن خلكان ٢ : ٤٦٩ .

(٣) اسمه عبد الملك بن عبد العزيز .

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة (توفي سنة ١٥٨ أو في التي بعدها) انظر تهذيب التهذيب ٩ : ٣٠٣ ـ ٣٠٧ .

(٥) لعله معمر بن راشد الأزدي البصري سكن اليمن وكان ثقة صدوقا توفي سنة ١٥٤ (تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٤٣ ـ ٢٤٦) .

(٦) ص : كانوا .

(٧) هو عبد الله بن شبرمة الضبي الكوفي (ـ ١٤٤) كان فقيهاً عفيفاً حازماً عاقلاً ثقة في الحديث (تهذيب التهذيب ٥ : ٢٥٠ وطبقات الشيرازي : ٨٤) .

(٨) عثمان بن سلم البتي البصري (ـ ١٤٣) كان صدوقاً ثقة وكان صاحب رأي وفقه ، ولقب البتي لأنه كان يبيع البتوت ، وهي أكسية غليظة (تهذيب التهذيب ٧ : ١٥٣) .

(٩) ص : وأبو .

(١٠) محمد بن نصر المروزي أبو عبد الله (ـ ٢٩٤) ولد ببغداد واستوطن سمرقند وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم بالأحكام ، أثنى عليه ابن حزم كثيراً (انظر طبقات الشيرازي : ١٠٦ والسبكي ٢ : ٢٠) .

مضبوطٌ محفوظ مرويّ ، والحمد لله رب العالمين . ليس جهلُ مَنْ جهله حجّةً على من علمه . وكانوا كلهم رضي الله عنهم يختلفون [٢٢٥/أ] فلا ينكر بعضُهُمْ على بعضٍ إلاّ أن يكونَ عند أحدٍ منهم خبر عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . فيذعن له الآخر حينئذٍ . على هذا جرى الصحابة . رضي الله عنهم . والتابعون وتابعو التابعين أولهم عن آخرهم لا أُحاشي منهم أحداً بوجه من الوجوه ، إلى أن حدث ما حدث في القرن الرابع ؛ فإن كنت لا تعرفُ ذلك فاطلب الروايات للعلم عند ضُبَّاطِ الحديث تجدها ، وكذلك الروايات عن كل من ذكرنا لك [1] في كتابي هذا حاضرة ، والحمد لله رب العالمين .

فإن كان هؤلاء لم يستحقَّ أحدٌ منهم أن يكون أميراً للمسلمين في العلم إلا مالكاً ومن اتبعه فهذه بدعةٌ وضلالة لا يعلم في الإسلام بدعةٌ أعظم منها ، ما لم تبلغ الكفر ؛ لأنَّ من ضلَّ في هذه الطريقة وهلك باتباعها فإنما ضلَّ بإفراطه في علي ـ رضي الله عنه ، وهو صاحبٌ بدريٌّ سابقٌ خاص بالنبيّ . صلى الله عليه وسلم . مضمونٌ له الجنة ، فقد صحَّ عن النبي . صلى الله عليه وسلم . أنه قال [2] : « لا يبغضه إلا منافق » ؛ وأما الضلال بمثل هذا الإفراط في رجلٍ من عرض المسلمين لا يُقْطَعُ له بالجنة ولا تُضْمَنُ له النجاةُ من النار بل يُرْجَى له ويُخافُ عليه ولا يُقْطَعُ له بأكثر من حُسْنِ الظنِّ به فما ظننتُ قط بأحدٍ هذا الإفراط . والحمد لله على ما منَّ به من الهدى وعصم به من الهوى ، وإنّا لله وإنّا إليه راجعون على ما فشا من البدعة وطُمِسَ من السنّة . وكذلك والله ما توهمتُ أن مسلماً يعتقد أو يظنّ أن مالكاً وحده ومن اتبعه لجأوا إلى غير ما نصَّ عليه رسول الله . صلى الله عليه وسلم في العلم . وأن سائرَ من خالف أقوالَ مالكٍ من الصحابة والفقهاء والتابعين بدلوا ما قضى [3] رسول الله . صلى الله عليه وسلم . فإن لم يكن عندك هذا فلم خصصتَ مالكاً ومن اتبعه بذلك في كلامه دون سائر العلماء . وما شاء الله كان . فقد أجبتك عما لزمني الجواب عنه بما [4] أخذ عليَّ من عهد الله تعالى ، ولولا ذلك لما [5] أجبتك . والله يعلم أني غيرُ حريصٍ [٢٢٥ ب] على الفتيا ، ومن علم أنَّ كلامَهُ من عمله محصىً له مسؤولٌ عنه قلَّ كلامه بغير يقين . ولو أنك يا هذا

---

(١) عن .... ذكرنا : مكرر في ص .

(٢) في مسند أحمد ٦ : ٢٩٢ عن أم سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي لا يبغضك مؤمن ولا يحبك منافق ، وانظر الترمذي (مناقب : ٢٠) والنسائي (إيمان ١٩ : ٢٠) .

(٣) ص : قبض .

(٤) ص : عليهم .

(٥) ص : فما .

تشغلُ نفسك بالكَرْبِ لِمَا حَدَثَ في الناس من كونِ خُطَّةٍ يُتَنَافَسُ فيها للرياسة . حتى إذا غاب الذي ولّاه السلطان ووفقه الله . تعادى الناس من الإمامة حلفَ كلِّ هُمَزَةٍ لمزة واتقاء شرّ من هو شرّ الناسِ الذين يُتَّقَوْنَ بشرهم حتى تُعَطَّلَ صلاةُ الجماعةِ ولا يعمر بها المساجد وتقرَّ عينُ إبليس بحرمان صلاةِ الجماعة وفضل السبع وعشرين درجة ، لكان أولى بك [من] أن تتورعَ عن الصلاةِ خلفَ من لا تدري مذهبه . وحسبنا الله ونعم الوكيل .

تمت رسالة الامام ولله الحمد
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم تسليماً كثيراً
آمين

٨ـ رسالة في حكم من قال إن أرواح أهل الشقاء معذبة إلى يوم الدين.



-٨-

[٢٢٧/أ] رسالة في [1] حكم من قال : إن أرواح أهل الشقاء معذبة إلى يوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم ، صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

قال أبو محمد علي بن أحمد رضوان الله عليه : الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد عبده ورسوله ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

١ ـ ذكرت ـ وفَّقنا الله وإياكَ لما يُرْضيه ـ ما حُكْمُ من قال : إنَّ أَرواح أهلِ الشقاءِ مُعَذَّبةٌ إلى يوم الدين ؟ وقد قال عزّ وجلّ في المجرمين ﴿ يَتَخافَتُونَ بينهم إنْ لبثتم إلاّ عشراً ﴾ إلى قوله عزّ وجلّ ﴿ إنْ لَبِثْتُمْ إلاّ يوماً ﴾ (طه : ١٠٣ ـ ١٠٤) فهذا أصلحك الله لا يخالف قولَ من قال : إنها معذَّبةٌ إلى يوم الدين لأنه أيضاً نصُّ القرآن ، لكنها معذبة في غير نار جهنّم . قال الله تعالى ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهم من العذابِ الأَدْنَى دونَ العذابِ الأكبر ﴾ (السجدة : ٢١) وقال تعالى في آل فرعون ﴿ النار يعرضونَ عليها غُدُوّاً وعَشِيّاً ويومَ تقومُ الساعةُ أَدخلوا آلَ فرعونَ أشدَّ العذاب ﴾ (غافر : ٤٦) وقال تعالى ﴿ ولو ترى إذ الظالمون في غَمَراتِ الموتِ والملائكةُ باسطو أيديهم أخرجوا أنفسكُمْ اليومَ تُجْزَوْنَ عذابَ الهُونِ ﴾ (الأنعام : ٩٣) فصحَّ أن النفسَ معذبةٌ كما ترى من حين موتها إلى يوم القيامة دون الأجساد ، فإذا كان يومُ القيامة أحيا الله تعالى العظام ، وأخرجها من القبور وركَّبَ عليها الأجسادَ وردَّ إليها الأَنْفسَ ، ودخل أهلُ الجنَّةِ الجنةَ وأهلُ النار النار . وإنّما تخافتَ المجرمون بينهم : ﴿ إن لبثتم إلا عشراً ﴾ ﴿ إن لبثتم إلاّ يوماً ﴾ ﴿ يا وَيْلَنَا مَنْ بعثنا من مرقدنا ﴾ (يس : ٥٢) لأنه صار العذاب الذي كانوا فيه هيناً يسيراً بالإضافة إلى عذاب جهنم ، أعاذنا الله من عذابه . وهذا الذي تتفق به الآيات كلها ، وإنما هلك من هلك بأخْذِهِ آيةً وَتَرْكِهِ أخرى ، وأخْذِهِ حديثاً وتركه آخر ، وأخذه آيةً وتركه حديثاً يُبيِّنها ، وأخْذِهِ حديثاً وتركه آيةً ، وهذا خطأ لا يحلُّ ، وإنما الفرضُ على المسلمين أَخْذُ كلّ ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من قرآن وسنّةٍ وضمّ كلٍّ ذلك بعضه إلى بعض .

---

(١) في الأصل : عن .

٢ ـ وأما ما ذكرت عن عبد الملك بن مسلمة ، أنه قال : « إذا خرج من هذا الجسم الظاهر بالوفاة رُكِّبَ [١] في جسم باطن » فلا أدري مَنْ عبد الملك بن مسلمة ، إلا أني أدري أن هذا قولٌ سخيف وكذبٌ على الله تعالى مجرد ، وضلالة [٢٢٧ ب] فاحشة ، وهذا مذهبُ أهل التناسخ وهو كفرٌ مُجرَّد . فإن كان قائله من [أهل] الدين المشاهير فهي زلَّةُ عالمٍ وغفلةُ وهلةٍ ، يُعْذَرُ فيها بالجهالة لها . وإن كان من غير هده الصفة فهي تهمةٌ في دينه ، لأنَّ القرآن والسنن كلَّها ليس في شيء منها شيءٌ من هذا ، وإنّما فيها أن النفس ، وهي النسيم ، في حكم كذا وفي أَمْرِ كذا إلى يوم القيامة . فإنْ ذكرَ ذاكرٌ ما رُوي من أنَّ أرواحَ المؤمنين في حواصلِ طير خُضر فهذا لفظٌ لا يصحُّ ، وإنّما صحَّ أنَّ نسمةَ المؤمن طائر يعلف من ثمار الجنة فقط ، فالنسمةُ الطائر الذي يطيرُ ويعلف من ثمار الجنة فقط ، وكذلك ما رويَ أيضاً في قناديل معلقة لا يصحّ . وإنما صحَّ أنَّ الأرواح تسرح في الجنة ثم تأوي إلى قناديلَ معلقةٍ تحت العرش [٢] ، وتلك القناديلُ هي صُوَرُ طيرٍ خضر . هكذا نصُّ الحديث فلا يجوز أن يُحَرَّفَ . والصحيحُ المعفّي على هذا كله هو ما ذكر النبي ، عليه السلام ، أنه رآه ليلةَ الإسراء من الأسودة عن يمين آدم ، عليه السلام ، ويساره [٣] ، إذ رأى آدمَ ، عليه السلام ، في السماءِ الدنيا ، وأنَّ تلك الأسودة نَسَمُ بنيه فالذين [عن] يمينه أرواحُ أهلِ السعادة ، والذين عن يساره أرواحُ أهلِ الشقاء ، وأن أرواحَ الأنبياء والشهداء في الجنة ، وبهذا جاء القرآن في قوله ﴿ فأصحابُ المَيْمَنَةِ ما أصحابُ الميمنة وأصحابُ المشأَمةِ ما أصحابُ المشأَمةِ ، والسابقون السابقون ، أولئك المقربون ، في جنّاتِ النعيم﴾ (الواقعة : ٩ ـ ١٢) وقوله تعالى ﴿ فأمَّا إنْ كان من المقرَّبين ، فَرَوْحٌ وريحانٌ وجنّةُ نعيم . وأَمّا إن كان من أصحابِ اليمين فسلامٌ لكَ من أصحاب اليمين ، وأما إن كان من المكذّبين الضّالين فنزُلٌ من حَميم ، وتَصْلِيَةُ جحيم ، إنّ هذا لهو حقُّ اليقين﴾ (الواقعة : ٨٨ ـ ٩٥) وأما قولُ مَنْ قال إن مستقرَّها في الصُّور فخطأ ، إذ لم يأتِ به قرآنٌ ولا نصٌّ صحيحٌ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما هي من أخبار السدي [٤] ؛ وإنما صحَّ قولُ الله

---

(١) ركب : مكررة في ص .

(٢) حديث أن الأرواح تسرح ... الخ في صحيح مسلم (إمارة : ١٢١) وسنن أبي داود (جهاد : ٢٥) والترمذي (تفسير سورة ٣ : ١٩) ومسند ابن حنبل ٦ : ٣٨٦ ؛ وانظر وقوف ابن حزم عند هذا الحديث في الفصل ٥ : ٧٧ .

(٣) انظر صحيح البخاري (صلاة : ١) ومسلم (إيمان : ٢٦٣) ومسند أحمد ٥ : ١٤٣ .

(٤) في الأصل : البذي .

تعالى ﴿ ونُفِخَ في الصُّور ﴾ ﴿ ثم نُفِخَ فيه أخرى ﴾ (الزمر : ٦٨) فالصورُ حقٌّ من أنكره كفر ، والنفخُ حقٌّ من أنكره كفر . وأما من قال إن فيه ثُقَبا على عدد الأرواح ، والأرواحُ فيه ، فخرافةٌ من توليد أهل الكذب والإزراء على الإسلام . ونعوذ بالله [٢٢٨/أ] من مثل هذا فإن اعتقادَهُ والقولَ به يزري إلى إضافته بالله تعالى وبرسوله ، وهو كذبٌ عليهما . وقد قال الله تعالى : ﴿ قلْ إنما حرَّمَ ربِّيَ الفواحشَ ما ظهر منها وما بطنَ والإثمَ والبغيَ بغير الحقِّ وأنْ تُشْرِكوا بالله ما لم يُنَزِّلْ به سلطانا وأنْ تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ (الأعراف : ٣٣) فقرن الله تعالى مع الشرك به القولَ عليه بما لا علم للقائل به ، وأخبرنا أن الشيطان يأمرنا بذلك فليتَّقِ الله امرؤٌ ولا يقلْ عن الله ما لا علم له به ؛ وهكذا القول بأنها على أفنية القبور وأنها تردُ كلَّ اثنين وخميس . فكلُّ هذه خرافاتٌ لا يحلُّ القولُ بها لما ذكرنا ، وبالله تعالى التوفيق .

٣ ـ وأما قولُ القائل إن النفسَ والروحَ شيئان ، فخطأ وقولٌ بلا برهان . وقد قال الله تعالى ﴿ قلْ هاتوا برهانكُمْ إنْ كُنتُمْ صادقين ﴾ (البقرة : ١١١) فصحَّ أن كلَّ من لا برهان له فليس بصادق ؛ وقد قال قوم إن الله تعالى قال ﴿ يا أيتها النفس المطمئنة ﴾ (الفجر : ٢٧) وقال ﴿ ولا أُقْسِمُ بالنفس اللّوامة ﴾ (القيامة : ٢) وقال ﴿ إنَّ النفسَ لأمّارةٌ بالسوءِ ﴾ (يوسف : ٥٣) هي كل نفس في الأرض حاشا الأنبياء بقوله عليه السلام [١] : « والقلبُ يتمنى ويشتهي ، فأهل الخير يردعون بتوفيق الله تعالى لهم ما تأمره به أنفسهم ، وأهل الشر يرتكبون ما أمرتهم به أنفسهم ويتبعون أهواءَهم » والنفس اللوامة هي كل نفس دون الأنبياء ـ عليهم السلام ـ لأنَّ كلَّ أحد دونهم يلوم نفسه على تقصيرٍ يكونُ منها وعلى استقلالها مما تعلو به الدرجات في الجنة .

والروح والنفس شيء واحدٌ بدلائل تكثر ذكرناها في **كتاب الفصل** [٢] ، من جملتها قول النبي ـ عليه السلام ـ إذ نام عن الصلاة [٣] : « إن أرواحنا كانت بيد الله » ثم قال بلال : يا رسول الله أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك ، فأقرّه ، عليه السلام ، ولم ينكره . وصحَّ بالنصوص كلّها أن النفس مخاطبةٌ ملزمة من الله تعالى محاسبة ، ولم يختلف مسلمان في أنَّ للإنسان نفساً [٤] وهي الروح مع الجسد ، فلو كانا اثنين لكان

---

(١) انظر صحيح مسلم (قدر : ٢١) ومسند أحمد ٢ : ٣٤٣ ، ٣٧٩ ، ٥٣٦ .

(٢) الفصل ٥ : ٧٤ ؛ والأدلة النقلية فيه : ٩١ .

(٣) يشبه هذا عند البخاري (إرشاد الساري ١ : ٥١٤) إن الله قبض أرواحكم حين شاء وردّها عليكم ؛ وانظر مجمع الزوائد ١ : ٣٢٠ ، ٣٢٢ .

(٤) ص : نفس .

المعذَّبَ عند الموت اثنان ، وهذا لا يقوله أحد . وسائر ما قلتَ من خروج واحدٍ وإبقاءِ آخر تخليطٌ لا دلائلَ عليه . وقد فُسِّر أمرُ الرؤيا في **كتاب الفصل** فأغنى عن التطويل[1] .

٤ ـ وأما الذي كان يمضي على أتانه [2] فإنما هو خبر [٢٢٨ ب] مرويٌّ رويناه عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشخّير ، ومطرف رحمه الله ثقةٌ ، وهذا لا يصحّ عنه ، وحاشا لمطرف أن يقولَ هذا الكذب الذي يكذّبه القرآن حيث يقول تعالى ﴿ وما أنت بِمُسْمعٍ مَنْ في القبور ﴾ (فاطر : ٢٢) وإذ يقول ـ عزَّ وجل ـ ﴿ إنـك لا تُسْمِعُ الموتى ﴾ (النمل : ٨٠) فلا يجوز أن يخصّ من هذا شيء إلا ما خصَّه النصّ الصحيح ، كخطاب النبي لأهل القليب [3] . فهو مستثنى ، وما صحّ من نحو هذا فقط . ولو صحَّ هذا عن مطرف ، وهو لا يصحُّ ، لأمكنَ أنه نعسَ على دابته فرأى ذلك في النوم ، فكيف ومثل هذا لا يَقْطَعُ به على الله تعالى في الغيب إلاّ جاهل ، وبالله التوفيق .

٥ ـ وأما قولك إن الميت إذا دلِّيَ في قبره أتاه مَلَكٌ اسمه رومان إلى آخر الكلام ، فخرافة موضوعةٌ لم يأتِ قطُّ من طريق ليّنةٍ فكيف قوية . وإنما صَحَّ أنه يأتيه ملكان أسودان فيسألانه ويقطعانه ، على ما جاءت به الآثار الصحاحُ المشهورة . وقول الله تعالى ﴿ وكلَّ إنسانٍ أَلْزَمْنَاهُ طائِرَهُ في عُنُقه ﴾ (الإسراء : ١٣) كقوله ﴿ قال طائِرُكُمْ عِنْدَ الله ﴾ (النمل : ٤٧) فكأن هذا والله أعلم ما عمله المرءُ وصار [4] له في ما أحصي عليه .

٦ ـ وأما سؤالك عن الذنوب التي [5] تاب عنها العبد بعدما كتبت في الصحيفة ، هل تبقى ؟ فلا أصل [له] وحاشا لله من ذلك . ولو كان ذلك لكان الكفر إذا تاب عنه المرءُ بإسلامه باقياً عليه . وهذا ما لا يقوله أحد . وإنما يثبت في الصحيفة ويوازن به العبد ما لا يثبت عنه قط . وبهذا صحت الآثارُ فيما جاء فيه ترغيب : أن من فعل كذا مُحِيَتْ عنه كذا وكذا سيئة . فصحَّ أنها تمحى . وقد علم قَدْرَ ما جنى وقدرَ ما فضل عليه وأن لا يدخل أحد بعمله الجنةَ إلاّ إن أسعده الله برحمته .

٧ ـ وأما سؤالك عن قوله الله تعالى ﴿ فأُولئك يُبَدِّلُ الله سيئاتِهِمْ حَسَناتٍ ﴾

---

(١) الفصل ٥ : ١٩ .

(٢) ص : أثانة .

(٣) يعني قليب بدر

(٤) ص : وطار .

(٥) ص : الذي .

(الفرقان : ٧٠) فنعم ، إنّ من تاب عن الذنب فقد سقط عنه بإجماع الأمة . ومعنى التوبة تركُ العودةِ والندمُ والاستغفارُ ، فقد عُوِّضَ التائبُ مكانَ كلِّ توبة أَزْلَفها ندماً واستغفاراً ، والندمُ والاستغفار حسنةٌ فهي له مكتوبة . فقد سقطت سيئاته وأَبدل الله تعالى بها الحسنات له .

٨ ـ وأما قولك عن عمر إنه تمنى أن يكونَ له مثلُ جبل كذا ذنوباً مغفورةً ، فأعوذُ بالله أنْ يتمنَّى [٢٢٩/أ] عمر بهذا أو مسلمٌ في الأرض ، فكيف يجوز لذي عقلٍ أن يتمنَّى بأن يعصيَ اللهَ عزّ وجلّ ؟! أو ما سمعت قول الله تعالى ﴿ أَمْ حَسِبَ الذين اجْترحُوا السَّيئاتِ أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساءَ ما يحكمون﴾ (الجاثية : ٢١) بل يقول : ليت ما أذنبنا من صغير وكبير نتوبُ عنه أو مغفورٌ أو غير ذلك أو لم يفعله .

٩ ـ وأما ما سألت عنه ممن يجنِيَ الجناياتِ فتقام عليه الحدودُ ، وهل تبقى عليه تَبِعةٌ لله تعالى ؟ فقد صحَّ عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أن الحدود كفّاراتٌ [(١)] حاشا الفسادَ في الأرض فإنه باق ؛ قال الله تعالى ﴿ إنَّما جزاءُ الذين يُحاربونَ اللهَ ورسولَهُ وَيَسْعَوْنَ في الأَرض فَسَاداً أن يُقَتّلوا أو يُصَلَّبوا أو تُقْطَعَ أيديهم وأرجلُهم من خلافٍ أو يُنْفَوْا من الأرضِ ذلك لهم خزيٌ في الدنيا ولهم في الآخرةِ عَذَابٌ عظيم﴾ (المائدة : ٣٣) فقد نصّ الله تعالى أن هؤلاء يكون ما أقيم عليهم في الدنيا من الحد خزياً لهم وأن لهم في الآخرة عذاباً عظيماً [(٢)] .

١٠ ـ وأما ما سألتَ عنه من نزولِ الماءِ كمنيّ الرجل ، فيبعثُ اللهُ مَنْ في القبور ، فأَذكرُ هذا الحديث [(٣)] ولا يحضرني ذكرُ سنده ، فإن صحّ قلنا به وإلاّ فلا . وليس هذا مما أُمرنا به ولا نُهينا عنه ، والله على ما يشاء قدير . ولا يجوزُ أنْ يقال شيءٌ من هذا بغير يقينِ علم .

١١ ـ وأما الحديثُ الذي ذكرتَ من أنه لا تقوم الساعة حتى لا يبقى أحدٌ يأمر

---

(١) في أن الحدود كفارات انظر الترمذي وابن ماجه والدارمي (حدود : ١٢ ، ٣٣ ، ٢١ على التوالي)

(٢) ص : لا يكونوا ..... خزيا لهم من الحد ..... عذاب عظيم .

(٣) أخرجه ابن حجر في مجمع الزوائد (١٠ : ٣٢٩) من حديث عبد الله بن مسعود ولم يذكر سنده : «ثم يرسل الله ماء من تحت العرش يمني كمني الرجال فتنبت جسمانهم ولحمانهم من ذلك الماء كما تنبت الأرض من الريّ ...» والحديث بطوله رواه الطبري ، قال وهو موقوف مخالف للحديث الصحيح .

بالمعروف وينهى عن المنكر [١] ، وأن الله تعالى يبعثُ ريحاً تقبض أرواحَ المؤمنين ، فقد جاءت في هذا آثار صحيحة معروفة إن [أردتها] فهي حاضرة . وأما عمر مولى غفرة [٢] فضعيف وإنما صَحَّتْ من طريق غيره .

١٢ ـ وأما ما ذكرتَ من قول سحنون وابنه في الرجل الذي كان يغتسل في يوم شديد البرد فقال أحدهما : وَجَبَتْ ، فقال الآخر : إنْ كان من حلالٍ . فقال : وإن كان من حرام . فهذا لا يصحُّ وليس الإيجابُ لأحدٍ دونَ الله تعالى على لسان رسوله ، ولو شهد شاهدٌ بالإيجابِ لمن اغتسل من الجنابة لوجبتِ الشهادةُ بذلك لمن صلَّى صلاةً أو صام يوماً حارّاً أو ما أشبه ذلك . وهذا ما لا يختلف فيه اثنان في أنه لا يَقْطَعُ لإنسانٍ بعينه في الجنّة قطعاً إلاَّ قومٌ من خُشَارةِ الخوارج قد بادوا ؛ وأيضا فما يدري مَنْ يقول وجبتْ على ما [٢٢٩ ب] ذا يموتُ المقولُ عنه ذلك . وأما إن كان من حرام فأعوذُ بالله من ذلك ، فإن وجوبَ النار أقربُ إليه من وجوبَ الجنَّة . إلا أن يرحمه الله تعالى . ولو كان الاغتسال توبةً من الزنا وهو مصرٌّ على تماديه لكانتْ كلُّ حسنةٍ يعملها توبة من كلِّ سيئةٍ تقدمتْ له ، وهذا ما لا يقوله أحد .

١٣ ـ وأما ما ذكرتَ من طلوع الشمس من مغربها فصحيحٌ لا داخلة فيه . وإنما هي في ذلك يومَها فقط . ثم ترجع كما كانت بلا خلاف .

١٤ ـ وأما قولك : هل يصبحُ الناسُ يومئذٍ قد انتزعَ القرآنُ من صدورهم ؟ فليس في هذا خبرٌ صحيحٌ نعتمد عليه . ولا علم لنا إلاّ ما علّمنا الله تعالى . وهو على كل شيء قدير .

١٥ ـ وأما سؤالك عن من حَلَفَ خَوْفَ السلطان بإكراهٍ : هل عليه كفارة ؟ فلا كفارة على المكره ولا يلزمه شيءٌ لقول النبي . عليه السلام [٣] : « عُفِيَ عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » . وإنما الكفارة على المختار للحنث القاصد إليه فقط للنصِّ الوارد بذلك . وللإجماع على وجوب الكفارة على من هذه صفته . ولا نصَّ ولا

---

(١) في اضطراب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قبيل قيام الساعة ، انظر مجمع الزوائد ١٠ : ٣٢٦ ؛ وفي الريح التي تقبض أرواح المؤمنين انظر مصنف عبد الرزاق ؛ « والناسقة (من آيات الساعة) ريح باردة طيبة يرسلها الله فيقبض بتلك الريح نفسُ كل مؤمن » (١١ : ٣٧٨) .

(٢) ترجمته في تهذيب التهذيب ٧ : ٤٧١ وميزان الاعتدال ٣ : ٢١٠ وتاريخ الإسلام : ١٠٤ .

(٣) انظر هذا الحديث في سنن ابن ماجه (طلاق : ١٦) .

إجماع فيما عدا ذلك . والشرائع لا يشرعها إلا رسول الله . صلى الله عليه وسلم ، عن ربّه تعالى . وأما من حلف وشكَّ في الحِنْثِ فلا كفَّارةَ عليه حتى يوقن . لأننا كنّا على يقين أنه لم يلزمه كفارة . فلا يجوز أن يُلْزَمَ عتقا أو إطعاماً أو كسوة أو صياما بالظنون ، ولا يلزم الشرائع إلا باليقين . قال تعالى﴿ إنَّ الظنَّ لا يُغْني من الحقِّ شيئاً﴾ (يونس : ٣٦) .

١٦ ـ وأما سؤالك عن عهدة [١] السنّة من الجنون والجذام والبرص . فلا يصحّ في ذلك شيء عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . أصلاً بوجهٍ من الوجوه . وإنما روي في العهدة ثلاثة أيامٍ وأربعة من طريقين واهيين وهما : الحسنُ عن سَمُرَة . والحسنُ عن عقبة بن عامر [ولم نرو فيما عدا ذلك] شيئاً أصلاً .

١٧ ـ وأما سؤالك عن الفرق بين توأمي الزانية . والمغتصبة . والمستأمنة . والمسبيّة [فأقول في الجواب : أما المستأمنة والمسبية] [٢] فتوأماهما أخوان لأبٍ وأمّ بلا شكٍّ ، لأنَّ الأصلَ في ذلك أنهما ابن زوجٍ . إذ لا يُحْمَلُ أحدٌ على حكم الزنا إلاّ ببيّنة ، فهما لاحقان بأبيهما لأنَّ أمهما فراشٌ له . ونكاحُ أهل الشرك صحيح لإجماع الأمّةِ على إقرارهم عليه إذا أسلموا معاً . لأنَّ منه خلق النبيّ [٢٣٠ /أ] صلى الله عليه وسلم وهو مخلوقٌ من أصحّ نكاح بلا خلاف . وأما توأما المغتصبة والزانية الملعنة فإنما هما لأمٍّ فقط ، لأن الزانية والمغتصبة ليستا فراشاً للرجل وقد قال عليه السلام [٣] : « الولدُ للفراش وللعاهر الحجر » فلا يجوز أن يكونا لغير صاحب فراش . وقد أبطل رسول الله . صلى الله عليه وسلم . نَسَبَ ابن الملاعنة من أبيه وألحقَ ولدها بأمه فقط ، فهما لأمّ فقط . ولا فرق بينهما وبين سائر ولدها منه قبل اللعان . إن جاز أن يلحقا به وقد نفاهما . فهما مع سائر ولدها منه إخوة لأب وأم أيضا ؛ وهذا ما لا يقوله أحد .

١٨ ـ وأما سؤالك عن المأسور في دار الحرب الملتزم مالاً لهم بالعهود والمواثيق والأيمان ، هل يلزمه الوفاء بذلك ؟ فنعوذ بالله من هذا ، وهي في إجماع الأمة كلها عهودٌ ومواثيق على باطل وظلم وعلى إعطاء مال بغير حق ، ولا يجوز الوفاء بعهود

(١) في حديث عقبة بن عامر « عهدة الرقيق ثلاثة أيام » هو أن يشتري الرقيق ولا يشترط البائع البراءة من العيب فما أصاب المشتري من عيب في الأيام الثلاثة فهو من مال البائع ويرد إن شاء بلا بينة ، فإن وجد به عيباً بعد الثلاثة فلا يرد إلا ببينة (اللسان : عهد) .

(٢) زيادة ضرورية .

(٣) ورد هذا الحديث في جميع الصحاح ؛ وانظر أيضاً مسند أحمد ١ : ٢٥ ، ٥٩ (ومواضع أخرى كثيرة) .

الباطل ، ولا يحلُّ له أن يبقى عندهم إن قدر على الخلاص ، ولا يعطيهم شيئاً إن انطلق قبل أن يأخذوه منه . وإنما قال تعالى ﴿ وأَوْفُوا بعهدِ اللهِ إذا عاهدتم ﴾ (النحل : ٩١) وهذا ليس عهدَ الله إنما هو عهدُ الشيطان ؛ فمن قال إنها عهودُ حقٌّ فسله ماذا يقول في أسرهم إياه وحبسهم له : أحقٌّ هو أم باطل ؟ فإن قال : هو حق ، كَفَرَ بإجماع المسلمين ، وجعل قتْلَ أهلِ الكفر وأسرهم للإسلامِ حقا وعدلا . وإن قال : هو باطل ، نقضَ قوله وصدَّق أنه باطل .

١٩ ـ وأما سؤالك عن المصرِّ ، فإن الله تعالى يقول ﴿ ولم يُصِرُّوا على ما فَعَلُوا وهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (آل عمران : ١٣٥) وأخبر رسول الله ، صَلى الله عليه وسلم ، أن من همَّ بسيئةٍ فلم يعملها لم تكتبْ عليه [1] ، وهذا كلُّهُ حقّ . فالمصرُّ هو الذي عملَ الذنب ثم نوى التمادي عليه ، فهذا ما لم يعمله ، فعليه إثم الإصرار لا إثمُ مواقعة الذنب حتى يواقعه ؛ وأما من همَّ بسيئةٍ فلم يعملها ، فليس مصرًا بنص القرآن الذي ذكرنا ، ولا إثم عليه فيما همَّ به حتى يعمله ، للنصِّ المذكور .

٢٠ ـ وأما سؤالك عن من افتضّ بكراً ، فقام عليه أهلها يطْلبونه ، فأنكرت هي وأقرَّ هو ، وقولك : فذهب قومٌ أن يُفْرَضَ لها ما يتحلَّلُ به عذرتها ، وقلت : إلى مَنْ يُرْفَعُ ذلك ، أو بأيّ وجه يستحقه ؟ فهذه قضيّةٌ سخيفة جداً ، وما علمنا الفروجَ في الزنا تُسْتَحلُّ بعطيّة ، ولا أن يصالح عليها [٢٣٠ ب] في ذلك بمال ، وقد قال تعالى ﴿ ولا تأكلوا أموالكُمْ بينكم بالباطل ﴾ (البقرة : ١٨٨) وهذا الباطل . ونهى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، عن مهر البغيّ . وأما إذا أقرَّ هو ، فعليه الحدُّ للزنا ولا مزيد ، وما عدا ذلك فهذرٌ وجنون ، ولو أعطاها شيئاً [2] على هذا الوجه لردّته إليه .

٢١ ـ وأما سؤالك عن من أقرَّ لآخر بحقٍّ ، والمُقَرُّ له مُنْكِرٌ ، أيوقف له أم لا ؟ وهل يدفعُهُ إلى ورثته بعده أم لا ؟ فهذا مما اختلف فيه العلماء ، فقالت طائفة : يوقف له ، وقالت طائفة : لا يوقف له ، وقد بطل هذا الإقرار إذا لم يصدّقه المقرُّ له ، وهذا هو الصحيح ، لأنّ ذلك المال المقر له به لا يخلو ضرورة من أحد وجهين لا ثالث لهما : إما أن يكون ملكه للذي هو بيده في جملة ماله ، أو المقر له به . فإن كان للمقرّ له به

---

(١) ورد هذا الحديث في البخاري (رقاق : ٣١) ومسلم (إيمان : ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٥٩) ومسند أحمد ١ : ٢٧٩ ، ٣١٠ ، ٣٦١ ؛ ٢ : ٣٣٤ ، ٤١١ ، ٤٩٨ .

(٢) ص : شيء .

فإنكاره مُطَّرَحٌ وواجب أن يقضى له به أوجبَ أم كره ، وهذا ما لا يقوله أحد . وإن كان لا يجبُ هذا ، فهو بيقين للمقرّ له كما كان لا ينتقل عنه إلا بنصٍّ أو إجماع ، إذ قد بطل إقراره به وسقط به ، ولا حقَّ لورثةِ المقرِّ له به ، إلاَّ أن يجدِّدَ الذي هو بيده إقراراً لهم به . لأنّ الإقرارَ الأولَ قد بطل ، ولا يجوز أن يُقْضَى بأمرٍ قد بطل .

٢٢ ـ وأما سؤالك عمن عليه دَيْنٌ لآخر فمات صاحبُ الدين ولا وارث له ، فإن هذا مالٌ يجبُ تفريقه في مصالح المسلمين بإجماع الأمة . على أنَّ كل مال [١] لا ربَّ له فهو في مصالح أهل الإسلام ، حيث ما وضع منها جاز ، وبالله تعالى التوفيق .

٢٣ ـ وأما سؤالك عمن غَصَبَ مالا لإنسان فمات المغصوبُ منه ، فماذا يكون للميت وورثته ؟ فإن ذلك حقٌّ للمغصوب منه قد وجب قِبَلَ الغاصب ، فلا يسقط بموته ، والميت يطالبه به بين يدي الله تعالى ، وهو وليُّ إنصافه منه ، بقوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مثقالَ ذَرَّةٍ خيراً يَرَهُ ، ومن يعملْ مثقالَ ذرّةٍ شرّا يره ﴾ (الزلزله : ٧ ، ٨) وقوله تعالى ﴿ وجزاءُ سيِّئَةٍ سيئةٌ مِثْلُها ﴾ (الشورى : ٤٠) ثم إذا انتقل ملك ذلك المغصوب إلى ورثة الميت ، فهو حق آخر وحكم آخر . وقد تجدَّدَ للغاصب غَصْبٌ آخر من الورثة فحقهم أيضاً فيه بتمامه وهكذا أبدا ، وبالله التوفيق .

٢٤ ـ وأما سؤالك عن قول الشيطان ﴿ إني أَرَى ما لا تَرَوْنَ ﴾ (الأنفال : ٤٨) وقول القبيلتين من الجنّ ، هاروت وماروت ﴿ إنما نحن فِتْنَةٌ ﴾ (البقرة : ١٠٢) هل وُقِفَ على من سمع ذلك مشافهة منهما ومن إبليس أم الله تعالى أخبر بذلك ؟ فما ظننت قَطُّ [٢٣١ / أ] أنَّ مسلما يسألُ هذا السؤالَ ، وهل خبرٌ أَصْدقُ من خبر الله تعالى ؟ ! وهل يمتري مسلم في أنَّ ما أخبره الله تعالى فانَّه حقٌّ كما أخبر به ؟ وهذا مكان لا يستحق الزيادةَ في الجواب على هذا أصلاً ، لعظيم الأمر في ذلك ، ونعوذُ بالله من الخذلان .

٢٥ ـ ثم من عجائب الدنيا سؤالك في قول الكفار لعنهم [الله] عن رسول [الله] ، صلى الله عليه وسلم ، به جنَّةٌ ، ماذا أرادوا بذلك ؟ أرادوا بذلك سوادَ وجوههم وحمقهم . أَوَ عَنْ مثلِ هذا يُسْأَلُ أو يشتغل منه بأكثر من لعنتهم على ذلك واستعظام ما أتوا به فقط ، وهذا أيضاً من نوع ما قبله . وأما احتجاج من احتجّ بقول الكافر : به جنة في أنّ الجانَّ تتكلم على لسان المصروع فاحتجاجٌ سخيفٌ من دماغ ضعيف ،

---

(١) ص : من .

ومن أسخفُ ممن يحتجُّ بقولِ الكفّار في النبي ، صلى الله عليه وسلم ، به جِنَّة ؛ فقولهم كلُّه باطلٌ وزورٌ وإفْكٌ .

٢٦ ـ وأما ما ذكرت من قول بعض المفسرين : إنَّ الشيطان ألقى ذلك على لسان نبيِّه ، فحاشا لله من هذا . وهذا هو الكذبُ ، والروايةُ في هذا باطل ، ومعاذ الله أن يُسَلِّط الله شيطاناً يتكلَّمُ على لسان نبيه ، عليه السلام ، وهو تعالى [يقول] ﴿وما يَنْطِقُ عنِ الهَوَى إنْ هُوَ إلاَّ وحيٌ يُوحَى﴾ (النجم : ٣ ، ٤) ومع هذا ، فما أدري ما هذا العقل الذي يسع فيه هذا الحمق ، وهذا لا يجوز إلاَّ على سكران أو موسوس أو مبرسم يهذي ويتكلم بما لا يدري ولا يعرفه ، فكيف أن يظن هذا بالنبي أنه تكلم بالكفر وهو لا يدري ؟ ألاَ إنَّ هذا هو الضلال .

٢٧ ـ وأما كلام الشيطان على لسان المصروع فهذا من مخاريق العزامين [1] ولا يجوز إلاَّ في عقول ضعفاء العجائز ، ونحن نسمع المصروع يحرك لسانه بالكلام ، فكيف صار لسانه لسانَ الشيطان ؟ إن هذا لتخليط ما شئت . وإنما يلقي الشيطانُ في النفس يوسوسُ فيها ، كما قال الله تعالى ﴿يُوَسْوِسُ في صُدورِ النّاسِ﴾ (الناس : ٥) وكما قال تعالى ﴿إلا إذا تمنَّى أَلْقَى الشيطانُ في أُمْنِيته﴾ (الحجّ : ٥٢) فهذا هو فعل الشيطان فقط ، وأما أن يتكلمَ على لسان أحدٍ فحمق عتيق وجنون ظاهر ، فنعوذ بالله من الخذلان والتصديق بالخرافات .

٢٨ ـ وأما قولك فيما جاء أن [الصدقة] [2] تنسأ في الأجل ، فلا يصحُّ أصلاً ، وإنما صحَّ أنَّ صلةَ الرحم تزيدُ في العمر وتنسأ الأَجل ، ومعنى هذا أن الله تعالى قد سبق في علمه أنْ جعل صلةَ الرحم سبباً لبلوغ المدّة [٢٣١ ب] التي قدَّرها له ، كما جعل الغذاءَ والماءَ سبباً ، والتنفسَ سبباً ، لبلوغ المدّة التي قدرها لنا ، ولا فرق .

٢٩ ـ وأمّا سؤالك عن قوله تعالى ﴿ إذا حَضَرَ أَحَـدَكُمُ الموت﴾ ... الآية (المائدة : ١٠٦) فإن الناس اختلفوا فيها . فقالت طائفة : هي منسوخة . قال أبو محمد : وهذا خطأ لا يحلُّ القولُ به ، ولا يحلُّ أن يقال في شيءٍ من القرآن إنه منسوخ بالظن ، إلاَّ بنصٍّ جليّ يبين أنها منسوخة ، أو بإجماع على ذلك ، ولا إجماع في ذلك

(١) ص : العوامين ؛ والعزامين أراه الذين يستعملون العزائم وهي الرقى .
(٢) زيادة تقديرية .

ولا نصّ . وقال آخرون : معنى ﴿ من غيركم ﴾ [1] : من غير قبيلتكم ، وهذا خطأ لوجهين ، أحدهما : أنه تخصيص للآية بلا برهانٍ ، والثاني : أنه لا يجوز ذلك في اللغة ، لأنه تعالى لم يخاطبْ قبيلةً بعينها وإنما خاطب الذين آمنوا في أول الآية ؛ وغير الذين آمنوا هم الذين كفروا بلا شك . فالحكمُ بها واجبٌ باقٍ مُحْكَمٌ إلى يوم القيامة ، لا شكَّ في ذلك ، لأنه نصٌّ من الله تعالى لم يأت ما يبطله ؛ وشهادةُ الكفارِ جائزة في السفر خاصة ، في الوصية خاصة مع أيمانهم ، وهو قول ابن عباس ، وأبي موسى الأشعري ، وتميم الداري [2] ، ثلاثة من أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لا مخالفَ لهم من الصحابة كلهم يأمر بالحكم بها ، وبالله التوفيق .

٣٠ ـ وأما سؤالك : البلاءُ أفضل أم العافية ، والفقر أفضل أم الغنى ؟ فسؤال فاسد ، إنما الفضل للعباد بأعمالهم ، وباختصاص الله تعالى إياهم ، وباختصاص الله تعالى ما شاءَ مما خلق بالتفضيل . ونحن نسأل الله تعالى العافية والغنى ونعوذ بالله من البلاء والفقر ، وإنما الفضلُ بالصبر والشكر . وقد جاء عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، تفضيل الصبر ، والقرآن أيضاً ، والله تعالى يعلم مقادير ذلك [3] وسنردُ ونعلم ، وإنما كُلّفنا العلمَ والعمل بما نعلم ، ولم نُكلَّفْ علمَ ما عنده تعالى من المقادير ، وإنما علينا التسليم لقوله فقط ، ونهينا عن التكلف .

٣١ ـ وأما قولك إنه يحطّ سليمان ، عليه السلام ، من درجته في الجنّة ، لما أُوتيَ من المُلْكِ ، فما سمعنا بهذا أصلاً . والإخبار عن الله بما [4] يفعل لا يحلّ إلاّ بنصٍ صحيح عن النبيّ ، والاشتغالُ بالسؤال عن مثل هذا فضولٌ ، ومن اشتغل بطلب الفضول وما لا يعنيه أو شك أنْ يضيعَ الحقَّ وما يعنيه .

٣٢ ـ وأما سؤالك عن تفاضل ساحة الجنة ، وأنها سبعُ جنّات ، فقد نصّ تعالى على أن بعضها فوق [٢٣٢/أ] بعض بقوله تعالى ﴿ وللآخرة أكبرُ درجاتٍ وأكبرُ تفضيلاً ﴾ (الإسراء : ٢١) وبقوله تعالى ﴿ لكن الذين اتَّقَوْا ربَّهم لهم غُرَفٌ من فوقها غُرَفٌ مبنيّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِها الأَنهارُ ﴾ (الزمر : ٢٠) ولو لم يكن كذلك لما كان

---

(١) هو لاحق بالآية السابقة : يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم .

(٢) ص : الرازي .

(٣) يبدو أن في العبارة نقصاً .

(٤) ص : بلا .

جزاء من لا عمل له غير الإيمان كجزاء الأنبياء ، وهذا ما لا يقوله أحد . وقد أخبر عليه السلام أن أهلَ الجنةِ يتراءَوْن أهلَ الغرفات كما يتراءى الكوكبُ الدريُّ في الأفق الشرقي ، أو كما قال عليه السلام [1] .

٣٣ ـ وأما قولك هل يبلغ أحدٌ درجات النبيين : فأما أن يساويهم في جميعها فلا سبيلَ إلى ذلك أصلاً ، ولكنّ أزواجهم معهم فيها بلا خلاف . وأما قولك : قيل إن بعض النبيين أعلى درجةً في الجنة [من] العلماء ثم الشهداء ، وقيل الصدّيقين ، فأقوالٌ فاسدةٌ لم يأتِ نصٌّ بشيءٍ منها ، ولكن الحق من ذلك أنّ [2] الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ بعد النبيين على قدرهم ، ثم الناس على قدر أعمالهم . قال الله عزّ وجل ﴿ هل تُجْزَوْنَ إلاَّ ما كُنْتُمْ تَعْمَلُون ﴾ (النمل : ٩٠) فأبطل الله تعالى أن يجزيَ أحداً بغير ما يعمل ، وبالله تعالى التوفيق .

٣٤ ـ وأما سؤالك عن قول [3] النبي عند موته « [في] الرفيق الأعلى » [4] فهم الذين سمَّى الله تعالى النبيين والشهداءَ والصالحين ، وهؤلاء هم المترافقون في الجنة ، جعلنا [الله] من أهلها بمنه ، آمين ، والسلام عليك يا أخي ورحمة الله .

تم الجواب والحمد لله كثيراً
وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلّم
آمين

---

(١) انظر سنن الترمذي (جنة : ١٩) .
(٢) ص : أما .
(٣) ص : سؤال .
(٤) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : توفي الرسول في بيتي ... وكان جبريل يدعو له بدعاء إذا مرض ، فذهبت أدعو له فرفع بصره إلى السماء وقال : في الرفيق الأعلى (ابن سعد ٢ : ٢٦١) .

فهارس الكتاب



١ ـ فهرس الموضوعات

٢ ـ فهرس الأعلام

ـ أ ـ

ـ ف ـ

- ق -

- ك -

- ل -

٣ ـ فهرس الطوائف والأمم والجماعات

٤ ـ فهرس الأماكن

٥ ـ فهرس الآيات القرآنية

البقرة (٢)

آل عمران (٣)

النساء (٤)

المائدة (٥)

التوبة (٩)

يونس (١٠)

هود (١١)

فاطر (٣٥)

يس (٣٦)

الزمر (٣٩)

غافر (٤٠)

فُصّلت (٤١)

٦ ـ فهرس الأحاديث النبوية

مستدرك الأحاديث

٧ ـ فهرس القوافي

٨ ـ فهرس الكتب المذكورة في المتن

مصادر التحقيق

الإحاطة في أخبار غرناطة للسان الدين بن الخطيب (جـ : ١) تحقيق محمد عبدالله عنان ، القاهرة (الطبعة الأولى)

الاحكام في أصول الاحكام لابن حزم (١ ـ ٨) ، القاهرة ١٣٤٥ ـ ١٣٤٧

الأخبار الموضوعة لملاّ علي القاري تحقيق محمد الصباغ ، بيروت ١٩٧١

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (١ ـ ١٠) ، بولاق ١٣٠٤

الاستيعاب لابن عبد البر (١ ـ ٤) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، القاهرة

اعتقادات فرق المسلمين للرازي ، القاهرة ١٣٥٦/١٩٣٨

أمالي القالي (١ ـ ٣) ، مصر ١٩٥٣

الامتاع والمؤانسة للتوحيدي (١ ـ ٣) تحقيق أحمد أمين وأحمد الزين ، القاهرة ١٩٣٩ ـ ١٩٤٤

إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي (١ ـ ٤) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، القاهرة ١٩٥٠ ـ ١٩٧٣

الانتقاء لابن عبد البر ، القاهرة ١٣٥٠

الإيجاز والإعجاز للثعالبي (ضمن خمس رسائل) ، ط . الجوائب ١٣٠١

البحر المحيط لابي حيان الجياني (١ ـ ٨)

البداية والنهاية لابن كثير ، بيروت ١٩٦٦

بغية الملتمس للضبي ، مجريط ١٨٨٤

البيان والتبيين للجاحظ (١ ـ ٤) تحقيق عبد السلام هارون ، القاهرة ١٩٦٠

تاريخ الأدب الأندلسي ـ عصر سيادة قرطبة ، تأليف إحسان عباس ، بيروت ١٩٦٩

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (صورة عن الطبعة المصرية) بيروت ١٩٦٣

تاريخ الحكماء للقفطي تحقيق د . ج . ليبرت ، ليبسك ١٩٠٣

تاريخ الطبري (صورة عن الطبعة الأوروبية) ، بيروت .

تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس لابن الفرضي (١ ـ ٢) . القاهرة ١٩٥٤

تاريخ الفكر الأندلسي لبالنثيا ، ترجمة الدكتور حسين مؤنس ، القاهرة ١٩٥٥

التبيان أو مذكرات الأمير عبد الله ، تحقيق ليفي بروفنسال ، القاهرة ١٩٥٥

التبصير في الدين للاسفراييني ، القاهرة ١٣٥٥

تبيين كذب المفتري لابن عساكر ، القاهرة

تجريد التمهيد لابن عبدالبر . القاهرة ١٣٥٠

تذكرة الحفاظ للذهبي (١ ـ ٤) ، حيدرآباد الدكن ١٩٥٥

ترتيب المدارك للقاضي عياض (١ ـ ٤) تحقيق الدكتور أحمد بكير محمود ، بيروت ١٩٦٧

كتاب التشبيهات من أشعار أهل الأندلس لابن الكتاني ، تحقيق إحسان عباس ، بيروت ١٩٨١

تفسير الطبري (١ ـ ١٥) تحقيق الأستاذ محمود محمد شاكر ، (وط . القاهرة في ٣٠ جزءاً)

التكملة لابن الأبار (١ ـ ٢) . القاهرة ١٩٥٦

تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (١ ـ ١٢) حيدر آباد الدكن ١٣٢٥ ـ ١٣٢٧

الجامع الصغير للسيوطي (١ ـ ٢) . القاهرة ١٩٥٤

جذوة المقتبس للحميدي . تحقيق محمد بن تاويت الطنجي . القاهرة ١٩٥٢

جوامع السيرة لابن حزم . تحقيق إحسان عباس وناصر الدين الأسد . القاهرة ١٩٥٦

الحسن البصري لابن الجوزي . تحقيق حسن السندوبي . القاهرة .

حلية الأولياء لأبي نعيم (١ ـ ١٠) . القاهرة .

حماسة الظرفاء للعبدلكاني الزوزني . تحقيق محمد جبار المعيبد . بغداد ١٩٧٧ ـ ١٩٧٨

الديباج المذهب لابن فرحون ، القاهرة ١٣٥١

ديوان أبي اسحاق الألبيري ، تحقيق غ . غومس ، مدريد ١٩٤٤ ؛ وتحقيق د . رضوان الداية ، بيروت

ديوان ابن الرومي (اختيار كامل كيلاني) ، القاهرة ١٩٢٤ ؛ وديوان ابن الرومي (١ ـ ٥) تحقيق د . حسين نصار ، القاهرة ١٩٧٣ ـ ١٩٧٩

ديوان عبيد بن الأبرص ، تحقيق د . حسين نصار ، القاهرة ١٩٥٧

ديوان المتنبي ، تحقيق د . عبد الوهاب عزام ، القاهرة ١٩٤٤

ديوان ابن نباتة السعدي ، تحقيق عبد الأمير الطائي ، بغداد ١٩٧٧

ديوان الهذليين (١ ـ ٣) ط . دار الكتب ، القاهرة

الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة لابن بسام (أربعة أقسام في ٨ أجزاء) ، تحقيق إحسان عباس ، الدار العربية للكتاب (ليبيا ـ تونس) ١٩٧٥ ـ ١٩٧٨

راموز الأحاديث لأحمد بن مصطفى الخالدي النقشبندي ، مطبعة الخلوصي ١٣٢٦

رسائل ابن حزم (جـ : ١) تحقيق إحسان عباس ، ط ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ١٩٨١

رسائل إخوان الصفا (١ ـ ٤) ط . دار صادر ، بيروت ١٩٥٧

الروض المعطار للحميري ، تحقيق إحسان عباس ، بيروت ١٩٧٥ ، والترجمة الفرنسية للقسم الأندلسي صنع بروفنسال ، ١٩٣٦

كتاب الزهد لابن حنبل ، مطبعة أم القرى ١٣٥٧

سنن الترمذي ، بولاق ١٢٩٢

سنن الدارمي (١ ـ ٢) بعناية محمد أحمد دهمان ، دار إحياء السنة النبوية .

سنن أبي داود ، القاهرة ١٩٥٢

سنن ابن ماجه ، مصر ١٣١٣

شذرات الذهب لابن العماد (١ ـ ٨) ، القاهرة ١٣٥٠ ـ ١٣٥١

شرح أمالي القالي للبكري ، تحقيق عبد العزيز الميمني ، القاهرة ١٩٣٦

صحيح البخاري (١ ـ ٩) ، القاهرة ١٩٥٨

صحيح مسلم (١ ـ ٢) بولاق ١٢٩٢ وط . استانبول ١٣٢٠

الصلة لابن بشكوال ، القاهرة ١٩٥٥

طبقات الأمم لصاعد الأندلسي ، تحقيق لويس شيخو ، بيروت ١٩١٢

الطبقات الكبير لابن سعد (١ ـ ٨) ، دار صادر ، بيروت ١٩٥٧

طبقات الشافعية للسبكي (١ ـ ٦) ط . الحسينية

طبقات الفقهاء للشيرازي ، تحقيق إحسان عباس ، بيروت ١٩٧٠

طبقات اللغويين والنحويين للزبيدي تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم (الطبعة الثانية)

العبر للذهبي (١ ـ ٥) تحقيق د . صلاح الدين المنجد وفؤاد السيد ، الكويت ١٩٦٠ ـ ١٩٦٦

العقد لابن عبد ربه (١ ـ ٧) ، ط . لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ، ١٩٥٢

العهد القديم ، بيروت ١٩٤٩

عيون الأخبار لابن قتيبة (١ ـ ٤) ، دار الكتب المصرية ١٩٦٣

عيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة ، ط . الوهبية ١٨٨٩

غاية النهاية في طبقات القراء للجزري (١ ـ ٣) تحقيق برجشتراسر ، القاهرة ١٩٣٢ ـ ١٩٣٣

فجر الأندلس للدكتور حسين مؤنس . القاهرة .

الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (١ ـ ٥) . القاهرة ١٣١٧

الفهرست لابن النديم . تحقيق رضا تجدد . طهران ١٩٧١

كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة لابن رجب الحنبلي . القاهرة ١٣٣٢

مجلة معهد المخطوطات (السنة الرابعة ـ الجزء الثاني) القاهرة ١٩٥٨

مجمع الزوائد لابن حجر الهيثمي (١ ـ ٩) . القاهرة

المحلى لابن حزم (١ ـ ١١) ، دمشق ١٣٤٨ ـ ١٣٥٢

المرقبة العليا للنباهي ، تحقيق ليفي بروفنسال ، القاهرة ١٩٤٨
مرآة الجنان لليافعي (١ ـ ٤) ، القاهرة ١٣٤٠
مروج الذهب للمسعودي ، تحقيق شارل بلا ، بيروت
مسند أحمد بن حنبل (١ ـ ٦) ، بيروت ١٩٦٩
المعجب لعبد الواحد المراكشي ، أمستردام ١٩٦٨
المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ، صنعة فنسنك وآخرين (١ ـ ٧) ليدن ١٩٣٦ ـ ١٩٦٩
المغرب في حلى المغرب لابن سعيد (١ ـ ٢) تحقيق د. شوقي ضيف . القاهرة ١٩٥٣ ـ ١٩٥٤
مقدمة ابن خلدون تحقيق د . علي عبد الواحد وافي ، القاهرة ١٩٥٧ ـ ١٩٦٠
المنتظم لابن الجوزي (٥ ـ ١٠) ، حيدرآباد الدكن ١٣٥٧
ميزان الاعتدال للذهبي (١ ـ ٤) ، تحقيق علي محمد البجاوي . القاهرة ١٩٦٣
نهاية الأرب للنويري (ج : ٣) ط . دار الكتب المصرية
نور القبس المختصر من المقتبس للمرزباني . تحقيق ر . زلهايم . فيسبادن ١٩٦٤
الوافي بالوفيات للصفدي (ج : ٢) تحقيق ديدرنغ
وفيات الأعيان لابن خلكان (١ ـ ٨) . تحقيق إحسان عباس . بيروت ١٩٦٨ ـ ١٩٧٢
يتيمة الدهر للثعالبي (١ ـ ٤) . تحقيق الشيخ محيي الدين عبد الحميد . القاهرة ١٩٥٦

Dozy, R. Spanish Islam

Goldstein, Hebrew Poems from Spain

Leviant, C., Master Pieces of Hebrew Literature, Newyork, 1969

محتويات الكتاب

فهارس الكتاب